المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية
The national center for research and scientific studies

مجلة الجديد

للعلوم الإنسانية

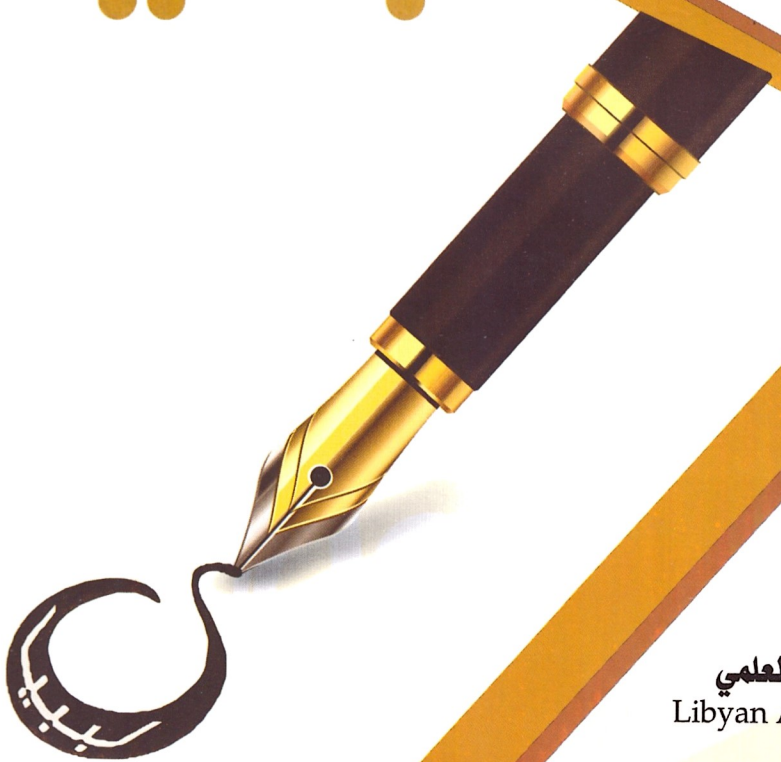

الهيئة الليبية للبحث العلمي
Libyan Authority For Scientific Research

العدد الخامس عشر
يونيو 2023

المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية
The National Center for Research and Scientific Studies

مجلـة الجـديـد للعلوم الإنسانية
الإيداع القانوني 2022/818 دار الكتب الوطنية

☎ +218 21 731 8844
@ Info@ncrss.gov.ly
@ Jadid@ncrss.gov.ly
e www.ncrss.gov.ly
المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية

للتواصل مع مجلة الجديد للعلوم الإنسانية
واتساب: 218910344753+
طرابلس – ليبيا

- حقوق الطبع والنشر محفوظة للمركز القومي للبحوث والدراسات العلمية.
- يسمح باستعمال ما يرد في هذه الدورية شرط الإشارة إلى مصدره.

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَى اللَّهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ﴾

صدق الله العظيم

(سورة التوبة :الآية 105)

مجلة الجديد للعلوم الإنسانية

مجلة علمية مُحكّمة - نصف سنوية - تصدر عن المركز القومي

للبحوث والدراسات العلمية (ليبيا: طرابلس)

تنـويــه

-يسمح باستعمال ما ورد في هذه المجلة من مواد علمية أو فنية بشرط الإشارة إلى مصدرها.

-الآراء والمعلومات والأفكار العلمية التي تنشر بأسماء كتابها تكون على مسؤوليتهم دون تحمل أدنى مسؤولية من هيئة تحرير المجلة أو إدارة المركز.

- البحوث والدراسات العلمية توجه إلى أسرة تحرير المجلة على العنوان البريدي للمجلة.

البريد الإلكتروني:

ص. ب ✉ **Jadid@ncrss.gov.ly**

Tripoli. Libya
+218217318844
واتساب:+218 91-0344753
Info@ncrss.gov.ly
www.ncrss.gov.ly
المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية

مجلة الجديد للعلوم الإنسانية

هي مجلة علمية مُحكّمة مُتخصصة في العلوم الإنسانية – نصف سنوية - تصدر عن المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية (ليبيا: طرابلس).

- **الرؤية**:

تُعنى المجلة بالدراسات والبحوث العلمية الجادة والرصينة في مجال العلوم الإنسانية خدمةً للمجتمع، والإسهام في إثراء البحث العلمي والمناهج العلمية، والالتزام بمعاييرها، وتنشر باللغة العربية والإنجليزية وفق ضوابط ومنهجية البحث العلمي وقوانين الإصدار والنشر في الدولة الليبية، ورؤية ورسالة وأهداف وزارة الثقافة والتنمية المعرفية، وتستند إلى ميثاق أخلاقيات قواعد النشر العلمي فيها وإلى لائحة داخلية تنظم عملية تحكيم البحوث، وتقوم المجلة بنشر البحوث والدراسات في مجال العلوم الإنسانية والتي لم تنشر من قبل، بالإضافة إلى نشر ملخصات الرسائل والأطاريح العلمية، وكذلك ملخصات الكتب والإصدارات الجديدة والمقالات العلمية في مجال تخصصها.

- **أهداف المجلة**:

1. إتاحة الفرص للباحثين والدارسين لنشر الأبحاث في مجال العلوم الإنسانية .
2. الإسهام في نشر الثقافة وتطور المعرفة الإنسانية عن طريق المعايير التي تحددها هيئة تحرير المجلة، بما يعود بالنفع على تطور البحث العلمي في ليبيا.
3. نشر الأبحاث والدراسات الأصيلة والمبتكرة.
4. المشاركة الفاعلة مع الجامعات ومراكز البحث العلمي المحلية والعالمية لإثراء حركة البحث في مجال العلوم الإنسانية.
5. استقبال اقتراحات الباحثين حول كل ما يسهم في تقدّم البحث العلمي وفي تطوير المجلّة.
6. تشجيع الباحثين ، وتحفيزهم لدراسة المشكلات والموضوعات ذات الأولوية في مجال المسؤولية المجتمعية.

- **شروط النشر في المجلة**:

1. أن يتصف البحث أو الدراسة بالأسلوب العلمي للبحث وبالمنهجية و الموضوعية والقواعد المتعارف عليها في كتابة الأبحاث والدراسات العلمية.
2. البحوث والدراسات المقدمة للنشر يشترط في قبولها أن تكون غير مُستلّة من رسالة أو أطروحة علمية.
3. لهيئة تحرير المجلة الحق القانوني في رفض أي بحث أو دراسة علمية ما لم تكن معدة وفق شروط سياسة النشر أو تكون خارج اختصاص المجلة.
4. للمجلة الحق في نشر الأبحاث، والاستفادة منها في المجالات العلمية دون الرجوع لأصحابها بشرط الإشارة إليهم حسب القواعد المتعارف عليها.
5. الآراء والأفكار الواردة بالبحوث أو الدراسات التي تنشرها المجلة تعبر عن أراء كتابها فقط دون تحمل أدنى مسؤولية من هيئة تحرير المجلة أو إدارة المركز.
6. عند قبول البحث ونشره في المجلة يستلم الباحث نسخة من العدد وفق الإجراءات الإدارية والمالية المتبعة بالمجلة.
7. أن يتصف البحث أو الدراسة أو المقالة بالأسلوب العلمي للبحث، وبالمنهجية، والموضوعية، والقواعد المتعارف عليها في كتابة الأبحاث والدراسات العلمية.
8. حقوق النشر محفوظة للمركز، ولا يجوز نشر البحوث والمقالات في جهة أخرى إلا بعد الحصول على موافقة رسمية من مدير عام المركز.
9. هيئة تحرير المجلة غير ملزمة بإعادة البحوث والدراسات المقدمة للنشر، ولا ترد لأصحابها سواء نشرت أم لا.

مجلة الجديد للعلوم الإنسانية

العدد الخامس عشر: يونيو 2023

تحت إشراف ومتابعة: دكتور. طارق رمضان زنبو

(مدير المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية، ورئيس اللجنة العلمية بالمركز)

المشرف العام

د. طارق رمضان زنبو

رئيس التحرير

أ. د. علي الهادي الحوات

أعضاء هيئة التحرير

أ. د. محمد الفيتوري عبدالجليل. أ. د. عبد الحكيم ضوء زامونة.

د. محمد عبد الحفيظ الشيخ. د. أحلام علي العباسي.

د. عز الدين مختار فكرون.

الهيئة الاستشارية العلمية

أ. د. خالد مسعود يحي (رئيس الهيئة الاستشارية).

أ. د. عامر الفيتوري المقـري. أ. د. أحمـد المبروك أبو لسيـن.

أ. د. محمد شرف الدين الفيتـوري. أ. د. أحمـد الهادي رشــراش.

أ. د. عبد المجيد خليفة الكوت. أ. د. الدوكالي مفتاح الطرشاني.

مراجع لغوي: أ. د. أحمد الهادي رشراش.

إخراج: د. رمضان بشير إمحمد القلعي.

مجلة الجديد للعلوم الإنسانية

مجلة علمية مُحكّمة - نصف سنوية - تصدر عن المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية (ليبيا: طرابلس)

العدد الخامس عشر: يونيو 2023

المحتويات

الترقيم	العنـــوان	الصفحة
1	**كلمة العدد** **مشرف عام المجلة**	ز
2	**دور المناهج التعليمية الليبية في بناء الهوية الوطنية والقيم السياسية (دراسة في التنشئة السياسية)** أ. د. البشير علي الكوت- الأكاديمية الليبية	1
3	**التدريب وفاعليته في تأمين الانتخابات** د. طارق رمضـان زنبـو - المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية أ. د. خالد مسعود يحي- المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية	26
4	**التحديات الداخلية وأثرها في الأمن القومي الليبي (2011-2021)** د. هاني محمد أمبارك - جامعة مصراته	83
5	**السيادة الوطنية أساس قانوني من منظور مبدأ مسئولية الحماية الدولية للمبعوثين الدبلوماسيين** د. الهادي سالم محمد عمر - مكتب المدعي العام العسكري	98
6	**الهجرة غير النظامية وتأثيرها الاقتصادي في ليبيا بالفترة الزمنية (2000-2022)** أ. محمد مختار محمد - جامعة المرقب	123
7	**أثر التدخلات الخارجية في الاستقرار السياسي بليبيا** د. فرج مصباح إمبارك - جامعة الجفرة	136

كلمة العدد

نتشرف... وفريق عمل مجلة الجديد للعلوم الإنسانية بالمركز القومي للبحوث والدراسات العلمية أن نقدم لخبرائنا وباحثينا والمتخصصين وصناع القرار هذا العدد من مجلة الجديد للبحوث الإنسانية والتطبيقية، والذي احتوت طيات صفحاته على مجموعة مميزة منتقاة من الدراسات والبحوث المرتبطة بأبعاد ومجالات كلها تنصب في اتجاه خدمة المصالح العليا للدولة الليبية وأمنها القومي، معتمدين المعايير العلمية الموضوعية في طرح الحقائق والتحليلات والآراء العلمية ومعايير إثراء المعرفة والمكتبة الليبية، من جانب أخر سعينا ووجهنا بشكل دائم على التعاطي مع المواد العلمية الاستشرافية التي تعالج قضايا ومشاكل حيوية واستراتيجية مرتبطة بالشأن الليبي وتداخلاته مع المتغيرات الإقليمية والدولية، وتوخي الدقة العلمية والرصانة والجودة في تقييم واعتماد ما ينشر من مادة علمية بالمجلة، سعياً لإدراج المجلة واعتلائها موقعاً مميزاً بين المجلات العلمية المحكمة محلياً واقليمياً ودولياً، وبناء شبكة تواصل وتعاون علمي في مجالات البحوث والدراسات والمناشط العلمية، في إطار تبادل المعارف والخبرات والتصدي للبس والتشويش الذي تنتهجه وسائل الإعلام المختلفة حول ماضي وحاضر ومستقبل ليبيا، كما أن المجلة تتيح الفرصة والمجال للباحثين وأعضاء هيئة التدريس بالمراكز البحثية ومؤسسات التعليم العالي لنشر أبحاثهم ودراساتهم لأغراض الترقيات العلمية أو للإسهام في حل المشاكل والمختنقات الحياتية التي طالت مسيرة بناء الدولة ومستوى جودة حياة المواطن الليبي الكريم.

ختاماً... لا يسعنا في هذا المقام إلا أن نثمن ونشكر فريق عمل المجلة (هيئة التحرير، الهيئة الاستشارية، الفنيين والإداريين)، والنخبة من الأكاديميين والخبراء والاستشاريين باللجنة العلمية بالمركز على ما يبذلونه من جهود بوضع لمسات أناملهم وخلاصة تجاربهم ومعارفهم لضمان خروج أعداد مجلة الجديد للعلوم الإنسانية والتطبيقية وإصدارات المركز المتنوعة من مؤلفات ونشرات تحليلية ودراسات استطلاعية ورأي عام بالشكل الذي يليق بالمركز ورسالته وغاياته العليا المستمدة من الثوابت والمصالح الوطنية العليا لليبيا، ولإعلاء راية الوطن وتحقيق التنمية المستدامة، وصون سيادته، وحرية وكرامة شعبه.... وما التوفيق والسداد إلا من عند الله.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

د. طارق رمضان زنبو

مدير المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية

رئيس اللجنة العلمية بالمركز، ومشرف عام المجلة

دور المناهج التعليمية الليبية في بناء الهوية الوطنية والقيم السياسية (دراسة في التنشئة السياسية)

أ. د. البشير علي الكوت*

مقدمة:

تعد التنشئة السياسية أحد الحقول المعرفية المهمة في العلوم السياسية، كما أنها تقوم بدور مهم في تحديد الأبعاد السياسية الأساسية للهوية الوطنية والقيم السياسية، فهي ترسم الخطوط العريضة للجوامع الوطنية القائمة على الوحدة والهوية والانتماء، كما تحدد القيم السياسية التي تتبناها الدولة، مثل قيم الديمقراطية والحقوق والحريات والتعايش السلمي والقبول بالآخر وغيرها من القيم السياسية التي يمكن أن تشكل محتوى التنشئة السياسية في المناهج التعليمية.

إن الهوية الوطنية أو القومية من أهم الموضوعات التي تسعى التنشئة السياسية إلى تحديد معالمها وتأكيدها، فالهوية الوطنية دون الخوض في معانيها وتفسيراتها الكثيرة المختلفة هي الشعور لدى الأفراد بالأمة التي ينتمون إليها كوحدة متماسكة متميزة متمثلة في العيش المشترك والتقاليد والثقافة والتاريخ والمصير ضمن رقعة جغرافية محددة، وتنعكس تلك المشاعر رمزياً في علم ونشيد وطني وطقوس مميزة، ويتمثل ثقافيًا في الخطاب بشكل أساس عبر الأساطير التاريخية والشعبية[1]. وبذلك تتمايز الهويات ومن ثم الدول أو الأمم بعضها عن البعض، وفي الواقع العالمي القائم فإن عوامل مثل الدين واللغة والعرق هي من السمات الهامة المحددة للهوية ولكن ليس بالضرورة أن تكون متحدة، فمعظم دول العالم هي ذات هويات متعددة دينياً ولغوياً وأثنياً.

هذه الدراسة ستُتناول العلاقة بين التنشئة السياسية والهوية الوطنية في مناهج التعليم في ليبيا. ومنذ استقلال ليبيا في مطلع الخمسينيات من القرن الماضي كانت قضايا الهوية الوطنية والقيم السياسية قضايا جدلية ولم تحظ بالاتفاق وبالاهتمام الكافي، ومن ثم لم يتم ترجمتها إلى برامج عمل

* أ. د. البشير علي الكوت، أستاذ العلوم السياسية بالأكاديمية الليبية.

1- www.oxfordreference.com/view/10.1093/oi/authority.20110803100224230.

واضحة ومحددة للتنشئة السياسية في مناهج التعليم، فهل لعبت التنشئة السياسية من خلال المناهج التعليمية دورها فيما يتعلق بتأكيد الهوية الوطنية والقيم السياسية؟

من الناحية المنهجية ستستخدم في هذه الورقة البحثية منهجية تعتمد أسلوب تحليل المضمون الكيفي والكمي لمضمون التنشئة السياسية في مناهج التعليم، وذلك باعتماد المنهج النظمي الذي يعتمد على مدى قدرة النظام السياسي على تحويل المدخلات المتعلقة بالتنشئة السياسية إلى مخرجات في شكل سياسات عامة تعليمية وقرارات بالخصوص، وتنطلق الدراسة من حقيقة إخفاق برامج التنشئة السياسية وعدم ثباتها في مناهج التعليم، ومن ثم تفترض الدراسة بأن أداء النظام السياسي في مجال التنشئة السياسية التعليمية (متغير مستقل) يعد العامل الأساسي في إخفاق المخرجات المتعلقة بالهوية الوطنية والقيم السياسية (متغير تابع). وذلك وفق العناصر التالية:

- التنشئة السياسية ودورها في التأسيس للهوية الوطنية والقيم السياسية.
- تحليل مضمون التنشئة والقيم السياسية في مناهج التعليم الليبية.
- آفاق مستقبلية لمضمون التنشئة والقيم السياسية في مناهج التعليم في ليبيا.

أولاً – التنشئة السياسية ودورها في التأسيس للهوية الوطنية والقيم السياسية

1– تعريف التنشئة السياسية وقنواتها:

أ – تعريف التنشئة السياسية:

تعد التنشئة السياسية من الناحية الأكاديمية إحدى الحقول المعرفية في العلوم السياسية، أما من الناحية العملية فإن التنشئة السياسية هي إحدى الوظائف التي تؤديها النظم السياسية، فما المقصود بالتنشئة السياسية؟ وما هي الوظيفة التي تؤديها التنشئة السياسية؟ وما هي علاقتها بالهوية الوطنية والقيم السياسية؟ في هذا الجزء من الدراسة سوف نتعرض للإجابة عن هذه الأسئلة باختصار، وذلك كمقدمة للولوج إلى الجانب التطبيقي من الدراسة المتعلق بالتنشئة السياسية الخاصة بالهوية في مناهج التعليم في ليبيا.

يُعرف **جبرائيل الموند** التنشئة بأنها "الطريقة التي يكتسب الأطفال من خلالها قيم واتجاهات المجتمع"[1]، والتنشئة بوصفها مضموناً مرادفة للتربية التي تعني عملية إعداد اجتماعي للفرد بأساليب رسمية أو غير رسمية، ومن حيث المحتوى هي عملية نقل متوارث ومستمر للمقومات الحضارية والعقائدية والثقافية. ويُعرف الموند التنشئة السياسية بأنها "ذلك الجزء من هذه العملية الذي يقوم بتشكيل الاتجاهات السياسية"، من ناحية أخرى يلاحظ **الموند** أن التنشئة السياسية هي عملية مستمرة بالنسبة للفرد طيلة حياته، وتتم بطريقة النقل أو التعلم المباشر أو غير المباشر[2]. وبحسب **ريتشارد داوسن** فإن التعلم المباشر للتنشئة السياسية يشمل وسائل عدة منها: التقليد والمحاكاة، والتعليم السياسي، والخبرات والتجارب السياسية، والتنشئة التوقعية التي تعني ما يطمح أن يكون عليه الفرد، أما التعلم غير المباشر، بحسب **داوسن** أيضاً، فيشمل: الانتقال الشخصي للتوجهات، والتدرب المبدئي، والتعميم[3].

ويعرف آخرون التنشئة السياسية على المستوى الفردي بأنها "العمليات التي يكتسب الفرد من خلالها توجهاته السياسية الخاصة، معارفه، مشاعره، وتقييماته لبيئته ومحيطه السياسي"[4]. إن أهمية التخطيط للتنشئة السياسية المتعلقة بالهوية الوطنية والقيم السياسية في مناهج التعليم تعد مسألة في غاية الأهمية، وهي من أهم واجبات النظام السياسي، وهي العملية التي تؤدي إلى خلق المواطن الصالح المدرك لواجباته وحقوقه.

1 – جبريل الموند، بنجام بويل، روبرت مندت، السياسة المقارنة – إطار نظري، ترجمة: محمد زاهي بشير المغيربي، بنغازي: جامعة قاريونس، ط1، 1996م، ص 87.

2 – جبريل الموند، بنجام بويل، روبرت مندت، مرجع سابق، ص 87 ــ ص 88.

3 – للمزيد أنظر: ريشارد داوسن، كارن داوسن، كينيث برويت، التنشئة السياسية – دراسة تحليلية، ترجمة: مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، محمد زاهي محمد بشير المغيربي، بنغازي: منشورات جامعة قاريونس، 1990م، ص133 ــ ص ـ 152 .

4 – مصطفى عبد الله خشيم، موسوعة علم السياسة، مصراتة: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، الطبعة الثانية 2004م. ص 151.

ب – قنوات التنشئة السياسية:

التنشئة السياسية شأنها شأن أنواع التنشئة الاجتماعية الأخرى تتم عبر قنوات عدة، ويتفاوت تأثير هذه القنوات في عملية التنشئة السياسية بحسب السن والظروف البيئية المحيطة الأخرى ومن هذه القنوات[1]:

* الأسرة: وهي أولى القنوات التي يتعرض فيها الفرد لأهم التأثيرات المتعلقة باتجاهاته نحو السلطة، ففي المراحل المبكرة للطفولة يكون الوالدان هما المثل الأعلى لدى الطفل ومنهما يتعلم اللغة والسلوك، كما يتأثر الطفل مبكراً بالتوجهات السياسية للوالدين وإخوته الأكبر منه سناً مثل التعرف على بعض الرموز السياسية كاسم الدولة وعلمها ورئيسها وبعض التوجهات الحزبية وغيرها من القيم السياسية، صحيح أن الطفل في مراحل لاحقة من عمره سيكون له توجهاته وقيمه السياسية الخاصة به التي قد تخالف توجهات الوالدين لكنّ الأسرة تبقى هي المدرسة الأولى للتنشئة السياسية.

* أماكن العبادة أو العامل الديني: يقوم العامل الديني بدور مهم في الثقافة والقيم السياسية لمعظم شعوب العالم بغض النظر عن طبيعة هذا الدين (سماوي أو غير سماوي)، فالأديان تحظى لدى معتنقيها عادة بالقدسية المتوارثة عبر الأجيال، وتختلف قوة العلاقة بين الدين والشأن السياسي من دين إلى آخر ومن دولة إلى أخرى، وحتى في الدول الغربية التي تفصل عادة بين الشأن الديني والشأن السياسي (العلمانية) لا يستقيم الأمر مع وجود أحزاب تحمل مسميات دينية "الحزب المسيحي" مثلاً. الفرد منذ نشأته الأولى يتعرف على المؤسسات والقيم الدينية في المسجد أو الكنيسة أو غيرها من دور العبادة، وعبر هذه الوسيلة تتأثر تنشئته السياسية مبكراً بالعامل الديني.

* الرفاق: بالرغم من أن الفرد يتأثر في عملية التنشئة السياسية بالأسرة والمدرسة في وقت مبكر من حياته فإنه يتأثر برفاقه في توجهاته السياسية أيضاً، والرفاق هم رفاق اللعب في الطفولة المبكرة والأصدقاء ورفاق الدراسة في المدرسة والجامعة والعمل، وقد يتبنى الأفراد وجهات نظر رفاقهم في بعض الأمور السياسية.

1 – أنظر: جبريل الموند، بنجام بويل، روبرت مندت، مرجع سابق، ص 93 ـ ص 103.

* المؤسسات التعليمية: تشكل المؤسسات التعليمية أهم قنوات التنشئة السياسية فالأشخاص المتعلمون أكثر إدراكاً لأثر الحكومة على حياتهم، ويهتمون بالحياة السياسية ويمارسون في العادة نشاطاً سياسياً أكثر من غير المتعلمين، فمؤسسات التعليم توفر المعرفة السياسية وتنقل قيم واتجاهات المجتمع السياسية، وترسخ سلوكيات وقيم الهوية المعنوية والرمزية مثل تحية العلم والنشيد، وهذا لا يعني أن التنشئة التعليمية تكون دائماً ذات مضمون إيجابي، وإنما يعتمد ذلك على طبيعة النظام السياسي وتوجهاته، فقد زرعت مؤسسات التعليم أحياناً أفكاراً وعقائد عنصرية وهدامة مثل النازية في ألمانيا والفاشية في إيطاليا والعنصرية في جنوب أفريقيا وغيرها.

* وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي: تؤثر وسائل الإعلام والتواصل الاجتماعي تأثيراً كبيراً في أفراد المجتمع، ومع التنوع والتقدم التقني الهائل في هذه الوسائل فقد أصبحت الأكثر والأوسع تأثيراً في المجتمع بين قنوات التنشئة السياسية الأخرى، إن ما يقضيه الفرد من وقت في عالم اليوم من تواصل مع هذه الوسائط يكاد يتفوق على ما يقضيه في محيطه الآخر، وعبر هذه الوسائط تنتقل الأفكار والتوجهات والقيم والمعلومات السياسية عابرة لكل الحدود والقيود.

* الأحزاب السياسية: تستطيع الأحزاب بحكم طبيعة عملها وأهدافها القيام بدور مهم ومتعمد في التنشئة السياسية، فهي تسعى إلى خلق كوادرها وإلى التأثير في الأفراد وتدعو إلى تبني توجهاتها واختيار مرشحيها خاصة خلال الحملات الانتخابية، وربما يبدو تأثير الأحزاب في التنشئة السياسية كبيراً في الدول ذات الحزب الواحد التي تتبنى إيديولوجيا معينة. وقد تقوم الأحزاب بدور سلبي حين تتبنى اتجاهات أثنية تؤدي إلى الانقسام والفرقة الوطنية.

* جماعات المصالح: تعود علاقة جماعات المصالح بالتنشئة السياسية إلى ترابطها وقوة تأثيرها في تشكيل الاتجاهات السياسية، فتستطيع هذه الجماعات الدفاع عن مصالحها وعن التوجهات السياسية التي تخدم هذه المصالح، ومن ثم فإن دورها واسع ومهم في تشكيل الاتجاهات الجماهيرية السياسية.

* المهنة والطبقة والمركز الاجتماعي: إن الانتماء إلى طبقة أو مهنة معينة يكون له في الغالب تأثير على التوجهات السياسية للفرد، فعادة ما يكون للطبقة أو النقابة أو المهنة توجهاتها السياسية، فقد تكون لطبقة ما توجهاتها السياسية مثل طبقة العمال.

* الاتصال المباشر بالمؤسسات الحكومية: وتشكل هذه العملية دروساً عملية للتعرف على مؤسسات الدولة ومهامها الأمر الذي يعد نوعاً من المعرفة والتنشئة السياسية، ومن هذه المؤسسات إدارات المدارس ومسئولو الضرائب ومراكز الشرطة، وكلما زاد تدخل الدولة في حياة المواطن كان على اتصال أكثر بهذه المؤسسات، فقد بينت إحدى الدراسات أن 72% من الأمريكيين البالغين الذين خضعوا للدراسة قد كان لهم اتصال أو تفاعل واحد على الأقل خلال السنة مع واحدة من مؤسسات الدولة، يضاف إلى ذلك اختلاف طبيعة توقعات المواطنين من الاتصال بمؤسسات الدولة من دولة إلى أخرى[1].

2- الهوية الوطنية وعلاقتها بالتنشئة السياسية:

قد تثار الاختلافات حول مفهوم الهوية من حيث مدلولاته، لذا لابد لنا من تحديد هذا المفهوم خاصة ما يتعلق منه بهذه الدراسة، ودون الحاجة للغوص كثيراً في المفاهيم المختلفة للهوية سنكتفي بالإشارة إلى أقرب هذه المفاهيم لموضوع الدراسة الخاص بالهوية الوطنية، فمن الناحية اللغوية العربية فإن الهوية تعني "حقيقة الشيء أو الشخص المشتملة على صفاته، وذلك منسوب إلى هو"، الهوية التي نعنيها هنا هي هوية مجتمع ما لدولة ما، وربما نستطيع القول هوية الشعب أو هوية الدولة، هذه الهوية تنتج عن تطابق أو توحد بين الأفراد والجماعات المختلفة المكونة للدولة، محتوى هذا التطابق هو ما يكون عناصر الهوية من قبيل اللغة والدين والتاريخ المشترك، والأهم أيضاً وحدة وتطابق في الآمال والطموح والولاء للدولة، ولا يعني وجود تنوع في المجتمع عدم وجود هوية لهذا المجتمع بل يمكن القول أن هناك هوية تتميز بالتنوع[2].

إن ضعف معالم الهوية الوطنية وغموضها أو التمسك بالتنوع العرقي مثلاً يفقد الدولة/الأمة أهم معالم تماسكها، وقد يؤدي في النهاية إلى تفككها وزوالها[3]، من هنا تأتي خطورة التفريط في الهوية الوطنية والتأسيس لها وترسيخها.

1 – جبريل الموند، بنجام بويل، روبرت مندت، مرجع سابق، ص 102

2 – البشير علي الكوت، ليبيا: الهوية والاستبداد والثورة، طرابلس: دار الفسيفساء، ط1 2012م، ص 19 .

3 – مصطفى عبد الله خشيم، مرجع سابق، ص 511 .

تعد كل قنوات التنشئة السياسية التي سبق ذكرها وسائل مهمة في عملية التنشئة السياسية، وتعد الهوية الوطنية من أهم الأهداف التي يجب أن تسعى التنشئة السياسية إلى بنائها وتعزيزها، غير أن المسألة لا تبدو بهذه البساطة عند للأمم أو الدول الناشئة، وإن كانت الكثير من الأمم قد حددت في الغالب سمات أو معالم هويتها بسبب التراكم التاريخي الطويل لكنّ الكثير من أمم العالم مازالت تعاني من الصراعات والخلافات والحروب حول تحديد هوية الأمة/الدولة. ففي الحالة الليبية مثلاً فإن عمر الدولة المستقلة بحدودها الراهنة والذي يقدر بأكثر من سبعة عقود يبدو أنه لم يخلق شعوراً راسخاً لسمات الهوية الوطنية يحظى بالإجماع، وربما يعود الأمر بالدرجة الأولى إلى فشل السلطات المتعاقبة في تأسيس وترسيخ مفهوم الهوية الوطنية عبر قنوات التنشئة السياسية المتعارف عليها بعد قرون من السيطرة الأجنبية على هذه الرقعة الجغرافية، كما يعود إلى عدم الاتفاق حول محتوى أو مضمون هذه الهوية.

إن دراسة التنشئة السياسية في علاقتها بالهوية الوطنية يبرز أهمية دور المؤسسات التعليمية في بناء وترسيخ الهوية الوطنية، فليست العلوم أو مؤسسات التعليم قلاعاً معزولة عن المجتمع، إنها لن تكون ذات جدوى إذا لم تساهم في جانب من مخرجاتها في الهوية الوطنية والحفاظ عليها، وذلك من خلال قنوات التنشئة السياسية وخاصة تلك المتعلقة بمؤسسات التعليم.

ثانياً– تحليل مضمون التنشئة السياسية في مناهج التعليم الليبية

يعد التوزيع السلطوي للقيم ضمن وظائف النظم السياسية في العالم، وفي هذا السياق تبدو تحديد طبيعة الهوية والقيم السياسية السائدة وظيفة مهمة خاصة في الدول الناشئة، فقبل ديسمبر 1951م لم تكن هناك دولة مستقلة اسمها ليبيا، وقد وقع على النظام الملكي عبء إدارة الدولة والتأسيس لهويتها وقيمها السياسية. وفي حقيقة الأمر لم تكن هذه المهمة إلا مهمة عسيرة في دولة فقيرة تعاني كل مظاهر التخلف، إضافة إلى ذلك فإن معالم الهوية والانتماء تحتاج إلى غرس هذه القيم لدى المواطن الليبي، هذا المواطن تتقاذفه انتماءات سابقة ليس من السهل زعزعتها خاصة أنها تشكل جزءاً من شخصيته وهويته، هناك الانتماء الديني والقومي والقبلي والجغرافي، وهي انتماءات متداخلة ومتناقضة

أحياناً، وكان على النظام السياسي تشكيل وصياغة معالم هذه الهوية في الدولة الجديدة. فما هي هذه الهوية؟ وما هي القيم السياسية المناسبة فالقيم متغيرة من مكان إلى آخر ومن زمن إلى آخر.

المطلع على مناهج التعليم وما يتعلق بها من مضمون خاص بالتنشئة والقيم السياسية سيواجهه بعض العقبات أو الصعوبات، أهمها ما يتعلق بصعوبة العثور على مناهج التنشئة نفسها التي كانت معتمدة، ومن أجل تجاوز هذه العقبة سيتم تركيز عينات تحليل مضمون الدراسة على المناهج الحالية، مع تناول الفترات السابقة من خلال عرض وتحليل عام لتوجهات التنشئة والقيم السياسية التي كانت سائدة ضمن سياق الخبرة الشخصية للباحث أو المراجع التي تناولت هذه الجزئية. وفي هذا السياق سيتم تقسيم هذا الجزء من الدراسة إلى جانبين:

1- التنشئة والقيم السياسية في مناهج التعليم خلال الفترة من 1951م إلى 2011م:

لم يحظ الليبيون في تاريخهم المعاصر قبل تأسيس دولتهم عام 1951م بفرصة لبناء نظام تعليمي يعبر عن هويتهم وقيمهم السياسية، بل والأسوأ من ذلك أن التعليم نفسه لم يكن متاحاً لليبيين بشكل مقبول، سواء في العهد العثماني أو الاحتلال الايطالي، فقد كانت هذه القوى الأجنبية المهيمنة تزرع ثقافتها ولغتها (التركية والايطالية). العثمانيون لم يبنوا إلا القليل من المدارس في المدن الرئيسة، وركزوا على اللغة التركية، ولذا فقد كان التعليم بالعربية يتم في الكتاتيب والزوايا، ويقوم على تحفيظ القرآن وتعلم القراءة والكتابة، وكانت لغة الدواوين هي التركية.

خلال فترة الاحتلال الايطالي (1911م- 1943م) أُقفلت أبواب التعليم تقريباً في وجه الليبيين، ولم يكن باستطاعة من توفرت له فرصة الدراسة اجتياز الصفوف الأولى من التعليم الأساسي، ففي عام 1939م لم يكن هناك في المدارس الليبية سوى أقل من عشرة آلاف تلميذ، وبعد رحيل المستعمر الايطالي كان الوضع التعليمي في ليبيا سيئاً؛ إذ لم تكن هناك سلطة تعليمية لتهتم بشؤون التعليم ولا بتوفير المقرر التعليمي، وهو ما جعل الدولة المديرة (بريطانيا) تجيز المقرر

التعليمي الفلسطيني ثم المصري في ولاية طرابلس والمقرر المصري في ولاية برقة، فيما استخدم في فزان وغدامس المنهج التونسي أو الجزائري والذي هو منهج فرنسي[1].

الطريف في الأمر أن هذه المقررات ليس لها مضمون يتعلق بليبيا وقد احتوت هذه المناهج مغالطات تاريخية وموضوعية، حيث ورد في مادة التاريخ مثلاً أن الشهيد عمر المختار قد أُعدم بإلقائه من طائرة! ويشير الدكتور **نقولا زيادة** الذي عين مساعداً لمدير المعارف في ولاية برقة عام 1949م في رسالة بعث بها إلى زوجته الإنجليزية في بيروت: "زرت أمس في درنة مدرسة النور وهي مدرسة ابتدائية للصبيان، فيها قرابة 500 تلميذ و15 مدرساً، مديرها برقاوي شأن جميع المدارس في هذه البلاد، فليس هناك مدير أجنبي أبداً، والمنهج المتبع مصري بالمرة، لذلك يتعلم التلاميذ هنا مثلاً تاريخ مصر وجغرافيتها، ولا يعرفون إلاّ القليل عن بلادهم، ويذكّرني في هذا بما مرَّ بنا في جنين لما جاءتنا الكتب المدرسية المصرية 1919م–1920م، وفي الحساب يتعلمون الأوزان المصرية كالرطل المصري وهو 144 درهماً، والقنطار المصري وهو مئة رطل مع أنهم يستعملون الكيلو في الوزن وقنطارهم يساوي مئة كيلو ويتعلمون عن الذراع المصري مع أن جميع المبيعات هنا بالمتر.."[2].

بطبيعة الحال فإن الفترة التاريخية المشار إليها أعلاه منذ الاستقلال 1951م وحتى عام 2011م ليست متجانسة، فقد شهدت نظامين سياسيين لكل منهما توجهاته فيما يتعلق بموضوع الدراسة:

أ – التنشئة والقيم السياسية خلال نظام الحكم الملكي (1951م – 1969م):

من الصعب الاعتماد على دراسة مضمون التنشئة السياسية في مناهج التعليم خلال هذه الفترة المبكرة، ولذا يمكن الاستعانة بالمصادر المكتبية على قلتها التي تناولت الموضوع في تلك الفترة، كما يمكن للباحث استدعاء الذاكرة من خلال ما درسه خلال المرحلة الابتدائية في ستينيات القرن الماضي. فقد كانت ليبيا غداة إعلان استقلالها في ديسمبر 1951م من أفقر دول العالم، كما أن الأمراض والأوبئة المستوطنة في البلاد كانت تفتك بالسكان، أو تحولهم إلى طاقة معطلة مثل الجدري والتراكوما والسل وغيرها، ولم تكن هناك أية بنية صحية تذكر خاصة خارج المدن الكبيرة القليلة. لقد

1 – نقولا زيادة، حول العالم في 76 عاماً، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، ط1، 2007م، ص 270.
2 – المرجع السابق، ص 271.

كان الأميون في ليبيا يشكلون نسبة تتجاوز 90% من السكان[1]. فهل كان بإمكان السلطات الليبية غداة الاستقلال وفي هذه الظروف تأسيس نظام تعليمي يضمن منهجاً يؤسس للهوية والقيم السياسية؟ بالطبع لم تتوفر للنظام الملكي الإمكانيات المادية والبشرية التي تساعده على التأسيس لنظام تعليمي يستجيب لحاجات الدولة دون مساعدة الدول الأخرى، والمنظمات الدولية، وخاصة منظمة اليونيسكو، ولم تتنبه الحكومات المتعاقبة لمعالجة مسألة الهوية الوطنية، والقيم السياسية، خاصة في مناهج التعليم.

إذاً لم يكن ضمن أجندة الحكومات الليبية الملكية المتعاقبة التأسيس للهوية الوطنية الليبية إلا متأخراً على عهد حكومة عبد الحميد البكوش عام 1968م، حيث أدرك النظام الملكي في سنواته الأخيرة قبل سقوطه، أن فكرة الدولة الليبية المستقلة التي هي ليست إيطالية أو عثمانية، لم تكن مفهومة لدى الليبيين، من هنا رأيناهم يتعاملون معها كأنها دولة المستعمر، وذلك جعل بعضهم ينهبها والأخر يساهم في تلويثها وآخرون يعبثون بها، الدول التي يحس فيها المواطن بدولته تدفعه للحفاظ عليها والتضحية من أجلها. الحكومات الليبية المتعاقبة لم تركز على هذا الجانب المحوري المعنوي في بناء الدولة والهوية، كان يجب التأسيس لقيم الهوية والوطن والديمقراطية في المقررات الدراسية. غياب هذا الإحساس كان مبعث عدم استقرار ليبيا، وجعلها في مهب الريح، وأوقعها في أحضان ديكتاتورية عسكرية.

وإذا ما استدعينا الذاكرة عن المناهج التعليمية في ستينيات القرن الماضي يمكن أن نرسم صورة مشابهة لواقع تلك المناهج التعليمية المتعلقة بالهوية والقيم السياسية، فقد كانت كتب المقررات التعليمية الابتدائية في ستينيات القرن الماضي تتضمن بعض النصوص والرموز ذات البعد السياسي، ومن ذلك أن تلك الكتب المقررة كانت تحوي بعد صفحة الغلاف الخارجي صفحتين، في الصفحة الأولى صورة للملك إدريس، وفي الثانية لولي عهده الحسن الرضا، وكانت هناك مادة للتربية الوطنية في الصف الخامس تتضمن موضوعات مثل وظائف البلدية وغيرها، وكانت بعض موضوعات الأناشيد

1 – البشير علي الكوت، ليبيا: الهوية والاستبداد والثورة، مرجع سابق، ص 94 .

والنصوص إلى جانب النشيد الوطني "يا بلادي"، وقصائد شعرية لأحمد رفيق المهدوي (غيث الصغير)، أو قصيدة وطنية لأحمد الشارف، أو تدريس الحركة السنوسية في كتب التاريخ في الصف الخامس أو السادس.

ب – التنشئة والقيم السياسية خلال فترة الحكم العسكري (1969م–2011م):

تميزت الفترة المشار إليها بالتغيير عما سبقها لعدة اعتبارات، فقد جاء انقلاب 1969م بعد أن سبقته تغيرات مهمة في التعليم في أواخر النظام الملكي، فقد تطور التعليم أفقياً من خلال انتشار المدارس عبر ربوع ليبيا، وعمودياً من خلال إضافة مراحل من التعليم الثانوي والمتوسط والجامعي. من ناحية أخرى فإن النظام الجديد جاء محملاً بإيديولوجيات قومية واشتراكية، وبوصفه نظاماً شمولياً فقد وظف المناهج التعليمية لتوجهاته الإيديولوجية، كما أن النظام أصبح يمتلك عائدات نفطية كبيرة. فهل وُظفت المناهج التعليمية لصالح التنشئة السياسية المتعلقة بالهوية والقيم السياسية الوطنية؟

للإجابة عن هذا السؤال يمكن القول بأن التوجهات القومية العربية والإسلامية والأفريقية وغيرها، وبالرغم من كونها جزءاً من الهوية الليبية، فقد جاءت على حساب الهوية الوطنية الليبية، وهو ما انعكس على مناهج التعليم.

النظام السابق كان نظاماً مؤدلجاً بالكامل، خاصة بعد عام 1975م أي بعد صدور الكتاب الأخضر، فقد أسس ذلك الكتاب لرؤية طالت كل مجالات الحياة، وهو ما أطلق عليه رأس النظام **النظرية العالمية الثالثة**، بزعم أنها نظرية تقارع النظرية الرأسمالية والنظرية الشيوعية، وبغض النظر عن محتوى هذا الطرح فإنه قد تحول إلى طرح رسمي للدولة وجب الإيمان به من الجميع، بل وتطبيقه. وهكذا فمن الناحية التعليمية أصبح لزاماً تلقين مقولات الكتاب الأخضر للناشئة والبالغين، بل ومحاولة تكييف كل المقررات الإنسانية بما يتماشى مع مقولاته. وقد طال هذا التلقين كل المستويات التعليمية تقريباً بما فيها التعليم الجامعي، ففي الجامعة كانت هناك أربع مواد أو مقررات إجبارية تتعلق بما أطلق عليه "الفكر الجماهيري"، بل إن مقررات جامعة سبها تضمنت 6 مقررات في هذا الشأن، ولم تعف أية كلية أو تخصص من دراسة الفكر الجماهيري، بما فيها الكليات الطبية والهندسية والتقنية وغيرها.

2- التنشئة والقيم السياسية في مناهج التعليم الحالية (2011م-2021م):

من خلال متابعة التطورات التي مرت بها مناهج التنشئة السياسية بعد عام 2011م، لوحظ أن هناك خلافات حول مضمون مناهج التعليم المتعلقة بالتربية الوطنية، التي هي المقرر الرئيس لمضمون التنشئة السياسية في مرحلة التعليم الأساس، ويعود هذا إلى اختلاف توجهات صانعي القرار الذين ينتمون إلى تيارات مختلفة، بعضها يغلب عليه التوجه الديني وبعضها الأخر يغلب عليه التوجه القومي أو التوجه الجهوي وغيرها من التوجهات، وقد انعكس هذا الخلاف على محتويات المنهج، وهو ما أدى على سبيل المثال إلى صدور قرار وكيل عام وزارة التعليم بالحكومة الليبية المؤقتة رقم 391 لسنة 2017م بشأن إيقاف تدريس مادة التربية الوطنية بجميع مراحل التعليم الأساس للعام الدراسي2017م-2018م، وتشكيل لجنة مختصة من الخبراء والمختصين لإعادة النظر في مقررات مادة التربية الوطنية بمراحل التعليم الأساس، بما يحقق الأهداف الخاصة والعامة المرجوة من تدريس هذه المادة، وقد تلى القرار المذكور قرار مماثل من حكومة الوفاق بوقف مقررات التربية الوطنية وإعادة النظر فيها بصورة مشتركة بالتنسيق بين الوزارتين في الشرق والغرب، وقد سبق هذا القرار قرار آخر من الحكومة المؤقتة بحذف بعض الدروس من مقررات التربية الوطنية[1]، كما اعترض المفتي على مقررات التربية الوطنية في بيان له بتاريخ 10 أكتوبر 2012م[2].

1 - وتلك الموضوعات التي أوقف تدريسها حسب القرار رقم 36 لسنة 2017م هي: درس يوم التحرير للصف الرابع، درس غيث الصغير للصف الخامس، درس الشورى في الإسلام للصف السادس، درس المطالبة بالحقوق للصف السادس، درس قيمة الحياة للصف السابع، درس شخصيات من بلادي للصف السابع والثامن والتاسع، درس قيمة الوفاء للصف الثامن، درس ميثاق الحرابي، ودرس دور المجتمع المدني للصف الثامن. 10أكتوبر 2017م https://correspondents.org/2017/10/10/cancelation

2 - جاء في مقدمة بيان المفتي: "فإن أي بلد مسلم لا جدوى له من التربية الوطنية أو الثقافة المدنية المقررة بالمدارس، إن لم تكن نصوصها في الوقت الذي تبعث الطالب على حب الانتماء إلى وطنه، تبعثه أيضا إلى الاعتزاز بانتمائه إلى الإسلام وتحببه إليه، فلا ينبغي أن يفاجأ الطالب بأية معلومة تقدم إليه تتعارض مع مبادئ دينه، بل حتى عند التربويين الوضع الأمثل لإيصال ما يراد إيصاله إلى الأطفال وصغار الطلاب من تعاليم وقيم أو مهارات خاصة، أن يقدم إليهم ذلك ضمن مواد أخرى مقرّرة ليتشربوها بسهولة ودون عناء"، أي أن المفتي يعترض على وجود مادة التربية الوطنية من الأساس، وهو تدخل يتجاوز صلاحياته. انظر صفحة دار الإفتاء على الفيس بوك بتاريخ 10 أكتوبر 2012م.
https://www.facebook.com/IFTALibya/posts/446491872067578

وفي تقديري الخاص فإن هذه المادة يجب أن تركز بالدرجة الأولى على تنمية الشعور والانتماء الوطني وقيم الديمقراطية، وعلى التداول السلمي على السلطة والمشاركة السياسية والتعايش السلمي والمساءلة والشفافية وغيرها، وهي قيم تجد أساسها في الدين الإسلامي وفي الغالب في الأديان والثقافات المختلفة، ولكنها غير متداولة، وغير معترف بها في مجتمعنا، من ناحية أخرى مازال تغليب العامل القومي العربي على حساب تعزيز الهوية الوطنية الليبية هو الغالب على المناهج، وخاصة في مادة التاريخ في مرحلتي التعليم الأساس والثانوي، ويعد هذا التوجه عامل ضعف على حساب تعزيز الهوية الوطنية الليبية، وهو استمرار لتوجهات النظام السابق والتي أدت إلى إضعاف الهوية الوطنية الليبية، فالملاحظ أن هذه التوجهات القومية العروبية المبالغ فيها في المناهج الليبية لا توجد تقريباً في أية مناهج في دولة عربية أخرى بما فيها دول الخليج العربي وغيرها. وفيما يلي دراسة لمضمون التنشئة السياسية في مناهج التعليم خلال الفترة المشار إليها:

أ – مضمون التنشئة والقيم السياسية في مقررات التعليم الأساس والثانوي:

هذا الجزء من الدراسة يركز على تحليل مضمون كمي وكيفي للمقررات التعليمية المتعلقة بالتنشئة السياسية والخاصة بالهوية والقيم السياسية، ولتحقيق هذه الغاية اختيرت مقررات ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بموضوع الدراسة وهي ثلاثة مقررات (التربية الوطنية، الاجتماعيات، اللغة العربية)، إذ إن المقررات المذكورة ذات صلة مباشرة أو غير مباشرة بالهوية الوطنية والقيم السياسية. فما هو مضمون هذه المقررات المتعلق بالهوية والقيم السياسية؟ وما الذي يمكن أن تضيفه في هذا المجال؟ وهو ما سنحاول استعراضه في بعض محتويات هذه المقررات الدراسية.

لعل تحليل مضمون مقررات التربية الوطنية يكشف مدى تسخير هذه المقررات لترسيخ الهوية والقيم السياسية، ولم نجد من خلال البحث في مضمون مناهج التعليم الأساس من الصف الأول وحتى الصف الثالث أية عبارات أو دلالات تؤشر إلى نوع من التربية الوطنية والقيم السياسية ولو بشكل رمزي بسيط، ولعله من المعلوم أن الطفل في هذه السن المبكرة من التعليم، لا يستطيع استيعاب مفاهيم وقيم سياسية إلا بشكل محدود جداً مثل اسم الدولة واسم رئيس الدولة، ويمكن أن ينعكس ذلك على المقررات الدراسية في هذه السنوات على شكل وضع اسم الدولة وعلمها في الغلاف أو الصفحات

الأولى من الكتاب المدرسي، ومع التقدم في السنوات الدراسية تزيد مقدرة الطفل على استيعاب مفاهيم ورموز أخرى بشكل مبسط تزداد اتساعاً وتعقيداً بالتقدم في مراحل الدراسة.

بوصف أنه لا يوجد مقرر للتربية الوطنية في السنوات الثلاث من التعليم الأساسي فإننا سنحاول تلمس المدلولات الرمزية في الهوية والقيم السياسية في مقررات اللغة العربية، ففي كتاب اللغة العربية للصف الأول على سبيل المثال، والذي يحوي 23 فصلاً تقع في 200 صفحة، يوجد على الغلاف علم الدولة وتحته عبارة "دولة ليبيا" وهو نمط متبع في غلاف كل المقررات تقريبا ولجميع المراحل التعليمية التي لها مقررات رسمية. وبالرغم من إشارة المؤلفين في مقدمة الكتاب إلى أن أحد الأهداف الثمانية للمقرر "التأسيس المبدئي للانتماء الوطني"[1] إلا أننا لا نكاد نجد شيئاً يذكر من ذلك في المقرر المذكور، باستثناء قصيد قصيرة من خمسة أبيات من الشعر وردت في الدرس السابع تتغنى بالبلد عموماً دون الإشارة إلى ليبيا أو غيرها، يقول مطلعها: بلدي بلدي أنا أهواه[2]. ومن ضمن الدرس التاسع صفحة فيها صورة علم الدولة، وثلاثة أسطر جاء فيها: "ما أحلاك يا وطني! جبالك شامخة، وشواطئك جميلة، وصحراؤك فسيحة، وسهولك خصبة، ما أجملك يا ليبيا!"[3]، وفي موضع آخر تكررت مفردتان في التدريب على نطق الكلمات "أنت ليبي، أنتِ ليبية" وباستثناء ورود كلمة ليبيا في النص لا تبدو أن النصوص معبرة عن القيم السياسية الليبية. أما في مقرر اللغة العربية للصف الثاني الذي يحتوي 16 درساً، منها درس واحد فقط ذو علاقة بالهوية والقيم السياسية، وهو الدرس الثاني بعنوان "وطني"، حيث يبدأ الدرس بصورة طفل يحمل الراية الوطنية، كما ورد في الدرس نفسه

1 – لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية "مقرر اللغة العربية للصف الأول من التعليم الأساسي"، دولة ليبيا: مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م، ص 6.

2 – نفس المرجع، ص 63، وتقول الأبيات: بلدي بلدي أنا أهواه، بلدي بلدي لا أنساه، بلدي بلدي ما أحلاه، بلدي بلدي ما أغلاه، فاحفظ بلدي يا رباه.

3 – نفس المرجع ص 73، ص 140.

قصيدة من سبع أبيات للشاعر الليبي الدرناوي **حسن السوسي** بعنوان "موطن الأجداد"[1]، وتصدرت الدرس صورة للراية الوطنية، القصيدة تغنت بالوطن دون ذكر لاسم ليبيا.

في مقرر اللغة العربية للصف الثالث الذي يقع في عشرين درساً (160 صفحة)، هناك بعض الدروس والنصوص المتعلقة بالهوية الوطنية والقيم السياسية، وهي ربما أكثر من الصف الأول والثاني، ومنها دروس خاصة بالهوية الوطنية: ليبيا (الدرس العاشر)، والصحراء الليبية (الدرس التاسع)، وتحية العلم (الدرس الحادي عشر). ودروس خاصة بالقيم السياسية: بناة الوطن (الدرس السادس)، وهو درس يتناول بعض المهن التي يُسهم أصحابها في بناء الوطن، مثل: المعلم، والفلاح والخباز، والجندي، والشرطي، والنجار، وغيرها، وحب العمل (الدرس السابع)، وهو درس يركز على قيمة العمل ودوره في البناء بوصفه قيمة سياسية، وأخر عنوانه: حقوقي (الدرس الخامس عشر)[2]، وهو أيضاً يقع ضمن موضوعات القيم السياسية المتعلقة بالحقوق.

في كتاب التربية الوطنية للصف الرابع، وهو أول مقرر يدرسه الطالب في مرحلة التعليم الأساسي يتعلق مباشرة بالهوية والقيم السياسية، لا يوجد ضمن صفحات الكتاب (88 صفحة) ما يتناول موضوع الهوية الليبية بشكل مباشر، بل إن اسم ليبيا لم يذكر في الكتاب إلا مرات معدودة، مرة على الغلاف للإشارة إلى اسم الدولة (موجود في كل الكتب المقررة تقريباً)، ومرة أخرى للإشارة إلى حقوق التأليف! ومرة أخرى وردت في أحد الدروس "أختار مع زملائي حياً من أحياء ليبيا..."[3]، كما وردت في موضع آخر مع خريطة بيضاء لليبيا عند الإشارة إلى الثروات الطبيعية[4]. أما ما يتعلق بعرض دروس واستخدام مصطلحات وجمل تتعلق بالقيم السياسية فقد استخدمت مصطلحات المساواة

1 – لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية، مقرر اللغة العربية للصف الثاني من التعليم الأساسي، دولة ليبيا: وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م، ص 31.

2 – انظر لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية، مقرر اللغة العربية للصف الثالث من التعليم الأساسي، دولة ليبيا: وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

3 – لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب التربية الوطنية للصف الرابع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م، ص 59.

4 – نفس المرجع، ص 74.

والتسامح والحوار التي وردت كمصطلحات مجردة دون شرح ضمن مصطلحات أخرى في إحدى صفحات الكتاب. كما ورد في المقرر نفسه عبارة "ألتزم بتحية العلم كل صباح"[1]، وهي عبارة تنم عن قيمة سياسية تتعلق باحترام راية الدولة. وفي موضع أخر وردت جملة تحوي بعض القيم السياسية أيضاً "أتحلى بقيم العيش معاً: التعاون، قبول الأخر، احترام الجوار"[2]، وعبارة "الاستعداد لقبول الأخر على اختلافه"[3]، وهي جوانب إيجابية، على قلتها، تحسب للمقرر.

وابتداء من الصف الخامس يدرس التلميذ مادة أخرى يمكن أن تكون ذات صلة بالهوية والقيم السياسية، وهي مادة الاجتماعيات، وبحسب محتوياتها تتعلق بالتاريخ والجغرافيا، وكما يبدو فإنه من المتوقع أن تكون مادة التاريخ تتناول شيئاً من التاريخ الليبي على الأقل غير أن بعض الموضوعات ليس لها صلة مباشرة بالتاريخ الليبي، فقد كانت موضوعات الجزء الخاص بالتاريخ على سبيل الحصر وبالترتيب: العرب قبيل ظهور الإسلام، ظهور الإسلام، قيام الدولة الفاطمية، الخلفاء الراشدون، قيام الدولة الأموية وأتساعها، قيام الدولة العباسية، قيام الدولة الأيوبية، الحملات الصليبية على الوطن العربي، المماليك وصدهم المغول وطردهم الصليبيين. وهنا يمكن التساؤل حول الانتقائية في اختيار وترتيب الموضوعات والعناوين، فلماذا تُدرس الدولة الفاطمية قبل الخلفاء الراشدين دون مراعاة الترتيب التاريخي؟ ألم يكن من الأفضل دراسة التاريخ من خلال الرقعة الجغرافية لليبيا وشمال أفريقيا وما مرت به من تحولات قبل الإسلام وبعده مثلاً؟

في المقابل يبدو مقرر التربية الوطنية للصف الخامس موجهاً بشكل أفضل ومباشر نحو الهوية الليبية والقيم السياسية، فقد جاءت موضوعاته كالتالي: بلادي ليبيا، ليبيا للجميع، المساواة، العدل، التعاون والتضامن، التسامح، قبول الآخر، ثقافة الحوار. أما في مادة اللغة العربية فلم يرد في النصوص إلا موضوع واحد يمكن إدراجه ضمن تعزيز الهوية والتعريف بالوطن وهو يتعلق بعروس

1 – نفس المرجع، ص52، ص 54.
2 – نفس المرجع، ص 62.
3 – نفس المرجع، ص 65.

البحر "طرابلس"[1]. في المقابل كانت هناك موضوعات أخرى مثل قصيدة بعنوان "نحو العزة" لشاعر مصري[2] يتغنى بالوحدة العربية مع خريطة للدول العربية، وموضوع آخر بعنوان "بأي ذنب قتل" عن استشهاد الطفل الفلسطيني **محمد الدرة**[3]. وفي هذا السياق مازال يلاحظ تكرار نهج النظام السابق الذي يهتم بالهوية العابرة للحدود مقابل تجاهل وطمسها الهوية الليبية.

أما في مقرر التربية الوطنية للصف السادس فتوجد ثمان موضوعات، ليس بينها موضوع يتعلق بالهوية، بينما نجد موضوعين يتعلقان بالقيم السياسية (الأول والثاني)، وهما على التوالي: حقوقي وواجباتي، وحريتي مسئولة[4]. أما مقرر الاجتماعيات فيتناول القسم الأول منه تاريخ ليبيا الحديث والمعاصر، إذ تناول فترتي العهد العثماني والاحتلال الايطالي على الأخص[5]، وبالرغم من أن تدريس تاريخ ليبيا يدخل ضمن التعريف بهويتها فإن طريقة التناول تظل محل جدل، فلم يشر خلال العهد العثماني إلى الضرائب التي فرضها العثمانيون والتي أفقرت المواطن الليبي، وإهمال التعليم والبنية التحتية وغيرها، بل تحدث المقرر عن انجازات مزعومة للعديد من الولاة العثمانيين، كما لم تتم الإشارة إلى الثورات الوطنية خاصة ثورة غومة المحمودي وسيف النصر بوصفها تمثل رفضاً لسياسة الإفقار والإذلال، ونوعاً من الاستقلالية نحو الهوية الوطنية التي أرسى القره مانليون بعض أسسها. ومع ذلك تبقى معالجة الموضوع بشكل عام تصب في مصلحة الهوية الليبية وقيم الفداء والوطنية خاصة ما يتعلق بمقاومة الاحتلال الإيطالي وبناء الدولة الليبية المستقلة.

1 – لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية، مقرر اللغة العربية للصف الخامس من التعليم الأساسي، دولة ليبيا: وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م، ص 27.

2 – نفس المرجع، ص 43.

3 – نفس المرجع، ص 37.

4 – لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب التربية الوطنية للصف السادس من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م، ص ص 7 – 26.

5 – لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب الاجتماعيات للصف السادس من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م ، ص ص 11 – 64.

أما في مقرر اللغة العربية للصف السادس الذي تضمن ستة عشر موضوعاً ومسرحية فلم يرد إلا موضوع واحد يتعلق بقيمة سياسية، وهو بعنوان "علم بلادي"[1]، وموضوع آخر عن مدينة غدامس وهو ما يمكن أن يساهم في التعريف بالوطن وتعزيز الهوية والانتماء[2].

في الصف السابع تبدو مادة التربية الوطنية موجهة بشكل مباشر نحو بعض القيم السياسية المتعلقة بالحقوق: حقوق الطفل وواجباته، الحق في الهوية، الحق في الصحة، حق الطفل في التعليم، حماية الطفل، واجباتي داخل المجتمع، مسئوليتي تجاه المجتمع، المساواة وعدم التمييز، والاختلاف والتوافق[3]، وهي جميعها قيم سياسية تتعلق بالمواطنة والحقوق والواجبات وغيرها من القيم ذات الأبعاد السياسية. كما يدرس التلميذ في الصف السابع مادة التاريخ بعنوان: تاريخ ليبيا والعالم القديم، غير أن محتوى المادة لا يبدو مركزاً على التاريخ الليبي، فهو عبارة عن خمسة أبواب على النحو التالي: تطور حياة الجماعات البشرية في فترة ما قبل التاريخ، الحضارات العربية القديمة في بلاد الشام والرافدين، الحضارة القديمة في شمال أفريقيا، الحضارات الوافدة إلى المنطقة العربية وعلاقتها بليبيا، والحضارة القديمة في شبه الجزيرة العربية[4]، فهل هذا يمثل تاريخ ليبيا؟

كما يدرس التلميذ في الصف السابع مادة: جغرافية ليبيا، وهي مادة تعزز معلومات التلميذ بوطنه وطبيعته وهويته، فالمقرر يتناول الجغرافية الطبيعية والبشرية والاقتصادية لليبيا وغيرها[5]. أما في في مقرر اللغة العربية فرغم تعدد موضوعات النصوص والتعبير وغيرها فإننا لا نكاد نجد موضوعاً

1 – لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية، مقرر اللغة العربية للصف السادس من التعليم الأساسي، دولة ليبيا: وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م، ص 30.

2 – نفس المرجع، ص 38.

3 – أنظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب التربية الوطنية للصف السابع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

4 – أنظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب تاريخ ليبيا والعالم القديم للصف السابع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

5 – أنظر كتاب لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب جغرافية ليبيا للصف السابع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

واحداً له علاقة بالهوية الوطنية والقيم السياسية، باستثناء موضوع واحد عن أفريقيا القارة التي إليها ننتمي، وهي إحدى معالم الهوية والانتماء في ليبيا[1].

في مادة التربية الوطنية للصف الثامن نلاحظ تعمقاً أكبر في تناول قضايا الهوية والقيم السياسية، فقد احتوى المقرر على موضوعات: وطني، المواطنة، المواطنة البعد الاجتماعي، المواطنة البعد الإداري، المواطنة البعد القانوني، المواطنة البعد السياسي، الحرية، العمل التطوعي، المشاركة في الحياة الثقافية، المسئولية تجاه المحيط الطبيعي، وهي في أغلبها موضوعات تتعلق بالهوية والقيم السياسية[2]. كما يدرس التلميذ في الصف الثامن مادة التاريخ الإسلامي، وهي مادة مهمة لها علاقة بالجانب الهوياتي الديني الإسلامي الليبي، كما أن عرض المقرر تضمن تتبع انتشار الإسلام[3]. ويدرس التلميذ جغرافية الوطن العربي! بالرغم من أن الكيان الليبي أقرب للبعد الجغرافي المتوسطي والأفريقي منه للبعد الجغرافي الخليجي العربي مثلاً[4]. أما في مقرر اللغة العربية في الجزء الخاص بالنصوص الأدبية الذي تضمن عشرة موضوعات فقد تضمن قصيدة لشاعر الوطن أحمد رفيق المهدوي بعنوان (وداعاً أيها الوطن)، مقابل أبيات من قصيدة عن فلسطين للشاعر **محمد مصطفى الماحي**، وأبيات من قصيدة للشاعر أحمد الشارف يتغنى فيها بالأمة العربية! وفي القراءة والتعبير هناك عشر موضوعات، بينها واحد عن معركة المرقب إحدى معارك الجهاد الليبي ضد الطليان[5].

في الصف التاسع يتناول مقرر التربية الوطنية موضوعات ذات علاقة مباشرة بالقيم السياسية السائدة، وهو دور مهم للتنشئة السياسية في المؤسسات التعليمية، فقد تناول المقرر موضوعات:

1 – أنظر لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية، مقرر اللغة العربية للصف السابع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا: وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

2 – أنظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب التربية الوطنية للصف الثامن من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

3 – أنظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب تاريخ الإسلام للصف الثامن من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

4 – أنظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب جغرافية الوطن العربي للصف الثامن من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

5 – انظر لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية، مقرر اللغة العربية للصف الثامن من التعليم الأساسي، دولة ليبيا: وزارة التعليم، التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

الديمقراطية، المشاركة في الحياة العامة، التداول السلمي على السلطة، المجتمع المدني، مشاركة المرأة في المجتمع، الانتخابات، إلى جانب تدريبين على ممارسة المشاركة السياسية عبر الانتخابات[1]. كما يدرس تلميذ الصف التاسع مادة تاريخ ليبيا الحديث والمعاصر، وقد سبق للتلميذ دراسته في الصف السادس غير أنه يدرسه هذه المرة بشيء من التوسع، مع ملاحظة أن هناك دراسة لتاريخ ليبيا على شكل أقاليم في بعض الأحيان (طرابلس، برقة، فزان)، وهي طريقة لم تكن معهودة في دراسة التاريخ الليبي فيما سبق منذ الاستقلال وحتى عام 2011م[2]، وفي هذا المقرر أشير إلى ثورتي **سيف النصر** و**المحمودي** على عكس مقرر الصف السادس، كما يحسب لمقرر الصف التاسع تدريسه للحركة السنوسية بوصفها حركة دينية ووطنية.

في المرحلة الثانوية التي هي في الغالب إعداد للدراسات الجامعية، نجد أن الطالب يدرس في السنة الأولى، وقبل أن يتخصص في القسم العلمي أو الأدبي في السنة الثانية، يدرس مقررات قليلة ذات صلة بالهوية والقيم السياسية، ومن هذه المقررات تاريخ الوطن العربي في العصر القديم، ومن بين تسعة فصول في هذا المقرر يوجد فصل واحد ذو صلة مباشرة بتاريخ ليبيا، وهو الفصل السادس الذي يتناول تاريخ ليبيا القديم، وبنفس القدر الذي تتناول فصول أخرى من الكتاب تاريخ بلاد الرافدين والشام والجزيرة العربية ووادي النيل وغيرها[3].

1 – انظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب التربية الوطنية للصف التاسع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

2 – انظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب تاريخ ليبيا الحديث والمعاصر للصف التاسع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م، ص 29 و30.

3 – انظر لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب تاريخ الوطن العربي في العصر القديم للصف الأول الثانوي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.

جدول رقم (1)

عدد الدروس التي خصصت للهوية أو القيم السياسية بالكامل أو في جزء منها في مقررات التعليم الأساسي 2021م

السنة الدراسية	عدد الدروس المتعلقة بالهوية	عدد الدروس المتعلقة بالقيم السياسية
الصف الأول	2	x
الصف الثاني	1	X
الصف الثالث	3	3
الصف الرابع	1	3
الصف الخامس	3	5
الصف السادس	2	3
الصف السابع	6	10
الصف الثامن	2	10
الصف التاسع	4 (أبواب في التاريخ)	7

ب- مضمون التنشئة والقيم السياسية في مقررات التعليم العالي:

كما يبدو لم يعد التعليم العالي بعد عام 2011م يحظى باهتمام الحكومة فيما يتعلق بترسيخ الهوية والقيم السياسية كما كانت عليه الحال خلال فترة النظام السابق، ويعود ذلك إلى أن هذا المستوى من التعليم في العادة هو تعليم تخصصي، كما أن الطالب في هذه المرحلة من المفترض أن يكون قد تعدى مستوى التلقين والتنشئة، بالرغم من أن التنشئة السياسية عملية مستمرة طيلة حياة الفرد وإن اختلفت الوسائل أو الأساليب، التي كانت سائدة في التعليم الأساسي والثانوي، يضاف إلى ما سبق أن الوضع غير المستقر السائد في ليبيا خلال الفترة الأخيرة مازال يلفه الغموض فيما يتعلق بالهوية والقيم السياسية بسبب كثرة الصراعات وتعدد أطراف الصراع والتجاذبات والتدخلات الخارجية في الشأن الليبي. أما فيما يتعلق بالتعليم العالي فإن مقررات التنشئة السياسية لم يعد لها وجود بعد عام 2011م بعد أن كانت تحظى بتركيز كبير من النظام السابق تحت مسمى "الفكر الجماهيري"، وكانت تقدم على أربعة مقررات أو أكثر. إن إلغاء مقررات التنشئة السياسية بشكل كامل في مؤسسات التعليم العالي يعد خطأً كبيراً، الكثير من دول العالم تفرض مقررات معينة ذات صلة بالتنشئة السياسية على كل طلبة التعليم العالي بغض النظر عن تخصصاتهم، فالتنشئة السياسية عملية مستمرة في حياة الإنسان لا تتوقف عند مرحلة معينة، صحيح أن هذه التنشئة في التعليم العالي لن تكون بأسلوب

تلقيني، كما هو الشأن في مرحلتي التعليم الأساسي والثانوي، ولكن وجود مقرر في مجال التنشئة السياسية في هذه المرحلة أمر حيوي ومفيد. ويمكن للمختصين انتقاء محتوى لهذا المقرر له علاقة بالتطور السياسي للدولة منذ الاستقلال وكذلك طبيعة الدستور ومكوناته وغيرها من الموضوعات ذات العلاقة، مثل هذه المفردات ستكون ذات مردود مفيد وتحفز الطالب المواطن على الاهتمام بالقضايا الوطنية المهمة، وتأكيد قيم المواطنة والحريات والحقوق والديمقراطية والمشاركة وغيرها، ومثل هذه المقررات يدرسها حتى الطلبة غير الليبيين الذين يدرسون في مؤسسات التعليم العالي في ليبيا، وتساعدهم على فهم طبيعة الدولة ودستورها وقيمها، وهي طريقة موجودة في بعض جامعات العالم[1].

ثالثاً – آفاق مستقبلية في مضمون التنشئة والقيم السياسية في مناهج التعليم في ليبيا

يبدو أن واضعي المناهج التربوية المتعلقة بالتنشئة والقيم السياسية في ليبيا مازالوا غير مستوعبين، أو غير مقتنعين بفكرة الدولة/الأمة أو الدولة القومية، بالرغم من أن معظم دول العالم استوعبت هذه الفكرة منذ عام 1648م تاريخ عقد معاهدة **ويستفاليا** بين بعض الدول الأوروبية، إذ لم تحظ فكرة الدولة الأمة بالاهتمام منذ استقلال ليبيا عام 1951م وإلى اليوم، وفيما تعمل معظم الدول العربية في هذا السياق وتعزز هويتها الوطنية في إطار الدولة/الأمة إلا أن ما يجري في ليبيا لازال يحط من قيمة الهوية الوطنية لصالح الهوية القومية والدينية، بالرغم من عدم وجود تعارض بين الهوية الليبية وأبعادها الأخرى العابرة للحدود. وبحسب مجريات الأحداث على مدى أكثر من سبعين عاماً فإن مضمون التنشئة السياسية سيظل أسير النظم السياسية المتعاقبة وتوجهاتها، وبالرغم من حدوث بعض التطور المحدود لصالح الهوية الوطنية والقيم السياسية خلال العقد الأخير فإن سياق التنشئة السياسية عموماً مازال يبدو مشوشاً ومحل تجاذب بين التيارات المختلفة في ليبيا، أي أن الاتفاق على مضمون التنشئة السياسية المتعلق بالهوية الوطنية والقيم السياسية تعترضه المعوقات التالية:

---

1 – أصدر وزير التعليم العالي والبحث العلمي بتاريخ 1 فبراير 2022م القرار رقم 122 لسنة 2022م بتشكيل لجنة من الأكاديميين لإعداد مقرر مادة الثقافة الوطنية لمرحلة التعليم الجامعي، وقد كان الباحث ضمن هذه اللجنة، لكنني لم أستطع الاستمرار في العمل مع اللجنة لأسباب خاصة، وهو ما جعلني أنسحب منها قبل الشروع في تقديم شيء بالخصوص، وليس لدي علم بما قام به بقية الزملاء في اللجنة حتى تاريخه (يونيو 2023م).

1- عدم تحقيق الاستقرار السياسي الذي يضمن وضع وتنفيذ محتوى صالح ومتفق عليه للتنشئة السياسية فيما يتعلق بالهوية الوطنية والقيم السياسية.

2- وجود تيارات فكرية قومية ودينية متناحرة تحمل إيديولوجيات ومذاهب تتعارض وفكرة الهوية الوطنية الليبية والقيم السياسية المعاصرة للدولة/الأمة.

3- غياب الإرادة السياسية فيما يتعلق ببناء الهوية الوطنية الليبية وتعزيزها، إما بسبب عدم إدراك أهمية الهوية وإما بسبب وجود مشاريع هوياتية فوقومية، أو جهوية، أو قبلية تتعارض مع الهوية الوطنية الجامعة.

تبدو خطورة غياب الشعور الهوياتي بالأنا الوطنية، والانتماء الوطني، ذات تأثير مدمر على المدى الطويل، فليس هناك ما هو أخطر من فقدان جوامع مشتركة بين أبناء الوطن الواحد تدفعهم إلى الوحدة والتضامن معاً من أجل الحفاظ على هذا الوطن كيانه وتقدمه، بناء الهوية الوطنية للدولة/الأمة لا يتعارض مع الجوامع الهوياتية العابرة للحدود في المحيط الجغرافي، كالعروبة، والأمزغة على سبيل المثال، إن الحصن الأقوى في الواقع السياسي الدولي هو الدولة/الأمة الليبية، ففي هذا العالم المقسم إلى دول منذ نحو أربعمائة عام، تبحث فيها كل دولة عن مصالحها القومية بالدرجة الأولى. وإن الحفاظ على كيان الدولة يبدأ ببناء هويتها الوطنية والتمسك بها، وأولى خطوات البناء هو تحديد مبادئ وسمات وقيم هذه الهوية التي تمثل كل أبناء الوطن، أما الخطوة الثانية فهي بثها في أبناء الوطن وخاصة من خلال قنوات التنشئة السياسية، ولعل أهم هذه القنوات هي مؤسسات التعليم، وبدقة أكثر من خلال مقررات التربية الوطنية والثقافة السياسية. إن الجدل الذي رافق تدريس مقررات التربية الوطنية يجب أن ينتهي إلى الاتفاق على مقررات تعكس الأبعاد المعززة للهوية الوطنية ومنها:

1- مقررات دراسية تعكس جوهر الهوية الجامع بين الليبيين بوصفهم شعباً له قواسمه وسماته وتاريخه ومصيره المشترك الذي يميزه من غيره من الهويات.

2- الابتعاد في المقررات عن نقاط الخلاف الهوياتية وعدها شكلاً من التنوع الفسيفسائي للأمة الليبية.

3- إعداد مقررات التربية الوطنية والثقافة السياسية بعناية تراعي الجوانب الموضوعية والتربوية في مراحل التعليم المختلفة.

الخاتمة

من خلال العرض السابق لموضوع الدراسة لوحظ أن الاهتمام بالتنشئة السياسية في مناهج التعليم قد تفاوت من مرحلة لأخرى، منذ الاستقلال إلى اليوم، ففي الوقت الذي لم يسعف الوقت والإمكانيات النظام الملكي للتأسيس لمناهج تربوية وطنية مناسبة تؤسس للهوية الليبية وتواكب تطلعات الأمة الليبية كما أشار إليها دستور المملكة فإن الوضع لم يكن كذلك في المراحل اللاحقة، بعد انقلاب 1969م أتيحت الفرصة للنظام السابق والإمكانيات للتأسيس لمناهج تربوية تؤسس للهوية الوطنية وترسخها قام هذا النظام بالعمل على طمس الهوية الليبية، ووصم كل من ينادي بالهوية الوطنية الليبية بالرجعية والانفصالية، وبوصفه نظاماً يحمل إيديولوجيا معينة فقد عمل بكل قوة على ترسيخ هذه الإيديولوجية، الشعارات القومية العربية والأفريقية فيما بعد، ومقولات ما سمي بالنظرية العالمية الثالثة هي ما انعكس في مناهج التنشئة السياسية، وعلى حساب الهوية الوطنية للأمة/الدولة الليبية.

بعد عام 2011م ظهر هناك اندفاع وحماس في البداية نحو التأسيس لمقررات في التربية الوطنية تعكس قيم الوطنية والديمقراطية وغيرها، لكن سرعان ما تبدد هذا الحماس على وقع الخلاف بين أصحاب التوجهات والتيارات المختلفة، وكأن قيم الوطن والوطنية والمواطنة والعدل والمساواة والديمقراطية وحقوق الإنسان وغيرها قيم خلافية في ألف باء بناء الدول والأمم.

ومع مراجعة تقييميه لمقررات التربية الوطنية المجسدة للتنشئة السياسية في مراحل التعليم الأساسي والثانوي لوحظ أن هذه المقررات مازالت تركز في الغالب على البعد القومي العربي في التاريخ والجغرافيا وعلى حساب البعد الوطني الليبي للأمة الليبية والشعب الليبي، وهذا التركيز قد جاء على حساب الدولة الوطنية التي تجمع الليبيين جميعاً. مع ملاحظة أن الاتحادات الإقليمية المعاصرة كالاتحاد الأوربي مثلاً تجمع الأمم المختلفة، ولكن ليس على حساب الهويات الوطنية للأمم، فالاتحادات الإقليمية في عالم اليوم هي اتحادات مصالح وليست اتحادات عواطف كما هي الحال لدينا. وخلصت الدراسة كذلك إلى ضرورة التركيز على مقررات التربية الوطنية بما يحقق الوحدة الوطنية ويعزز الهوية الليبية شعباً وأمةً، ضرورة تضمين مقرر للثقافة السياسية تعكس الهوية الوطنية في مؤسسات التعليم العالي لتوثيق الصلة بين الأجيال ومفهوم الهوية الوطنية والقيم السياسية.

قائمة المراجع

1. البشير علي الكوت، ليبيا: الهوية والاستبداد والثورة، طرابلس: دار الفسيفساء، الطبعة الأولى 2012م.
2. ريتشارد داوسن، كارن داوسن، كينيث برويت، التنشئة السياسية– دراسة تحليلية، ترجمة: مصطفى عبد الله أبو القاسم خشيم، محمد زاهي محمد بشير المغيربي، بنغازي: جامعة قاريونس، الطبعة الأولى 1990م.
3. جبريل الموند، بنجام بويل، روبرت مندت، السياسة المقارنة– إطار نظري، ترجمة: محمد زاهي بشير المغيربي، بنغازي: جامعة قاريونس، الطبعة الأولى 1996م.
4. نقولا زيادة، حول العالم في 76 عاماً، بيروت: المؤسسة العربية للدراسات والنشر، الطبعة الأولى 2007م.
5. لجنة من أساتذة اللغة العربية، اللغة العربية "مقرر اللغة العربية للصف الأول حتى التاسع من التعليم الأساسي"، دولة ليبيا: مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.
6. لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب التربية الوطنية للصف الرابع/السادس/السابع/الثامن/التاسع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.
7. لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب الاجتماعيات للصف السادس من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية، 2022م.
8. لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية ، كتاب تاريخ ليبيا والعالم القديم للصف السابع والتاسع من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.
9. لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب جغرافية ليبيا للصف السابع والثامن من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.
10. لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب تاريخ الإسلام للصف الثامن من التعليم الأساسي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، 2022م.
11. لجنة متخصصة بتكليف من مركز المناهج التعليمية والبحوث التربوية، كتاب تاريخ الوطن العربي في العصر القديم للصف الأول الثانوي، دولة ليبيا، وزارة التعليم، مركز المناهج التعليمية، 2022م.

التدريب وفاعليته في تأمين الانتخابات

د. طارق رمضان زنبو*

أ. د. خالد مسعود يحي*

المستخلص

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على أثر فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات بليبيا، وبنيت الدراسة على فرضية رئيسة مفادها: "هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات في ليبيا"، واعتمدت الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، كما اعتمدت صحيفة الاستبيانة أداة لجمع البيانات الأولية للدراسة؛ اعتمدت متغيرات عدة تشكل مقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات، وذلك بحسب ما أشارت أدبيات الدراسة فإن مقومات فاعلية التدريب تتضمن: (تحديد الاحتياجات التدريبية، تحديد الأهداف التدريبية، التخطيط الاستراتيجي للتدريب، قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب).

تكون مجتمع الدراسة من كل مساعدي مديري الأمن للشؤون الأمنية بمديريات الأمن الوطني بوزارة الداخلية بليبيا، البالغ عددهم (73) مديرية أمن وطني، أما عينة الدراسة فمكونة من عينة قصدية (عمدية) مكونة من جميع مساعدي مدراء أمن المناطق للشؤون الأمنية بالدوائر الانتخابية المحددة من قبل المفوضية العليا للانتخابات بليبيا وعددهم (23) مساعد مدير أمن للشؤون الأمنية، حيث وزعت صحائف الاستبيانة وعددها (23) واسترجاع عدد (18) صحيفة استبيانة صالحة للتحليل، حللت وتوصل للنتائج من خلالها باستخدام البرنامج الاحصائي لتحليل الظواهر الاجتماعية SPSS.

وتوصلت الدراسة إلى ما يلي:

1. وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات في ليبيا.

* د. طارق رمضان زنبو، مدير المركز القومي للبحوث والدراسات العلمية ورئيس اللجنة العلمية بالمركز – ليبيا.

* أ. د. خالد مسعود يحي، مستشار شؤون دراسات وأبحاث الأمن القومي، وعضو مقرر اللجنة العلمية بالمركز القومي للبحوث والدراسات العلمية، ومستشار وكيل وزارة التعليم العالي والبحث العلمي لشؤون التعليم العالي– ليبيا.

2. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات تعزى لاختلاف العوامل الديموغرافية بينها (الرتبة، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة).
3. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لاختلاف العوامل الديموغرافية بينها (الرتبة، العمر، المؤهل العلمي، سنوات الخبرة).

Abstract:

This study aimed at identifying the effect of Efficiency of Training Requirements (ETR) amongst the Elections Security (ES) in Libya. This study was based on a main hypothesis: "There is a statistically significant effect of Efficiency of Training Requirements amongst the Elections Security in Libya". The study adapted the analytic descriptive approach, as well as the questionnaire was adapted as main instrument to collect the preliminary data of the study. Several variables were adapted, that define the Elections Security Training Requirements that affects the level of Efficiency of Elections Security according to what the literature review indicated, namely (Determining Training Needs, Determining Training Goals, Training Strategic Planning, and Database and Networking System of Training).

The study population consisted of assistants administrators of security branches in Libya's Interior Ministry, which are (73) units. Whereas, the sample of study consisted targeted sample of assistants administrators of security branches in Libya's electoral branches, which are (23) units. The researcher distributed (23) questionnaires, and retrieved (18) questionnaires, they were analyzed and through them, he has obtained the results using Statistical Package for the Social Sciences Program (SPSS).

The study has reached the following results, mainly:

1. The study revealed that there is a significant statistical effect for the Elections Training Requirements (ETR) amongst the Efficiency of Elections Security (EES) in Libya.
2. This study confirmed that there is no statistical significant differentiation in the Elections Security Training Requirements (ESTR) level referred to some demographical specifications of responses.
3. This study revealed that there is no statistical significant differentiation in the Efficiency of Elections Security (EES) level referred to some demographical specifications of responses.

المقدمة:

تعد الانتخابات ظاهرة سياسية، وسمة من سمات المجتمع المدني المتحضر، الذي أساسه تداول السلطات والجدارة والاستحقاق في تولى المناصب الإدارية والسياسية والنقابية وغيرها، وحيث إن الانتخابات عامل من عوامل تحقيق الاستقرار الأمني والسياسي والاقتصادي للوطن العزيز لما يحققه من خلق بيئة تنافس شريف على أسس الكفاءة والجدارة والمقدرة والاستحقاق وتجاوز الصراعات المذهبية والعرقية والدينية والسلطوية التي قد تنشأ في غياب بيئة انتخابية محفزة على الإبداع والتطوير، وحيث يعد حق الانتخاب من الحقوق المدنية للمواطن بحسب الدساتير والمواثيق والأعراف الدولية، فإن وزارة الداخلية في ليبيا لها الدور المحوري في تأمين سير العملية الانتخابية منذ مراحل التخطيط الأولى، حتى التنفيذ والسيطرة، ومتابعة نتائج الانتخابات، وتأمين الناخبين والمنتخبين والأدوات والوسائل والتقنيات على حد سواء... عليه برزت الحاجة للتفكير في تحليل أثر فاعلية مقومات التدريب في تأمين الانتخابات، لتهيئة بيئة انتخابية وثقافة محفزة على إنجاز هذا الاستحقاق الوطني الدستوري بأقل كفاءة وفاعلية، وبما يضمن بناء دولة مدنية دستورية أساسها التنافس الشريف وصيانة النسيج الاجتماعي والحد من الصراعات على السلطة التي تستنزف موارد المجتمع وطاقاته، وبناء مؤسسات الدولة بأطر وكوادر منتخبة تستحق ما يوكل لها من مهام ومسؤوليات، وقادرة على الدفع بعجلة التنمية في مختلف الأصعدة إلى الأمام، ومن ثم فإن هذه الدراسة تسلط الضوء على تحليل أثر مقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات، واستهدفت الدراسة مقومات فاعلية التدريب التالية: (تحديد الاحتياجات التدريبية، تحديد الأهداف التدريبية، التخطيط الاستراتيجي للتدريب، قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب)، وقياس تأثيرها في فاعلية تأمين الانتخابات.

الإطار العام ومنهجية الدراسة:

مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:

تتمحور مشكلة الدراسة في محاولة توضيح دور وأثر مقومات فاعلية التدريب في بناء كوادر أمنية قادرة على القيام بتأمين العملية الانتخابية، وتهيئة الظروف الأمنية المناسبة لتأمين كل أطراف ومكونات ومراكز منظومة الانتخابات، وخلق ثقافة أمنية محفزة لأمن الانتخابات في إطار الشراكة

المجتمعية والاستحقاق الوطني الانتخابي في ظل الظروف الأمنية الراهنة التي تمر بها ليبيا، ومن ثم فإن مشكلة الدراسة تتمحور حول الإجابة عن التساؤل التالي: **ما أثر مقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات في ليبيا؟**؛ وقد ترجم التساؤل الرئيس للدراسة إلى التساؤلات الفرعية التالية:

1. ما مدى تأثير تحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا؟
2. ما مدى تأثير تحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا؟
3. ما مدى تأثير التخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا؟
4. ما مدى تأثير قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا؟
5. ما مدى وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مستوى فاعلية مقومات التدريب تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم؟
6. ما مدى وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مستوى فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم؟

أهداف الدراسة:

1. التعرف على أثر فاعلية مقومات التدريب في تأمين الانتخابات في ليبيا.
2. التعرف على أثر تحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
3. التعرف على أثر تحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
4. التعرف على أثر التخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
5. التعرف على أثر قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
6. التعرف على مدى وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مستوى مقومات فاعلية التدريب تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم.
7. التعرف على مدى وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم.
8. التعريف بأمن الانتخابات من حيث أهدافه ومكونات نظامه.

9. التعريف بالتدريب في مجال أمن الانتخابات وأهدافه وعناصر نظامه، واستراتيجياته وأساليبه ومعوقاته.

10. تقديم التوصيات التي من شأنها تطوير وتحسين أداء التدريب في مجال أمن الانتخابات.

فرضيات الدراسة:

- **الفرضية الرئيسة للدراسة:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات في ليبيا.

وتتفرع من الفرضية الرئيسة للدراسة الفرضيات الفرعية التالية:

1. **الفرضية الفرعية الأولى:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لتحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات.
2. **الفرضية الفرعية الثانية:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لتحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات.
3. **الفرضية الفرعية الثالثة:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية للتخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات.
4. **الفرضية الفرعية الرابعة:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لقاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات.
5. **الفرضية الفرعية الخامسة:** هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مستوى فاعلية مقومات التدريب، تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم.
6. **الفرضية الفرعية السادسة:** هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات، تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم.

منهجية الدراسة:

اعتمدت هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي الذي يهدف إلى جمع الحقائق حول ظاهرة أو مشكلة معينة من مصادرها المختلفة، ومن ثم تحليلها وتفسيرها والتوصل لنتائج وتوصيات من خلالها، واعتمدت الدراسة على البيانات والمعلومات المنشورة في الكتب والدوريات والرسائل العلمية والمجلات

المتعلقة بالتدريب الأمني، والتدريب في مجال أمن الانتخابات، كما اعتمدت الدراسة على صحائف الاستبانة كأداة رئيسة لجمع البيانات الأولية حول متغيرات الدراسة، واستخدم البرنامج الإحصائي (SPSS) في تحليل بيانات الدراسة، واختبار العلاقة التأثيرية بين المتغيرات المستقلة والمتغير التابع بالدراسة.

حدود الدراسة:

1. **الحدود الموضوعية للدراسة:** تناولت الدراسة دور وأثر مقومات فاعلية التدريب في بناء وتأهيل كوادر أمنية فاعلة لتأمين وحماية الانتخابات في ليبيا.
2. **الحدود الزمنية للدراسة:** جمعت البيانات الأولية للدراسة في الفترة من (يناير – مارس 2019م).
3. **الحدود البشرية للدراسة:** استهدفت الدراسة مساعدي مديري أمن المناطق للشؤون الأمنية بالدوائر الانتخابية المحددة من قبل المفوضية العليا للانتخابات بليبيا وعددها (23) دائرة انتخابية.

مجتمع وعينة الدراسة:

نظراً لطبيعة موضوع ومجال وبيانات الدراسة المتخصصة تكون مجتمع الدراسة من جميع مساعدي مديري الأمن للشؤون الأمنية بمديريات الأمن الوطني بوزارة الداخلية بليبيا البالغ عددهم (73) مديرية أمن وطني، أما عينة الدراسة فمكونة من عينة قصدية مكونة من جميع مساعدي مدراء أمن المناطق للشؤون الأمنية بالدوائر الانتخابية المحددة من قبل المفوضية العليا للانتخابات بليبيا الذين أمكن الوصول إليهم، والبالغ عددهم (23) مساعد مدير أمن للشؤون الامنية، حيث وزعت صحائف الاستبانة وعددها (23) واسترجاع عدد (18) صحيفة استبانة صالحة للتحليل.

البيانات الأولية للدراسة:

تم الاعتماد على صحائف الاستبانة المصممة لغرض الإجابة على تساؤلات الدراسة واختبار فرضياتها إحصائياً وتحقيق أهدافها، بحيث ضمنت في صحيفة الاستبانة عبارات حول متغيرات الدراسة المستقلة المتفرعة من المحور أو المتغير الرئيس للدراسة (مقومات فاعلية التدريب)، وهي: (تحديد الاحتياجات التدريبية، تحديد الأهداف التدريبية، التخطيط الاستراتيجي للتدريب، قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب)، وحول المتغير التابع بالدراسة، وهو: (فاعلية تأمين الانتخابات).

تحليل بيانات الدراسة:

حُللت البيانات الأولية المجمعة بواسطة صحائف الاستبانة البالغ عددها (18) صحيفة استبانة باستخدام حزمة البرنامج الإحصائي لتحليل الظواهر الاجتماعية (SPSS).

التعريفات الإجرائية لمتغيرات للدراسة:

- **مقومات فاعلية التدريب:** هي مجموعة العوامل والمتغيرات والظروف الواجب توافرها لضمان كفاءة وفاعلية مخرجات نظام التدريب، ومقومات التدريب المعتمدة بهذه الدراسة هي: (تحديد الاحتياجات التدريبية، تحديد الأهداف التدريبية، التخطيط الاستراتيجي للتدريب، قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب).
- **تحديد الاحتياجات التدريبية:** هي نشاط تحليل تقارير الأداء والإنجاز ومقارنتها بمعدلات الأداء المعيارية المعتمدة بخطة التدريب واستراتيجيته.
- **تحديد الأهداف التدريبية:** هي نشاط تحديد المعايير والمخرجات والنتائج المتوقعة من العملية التدريبية.
- **التخطيط الاستراتيجي للتدريب:** هي تحديد الأهداف بعيدة ومتوسطة المدى المراد بلوغها وتحقيقها من نشاط التدريب في إطار بيئة المنظمة، ورؤيتها ورسالتها المنظمة وأهدافها الاستراتيجية، وتحديد الوسائل والإمكانيات والإجراءات اللازمة لتنفيذ الخطة الاستراتيجية بكفاءة وفاعلية.
- **قاعدة البيانات ونظم اتصالات التدريب:** هي مجموعة النماذج والإجراءات والبرامج الإلكترونية وشبكة الاتصالات اللازمة لمعالجة البيانات وتدفق المعلومات بين الأطراف المختلفة المعنية بنشاط تخطيط وتنفيذ البرامج التدريبية.
- **فاعلية تأمين الانتخابات:** هي درجة أو مستوى تحقيق الأهداف المخططة لنشاط تأمين الانتخابات بأقل التكاليف ووفق معايير الأداء الأمني المعتمدة محلياً وعالمياً.

الإطار النظري للدراسة:

مفهوم نظام أمن الانتخابات:

النظام هو ذلك المكون العام الذي يحوي مجموعة مكونات ووحدات فرعية وإجراءات ومعايير سلوك تتفاعل معا لتحقيق أهدف مشتركة تخدم استراتيجية النظام العام في إطار بيئة داخلية وخارجية تؤثر وتتأثر بمخرجات النظام (بيئة النظام). (السلمي، 2002).

أما نظام أمن الانتخابات، فهو تلك القواعد والوحدات والهياكل الإدارية والبشرية التي تتفاعل بطريقة منسقة ومنظمة في إطار معايير وقيم وقواعد وإجراءات أمنية لضمان سير العملية الانتخابية بالصورة المخطط لها، وتأمين كل الأطراف المتفاعلة ضمن منظومة تأمين عملية الانتخابات. (الباروني، قرادة، 2019: 5).

أ. أهداف نظام الأمن الانتخابي:

يهدف نظام أمن الانتخابات إلى تحقيق ما يلي: (الباروني، قرادة، 2019: 7).

1. ضمان حفظ العدالة والشفافية وممارسة الحريات في العملية الانتخابية من خلال تأمين أعمال ومناشط المفوضية العليا للانتخابات.
2. تأمين أطراف ومعدات ومراكز العملية الانتخابية.
3. رصد الخروقات الأمنية قبل وأثناء وبعد العملية الانتخابية ومنع حدوثها.
4. القيام بأعمال التحري والتحقيق في الجرائم المرتبطة بالعملية الانتخابية.
5. القيام بأعمال السيطرة والتنسيق مع الأجهزة الأمنية المختلفة المعنية بالعملية الانتخابية.
6. تأمين منظومات وقواعد بيانات العملية الانتخابية من الخروقات والهجمات الإلكترونية التي تهدف لتزوير البيانات أو عرقلة العملية الانتخابية.
7. القيام بأعمال التوعية والتثقيف الأمني في جرائم الانتخابات من خلال الإعلام الأمني.
9. الحفاظ على النظام والآداب العامة وفض النزاعات والاشتباكات قبل وأثناء وبعد العملية الانتخابية.

ب. مكونات منظومة أمن الانتخابات: (الباروني، قرادة، 2019: 13).

1. **الكوادر الأمنية:** وهي مجموعة القيادات الأمنية والأفراد والفنيين والإداريين العاملين في منظومة أمن الانتخابات.
2. **قواعد البيانات:** هي مجموعة الحقائق والمؤشرات الأمنية المتعلقة بعناصر وأطراف ومعدات العملية الانتخابية، التي يتم تجمع وتبوب وتصنف في تقارير ونماذج إلكترونية وورقية تضمن استرجاعها وإمدادها للأطراف المعنية بالعملية الانتخابية عند الطلب، فعلى سبيل المثال: قواعد البيانات المتعلقة بالأوضاع الجنائية للمترشحين للانتخابات، أو الناخبين، وكذلك قواعد البيانات المتعلقة بجاهزية هيئة السلامة الوطنية للتدخل عند حدوث كوارث طبيعية أو مفتعلة وبعد العملية الانتخابية، وفي أثنائها وبعدها، وكذلك قواعد البيانات المتعلقة بالبعثات الدولية المشرفة على العملية الانتخابية.
3. **الوسائل والمعدات والأسلحة:** لابد من التأكد من مدى جاهزية هيئة الشرطة في النواحي الفنية والمادية والتسليح لضمان السيطرة الامنية التامة، ومنع حدوث الخروقات وفاعلية التعامل معها عند وقوعها، فمثلا أجهزة كشف المتفجرات وأقواس التفتيش الإلكتروني والعِصِي الكهربائية لكشف المواد المحظورة والأسلحة النارية للتدخل والسيطرة أثناء حدوث شغب أو اشتباك بين الناخبين أو مع المترشحين، وكذلك توفر حواسيب تتضمن قواعد بيانات جنائية عن المطلوبين للعدالة أو الذين لديهم قيود أمنية تمنع ترشحهم أو مشاركتهم في العملية الانتخابية، كما أن وجود معدات الإسعاف السريع وأجهزة ومعدات الإطفاء ورجال شرطة الكهرباء تعد كلها من المتطلبات الأساسية لإنجاح العملية الانتخابية.
4. **التوعية والتثقيف الأمني:** تعد برامج التوعية والتثقيف الأمني للجمهور من العوامل الأساسية لإنجاح العملية الانتخابية، من حيث إكسابهم لثقافة احترام الأخرين والسلوك في إطار الآداب العامة وعدم عرقلة أطراف العملية الانتخابية من جمهور ومترشحين ومراقبين وفنيين وغيرهم في الطرقات وفي مراكز الانتخاب أو الاقتراع، وحتى بعد انتهاء العملية الانتخابية، بالإضافة لتوعية الجمهور بكيفية التعامل مع المواد المشبوهة والإبلاغ عنها أو التصرف عند حدوث الكوارث

والخروقات، كذلك توعية وتثقيف أعضاء هيئة الشرطة بأساليب التعامل مع الجمهور في حدود احترام الحريات والخصوصيات والآداب العامة قبل وصولهم لمراكز الاقتراع، وأثناء الاقتراع، وبعد الخروج من مراكز الاقتراع. (باتي، 2019).

5. الأدلة والإرشادات الأمنية:

أ. إرشاد المواطنين من خلال الإعلام ومواقع التواصل الاجتماعي لتعريفهم بالسلوكيات والممارسات الإيجابية والمحظورة قبل وأثناء وبعد العملية الانتخابية، وكذلك توضيح أساليب التعامل مع المواد والمعدات الخاصة بالعملية الانتخابية عند تلفها نتيجة سوء الاستخدام، أو بسبب التخريب المتعمد لها، وما سيلحق بالفاعل من عقوبات وإجراءات، أيضاً توضيح كيفية التصرف عند حدوث كوارث أو ملاحظة أجسام غريبة ومشبوهة، أو التعرض لهم من قبل أفراد وجماعات قد تحاول عرقلة وصولهم وعودتهم من أو إلى مراكز الاقتراع.

ب. لابد من توفير أدلة مطبوعة ورقياً (دليل الشرطي) يوضح مهام المكلفين بالأمن الانتخابي.

6. تحديد الهياكل والاختصاصات والمسؤوليات: وجود هيكل تنظيمي لمنظومة أمن الانتخابات يعد من الركائز الأساسية لنجاح نظام تأمين العملية الانتخابية، فالهيكل التنظيمي الفعال لمنظومة أمن الانتخابات يضمن السيطرة المستمرة على عناصر ومكونات وأفراد ومعدات وتقنيات أمن الانتخابات وحماية المؤسسات الانتخابية (مفوضية الانتخابات والمؤسسات التي يجرى في إطارها الانتخابات) من حيث تحديد المراكز القيادية والفنية والوظيفية والإشرافية والتنفيذية، وتدرج السلطات والصلاحيات واختصاصات الوحدات والمكونات التي تشكل هيكلية منظومة أمن الانتخابات لضمان السيطرة ومحاسبة كل فرد في التصنيفات المختلفة بمنظومة أمن الانتخابات، هذه الهيكلية تستوجب تحديد دليل الاجراءات لكل وظيفة تقع ضمن منظومة أمن الانتخابات وتحديد وصف وظيفي لكل وظيفة تبين الواجبات والمسؤوليات والتبعية وشروط شغل الوظيفة والوسائل والمعدات والتقنيات اللازمة لقيام شاغل الوظيفة ضمن منظومة أمن الانتخابات بمهامه على أكمل وجه. (الهواري، 1998).

7. **وجود رؤية وخطة استراتيجية واضحة:** لابد للقيادات الإدارية أن تتبني رؤية استراتيجية لنظام أمن الانتخابات مستمدة من ثوابت واستحقاقات وطنية، تضمن النهوض بالدولة، وحماية الحريات السياسية العامة، والحفاظ على النظام والآداب العامة، وكذلك تحديد شكل وهيكلية منظومة أمن الانتخابات وأهدافها الاستراتيجية والتكتيكية والتنفيذية، في إطار القوانين والتشريعات والأعراف المحلية والدولية لكون العملية الانتخابية تضمن حق من حقوق الإنسان (حق الانتخاب والمحاسبة) وبوصفها عملية مستمرة في إطار الشفافية واختيار الأنسب والأكفأ لإدارة وقيادة مؤسسات الدولة التنفيذية والتشريعية والقضائية والرئاسية. (الباروني، 2016: 66).

إن تبني خطة استراتيجية لتأمين الانتخابات يعد الركيزة الأساسية لفاعلية منظومة أمن الانتخابات، فالخطة الاستراتيجية لأمن الانتخابات تحدد أولويات المنظومة، وأهدافها الاستراتيجية ومعايير السلوك واتخاذ القرارات وخيارات تنمية الكوادر الأمنية في مجال أمن الانتخابات، كما تحدد مراحل وفترات تنفيذ الخطط والبرامج التكتيكية والتنفيذية للتطوير والرقابة على الأنظمة الفرعية النوعية المكونة لنظام أمن الانتخابات في هيكلها التنظيمي العام، كما أن الخطة الاستراتيجية تبين بدقة تنبؤات مسبقة عن الموارد والإمكانيات اللازمة لضمان فاعلية نظام أمن الانتخابات والانحرافات والخروقات المتوقعة وخيارات التعاطي معها، وكيفية اتخاذ الاجراءات الوقائية والعلاجية في حال الانحراف عن مسار الخطة.

8. **نظام الحوافز والمكافآت:** حيث إن العملية الانتخابية تعد من الاستحقاقات الوطنية العليا فإن بناء نظام فعال للحوافز والمكافآت لأعضاء هيئة شرطة الانتخابات يعد مطلباً حيوياً لضمان تعاون أفراد هيئة الشرطة المنخرطين بمنظومة أمن الانتخابات وبذلهم قصارى جهدهم لإنجاح خطة أمن الانتخابات بمحاورها المختلفة (الناخبين، المنتخبين، المراقبين، وسائل الإعلام، المراكز، الأدوات والمعدات، التحري والتحقيق والاستدلال والقبض والسيطرة...الخ). (الباروني، 2016: 43).
9. **تنمية ثقافة أمن الانتخاب وروح التعاون:** لابد من ترسيخ قيم الأمن الانتخابي بين أعضاء هيئة الشرطة المنخرطين في منظومة أمن الانتخابات، وذلك من خلال المناشط واللقاءات المباشرة والمستمرة معهم، وعقد ورش العمل والندوات والدورات التدريبية التأهيلية والتعليمية، بالإضافة إلى

التعميمات المستمرة والقرارات المنظمة لمنظومة أمن الانتخابات، كما أن وجود تشريعات أو لوائح تنظم العمل بمنظومة أمن الانتخابات يعد عاملا مرسخاً لقيم وثقافة أمن الانتخابات. (الباروني، 2017: 163).

10. **السيطرة الأمنية:** تتضمن السيطرة الأمنية جانبين، **الأول:** غرف السيطرة والمتابعة، ومهمتها التقييم المستمر لسير عمل العملية الانتخابية من النواحي الأمنية، وفي مختلف المجالات العملياتية والمعلوماتية المرتبطة بأطراف ومؤسسات النظام الانتخابي، **والثاني:** التأكد من الجاهزية المستمرة لأعضاء هيئة الشرطة الانتخابية والتزامهم بقواعد وإجراءات وتعليمات القيادة الأمنية في مجال أمن الانتخابات، والتأكد من فاعلية نظام تقارير الاداء الأمني، وسلوك أعضاء هيئة الشرطة وانضباطهم، وكذلك التأكد من سلامة المناخ الانتخابي وعدم تجاوز الناخبين لحدود الآداب العامة، ورصد السلوكيات والمنشورات والتصريحات الإعلامية المحرضة على الكره والعنف ورصد الجرائم المرتبطة بالعملية الانتخابية من خلال أعمال التحري والاستدلال والتحقيق والقبض على المشتبه بهم.

11. **التقييم والمتابعة:** يتطلب ضمان فاعلية منظومة أمن الانتخابات القيام بعملية التقييم والمتابعة المستمرة لأداء مكونات المنظومة وللخطط والبرامج، وذلك بهدف التأكد من سير العمل وفق المعايير المحددة مسبقاً في الأهداف والخطط، واكتشاف الانحرافات والأخطاء وإعداد التقارير اللازمة بشأنها وإحالتها إلى مركز اتخاذ القرار لتلقي التعليمات بشأن الإجراءات التصحيحية؛ إن عملية التقييم والمتابعة المستمرة مهمة كل أطراف منظومة أمن الانتخابات لضمان فاعلية الأداء والاستجابة السريعة للمواقف والظروف الطارئة أو الاستثنائية، فنظام التقييم والمتابعة يجب أن يرتبط مباشرة بنظام قواعد البيانات ومعايير وإجراءات تحدد التصرفات والسلوكيات المتبعة عند حدوث خلل أو خرق أمني أو إداري، وعدم انتظار صدور التعليمات من مراكز القرارات التي قد تأخذ وقتاً طويلاً قبل استفحال المشكلة أو الخرق أو الانحرافات عن الخطط والنتائج المتوقعة.

12. **معايير الجودة في نظام أمن الانتخابات:** الجودة في نظام أمن الانتخابات تعني اعتماد معايير قياسية محلية ودولية للأداء الأمني الفعال والمتميز في مجال أمن الانتخابات بحيث تحاكي

ظروف وإجراءات ومعايير سلوك مرشدة تساهم في تعظيم منافع كل أطراف نظام أمن الانتخابات في إطار المسؤولية المجتمعية والبيئية والقانونية، وتخلق درجة عالية من الرضا والشراكة وتقديم أقصى معدلات الأداء من قبل كل الأطراف، فتطبيق معايير الجودة في نظام أمن الانتخابات يعني تبني مبادئ التعليم والتطوير والتدريب المستمر، وكذلك التركيز على رضا المستفيدين وأطراف منظومة أمن الانتخابات، وترسيخ روح المشاركة في صنع القرارات، والمراجعة والتحسين المستمر لمكونات منظومة أمن الانتخابات، والتركيز على تطوير وتبني الخطط والاستراتيجيات والمراجعة والتقييم المستمر لها في ضوء النتائج المحققة.

13. **بيئة نظام أمن الانتخابات:** بيئة نظام أمن الانتخابات هي مجموعة العوامل والمتغيرات الداخلية والخارجية التي تتفاعل مع نظام أمن الانتخابات وتحدد درجة فاعليتها في تحقيق مستهدفاتها وتنفيذ خططها وبرامجها، وتشمل بيئة نظام أمن الانتخابات البيئة الخارجية التي تؤثر في النظام ولا يمكن للنظام التأثير فيه في المدى القريب والمتوسط، مثل: (القوانين والتشريعات الأمنية، ثقافة المجتمع وقيمه، التكنولوجيا أو التقنية المتاحة، الموارد المالية، الموارد البشرية، الأوضاع السياسية والاجتماعية والاقتصادية، هيكلية القطاع الأمني، وغيرها)، وتشكل البيئة الخارجية مدخلات نظام أمن الانتخابات.

أما البيئة الداخلية لنظام أمن الانتخابات، فهي مجموعة العوامل والمتغيرات التنظيمية التي تشكل شكل وخصائص وأهداف وعمليات ومخرجات النظام والتي تؤثر في أداء النظام ويمكن السيطرة عليها، والتنبؤ بها، والتحكم فيها في المدى القريب والمتوسط، مثل: (خطط واستراتيجيات وأهداف النظام، الهيكل الإداري للنظام، الثقافة التنظيمية، مراكز القوى والتأثير في النظام، السياسات والبرامج والإجراءات، الأجهزة والتقنيات والمعدات، هيكل الموارد البشرية، نظام التكاليف والمحاسبة وتقييم الأداء، نظام الحوافز والمكافآت، نظم السيطرة ودعم القرار، وغيرها). (الباروني، قرادة، 2019: 20).

التدريب في مجال الأمن الانتخابي:

أ. مفهوم التدريب في مجال أمن الانتخابات:

التدريب في الأمن الانتخابي هو أحد مجالات التدريب النوعي التخصصي (الأمن الدبلوماسي، الأمن الجنائي، الأمن السياسي، الأمن الوقائي، الأمن الدفاعي، الأمن المروري، الأمن الفكري، الأمن السياحي، الأمن الإلكتروني، الأمن الاقتصادي، وغيرها)، ويقصد بالتدريب في مجال أمن الانتخابات حزمة المناشط والفعاليات التي تهدف إلى إكساب أعضاء هيئة شرطة الانتخابات مهارات فنية وفكرية وسلوكية أو إكسابهم قيماً وثقافات من شأنها تحسين أدائهم وتحقيق الأهداف المخططة وفق معايير الجودة المعتمدة. (الباروني، قرادة، 2019: 4).

ب. أهداف التدريب في مجال أمن الانتخابات: (الباروني، 2017: 390).

يهدف التدريب في مجال أمن الانتخابات إلى ما يلي:

1. إعداد كوادر أمنية متخصصة في مجال أمن الانتخابات.
2. ترسيخ ثقافة الانتخابات والأمن الانتخابي بين أعضاء هيئة شرطة الانتخابات.
3. بناء وتأهيل قيادات أمنية متخصصة في مجال أمن الانتخابات.
4. تنمية مهارات ومعارف أعضاء هيئة شرطة الانتخابات.
5. تحسين وتطوير معدلات أداء أعضاء هيئة شرطة الانتخابات.
6. تطوير مهارات أعضاء هيئة شرطة الانتخابات في التعامل مع الأزمات وحل المشاكل واتخاذ القرارات.
7. تنمية مهارات وقدرات أعضاء هيئة شرطة الانتخابات في التعامل والتواصل مع الجمهور والتعاطي مع الوسائل والمعدات والتقنيات المستخدمة في العملية الانتخابية.
8. تنمية مهارات أعضاء هيئة شرطة الانتخابات في مجالات التخطيط الأمني والتقييم والمتابعة.
9. التعريف بأسس ومفاهيم الجودة الشاملة في مجال إدارة وعمليات أمن الانتخابات.
10. صقل قدرات أعضاء هيئة شرطة الانتخابات في مجالات التنبؤ بالمشاكل وأعمال التحري والتحقيق والقبض وكتابة التقارير ومحاضر الاستدلال والتحقيق.

11. التوعية والتعريف بالجوانب القانونية والحقوقية المتعلقة بأعمال ومهام أعضاء هيئة شرطة الانتخابات.
12. إعداد كوادر أمنية لتنفيذ مستهدفات الخطة الاستراتيجية لأمن الانتخابات تحاكي وتستجيب لتغيرات أو متطلبات تقنية أو فنية عالمية.

نظام تدريب أمن الانتخابات: (الباروني، قرادة، 2019: 7).

نظام تدريب أمن الانتخابات، هو حزمة المعارف والتقنيات والوسائل والموارد والخبرات والوحدات والمكونات والقرارات والخطط والبرامج والإجراءات التي تتفاعل وتتناسق معاً من أجل نقل الموارد البشرية الأمنية من واقع أو حال إلى حال أفضل، في إطار الخطط المرسومة وبناء على نتائج تقييم الأداء وتقارير الإنجاز وسير العمل.

عناصر نظام تدريب أمن الانتخابات (المدخلات، العمليات، التقييم والمخرجات):

1. **مدخلات النظام:** مدخلات نظام تدريب أمن الانتخابات هي مجموعة الخطط التدريبية، والموارد المادية والبشرية والمعلوماتية والقيمية والثقافية، والتقارير والمؤشرات التي تشكل الإطار العام، ونقطة الانطلاق في العملية التدريبية، وكلما كانت عملية تشخيص وتخصيص وجدولة وتنسيق المدخلات فعالة كانت فرص تنفيذ البرامج التدريبية بصورة فعالة وتحقيق عائد تدريبي ومخرجات تدريب أفضل.

أ. **الموارد المادية:** تتمثل في ميزانية التدريب سواء بالداخل أو الخارج، وقاعات التدريب، والحقائب التدريبية المتضمنة المهارات والأفكار والقيم والمعلومات التي سيتلقاها المتدربون، بالإضافة إلى النماذج والرسومات والعروض البيانية الورقية والضوئية اللازمة لتفسير وتوضيح المفاهيم والأفكار والقيم والمعارف المرتبطة بموضوع البرنامج التدريبي.

ب. **الموارد البشرية:** هم المدربون والمتدربون، وكذلك المشرفون على البرنامج التدريبي منذ مراحل التخطيط وحتى مراحل التنفيذ والمتابعة وتقييم النتائج أو المخرجات وقياس مستويات العائد التدريبي.

ج. **المدربون:** يجب تحري الكفاءة والخبرة والتأهيل للمدربين وإلمامهم بموضوع البرنامج التدريبي وتفاصيله وتقنيات التعامل مع الأنماط السلوكية والثقافات المختلفة للمتدربين، وقدرتهم على الاكتشاف والتعامل مع الفروقات الفردية في مستويات المهارة والذكاء والفهم والاستيعاب والتفكير بين المتدربين، كما أن المدربين يجب أن يكون لديهم القدرة على استخدام الوسائل التدريبية المناسبة وتقديم المادة العلمية والفنية للمتدربين بطريقة سهلة الفهم والاستيعاب، كما يجب أن يتمتع المدرب بمهارات سلوكية متمثلة في مهارات التواصل والإلقاء والنقاش والتحليل والصبر والاستقرار والاتزان النفسي، أيضاً المدربون يجب أن يكونوا على دراية بأهداف خطة التدريب والنتائج المتوقعة من البرنامج التدريبي والقيم المضافة التي يتوقع تحقيقها على صعيد المتدربين ومنظومة أمن الانتخابات بشكل عام.

د. **المتدربون:** من الأهمية تحديد خصائصهم والفروق الفردية بينهم واحتياجاتهم التدريبية، بحيث تُصمم البرامج التدريبية التي تتناسب مع مداركهم وخصائصهم السلوكية، أو التي تسد النقص، أو العجز في قدراتهم ومهاراتهم وثقافاتهم، أو أن تصمم مسارات عدة أو برامج تدريبية تتفرع من خطة التدريب ثم يُنتقى المتدربون بناء على نتائج تقارير أدائهم أو كفاءتهم والدفع بهم في البرامج التي تلبي احتياجاتهم التدريبية.

هـ. **المشرفون:** المشرفون على تخطيط وتنفيذ وتقييم البرامج التدريبية هم صمام الامان في منظومة تدريب أمن الانتخابات، فكفاءة تخطيط البرامج التدريبية تعتمد على خبرتهم ومعرفتهم وإلمامهم بأساليب وتقنيات تخطيط البرامج التدريبية وتقييمها، كما أن المشرفين تقع عليهم مسؤولية التأكد من توفير الوسائل والتقنيات والنماذج والحقائب التدريبية ومستوى جودتها وملاءمتها لطبيعة ومستهدفات البرنامج التدريبي، وقدرتها على الوصول بالبرنامج التدريبي لتحقيق مستهدفاته؛ أيضا يقع على المشرفين مسؤولية تقييم أداء المدربين والمتدربين.

2. **قواعد البيانات ونظم الاتصالات:** قواعد البيانات هي الأرشيف الورقي والإلكتروني الذي يحوي تقارير حول أداء نظام تدريب أمن الانتخابات، وبيانات حول الموارد المادية (الأدوات، المهمات، الأسلحة، التقنيات، الوسائل والنماذج والإجراءات، الميزانيات والتكاليف والمصروفات، وغيرها)،

وبيانات حول الموارد البشرية (بيانات شخصية ووظيفية عن المدربين والمتدربين والمشرفين، بيانات عن خصائص ومؤهلات وتصنيف وإعداد وتوزيع الموارد البشرية في نظام تدريب أمن الانتخابات، بيانات عن معدلات أداء المدربين والمتدربين والمشرفين، بيانات عن مخرجات نظام تدريب أمن الانتخابات والعائد التدريبي، وغيرها).

أما نظم الاتصالات فهي قنوات الاتصالات السلكية واللاسلكية والحاسوبية والنماذج التي تصمم بأسلوب يضمن نقل وانسياب المعلومات بالسرعة والتكلفة والدقة والجودة والتوقيت المناسب للأطراف المختلفة داخل منظومة تدريب أمن الانتخابات ولمركز اتخاذ القرارات بالمنظومة. (الباروني، 2017: 160).

3. **تقارير الأداء:** تقارير الأداء هي نقطة الانطلاق نحو تحديد الاحتياجات التدريبية لأعضاء هيئة شرطة الانتخابات، حيث تُحلل تلك التقارير وتُدرس ويحدد مدى التقدم في مستويات الإنجاز، ومن ثم تحديد الانحرافات عن مستويات الأداء المعياري أو المخطط (أيهما المعتمد)، ومن ثم تحديد الاحتياجات التدريبية من حيث الكم والنوع وتصميم الخطط التدريبية المناسبة على ضوئها. (الباروني، سعد، 2016: 76).
4. **الإجراءات والمعايير والقيم:** يرتبط نظام تدريب أمن الانتخابات بمجموعة الإجراءات المحددة مسبقاً في اللوائح التنظيمية المنظمة لنشاط التدريب الأمني بفروعه المختلفة، هذه الإجراءات تحدد معايير السلوك والتصرف واتخاذ القرارات المتعلقة بتحديد الاحتياجات التدريبية وتخطيط التدريب وتقييم النتائج التدريبية، وتحدد أيضاً معايير الأداء والتصرف عند تصميم البرامج التدريبية وتنفيذها، كما أن قيم وقناعات اطراف العملية التدريبة (مدربين، متدربين، مشرفين) تؤثر في مسار العمل ببرامج تدريب أمن الانتخابات. (الباروني، 2017: 166).
5. **الخطط والأهداف الاستراتيجية:** تعد الخطط والأهداف الإستراتيجية معايير سلوك يعتمدها القائمون على تنفيذ البرامج التدريبية في مجال أمن الانتخابات في اتخاذ القرارات وتقييم نتائج العملية التدريبية، حيث تصمم البرامج في إطار خطط وأهداف التدريب التي من شأنها سد العجز أو القصور أو الضعف في الأداء الأمني، فتحدد الاحتياجات التدريبية من واقع تقييم الأداء، ثم يُدفع

بالمتدربين في برامج تدريبية من واقع خطط وأهداف معتمدة ومحددة مسبقاً، وفي حال عدم وجود خطة تدريب تلبي احتياجات تدريبية من نوع خاص تُضمّن الأهداف التدريبية في خطة تدريب جديدة أو معدلة. (الباروني، 2016: 32).

6. **التقييم والمتابعة:** يعتمد نجاح نظام تدريب الأمن الانتخابي على نظام التقييم والمتابعة حيث يكشف النظام الانحرافات عن مسار الخطط والأهداف التدريبية المحددة مسبقاً، كما يكشف نظام تقييم الأداء مدى استفادة المتلقين للدورات التدريبية بالمادة العلمية والفنية التي تلقوها ومستوى التغيرات التي حدثت في الأداء قبل وبعد الانخراط في البرنامج التدريبي، والتأكد من أن البرنامج التدريبي مصمم بناء على احتياجات تدريبية من واقع تحليل تقارير الأداء، أيضاً يكشف نظام التقييم والمتابعة في تدريب أمن الانتخابات عن مستوى أداء المدربين والمشرفين بالبرنامج التدريبي، وعن مدى توفر الوسائل والمعدات التدريبية المتعلقة بتنفيذ البرنامج التدريبي. (الباروني، 2016: 36).

استراتيجية وأساليب التدريب في مجال أمن الانتخابات: (الباروني، قرادة، 2019: 24).

أولاً: استراتيجية التدريب في مجال أمن الانتخابات:

أ. **الإطار العام لاستراتيجية تدريب أمن الانتخابات:** استراتيجية التدريب في مجال أمن الانتخابات هي الصورة أو التوجه العام لبرامج تدريب الأمن الانتخابي، فهي تحدد الأهداف بعيدة المدى لبرامج وخطط التدريب (الأهداف الاستراتيجية) والمرتبطة باستراتيجية الأمن العام على مستوى الدولة التي بدورها (أي استراتيجية الأمن العام) تحاكي رؤية القيادة العليا لوزارة الداخلية، كما تحدد استراتيجية التدريب في مجال أمن الانتخابات الموارد والهياكل والمؤسسات والكوادر الشرطية والفنية والإدارية اللازمة لتحقيق مستهدفات الاستراتيجية، كما تحدد الخيارات الاستراتيجية وبدائل التصرف في الظروف والمواقف الاستثنائية ذات الطابع الشمولي والعام وذلك لتحقيق رؤية ورسالة قطاع الأمن العام، أيضاً تحدد مراكز صنع القرار والمسؤوليات ونظم الرقابة والمحاسبة في إطار منظومة أمن الانتخابات؛ إن استراتيجية التدريب في مجال أمن الانتخابات تفعل وتطبق على

أرض الواقع من خلال ترجمتها إلى خطط استراتيجية وأهداف استراتيجية تغطي فترات زمنية (من 5 إلى 10 سنوات) وفي مختلف مجالات وصنوف نشاط الأمن الانتخابي.

ب. عناصر استراتيجية التدريب في مجال أمن الانتخابات:

1. **الرؤية الاستراتيجية والرسالة:** يقصد بالرؤية الاستراتيجية الصورة أو الموقف المستقبلي بعيد المدى لنظام تدريب أمن الانتخابات من حيث تكوينه وأهدافه ومخرجاته وعلاقته بالنظم الأخرى في نظام الأمن العام.

أما الرسالة فهي الخصائص الفريدة التي تميز نظام تدريب أمن الانتخابات من غيره من النظم الأمنية، فهي صياغة قانونية تبين هوية نظام أمن الانتخابات من حيث أهدافه ومقوماته وإجراءاته والأطراف المنخرطة فيه والمستفيدة منه، والعوامل المؤثرة فيه، وكذلك الموارد والتقنيات والأساليب المعتمدة في خطط وبرامج التدريب. (الباروني، 2017: 10).

2. **الأهداف الاستراتيجية:** تبين استراتيجية التدريب في مجال أمن الانتخابات الأهداف الاستراتيجية بعيدة المدى لنظام تدريب الأمن الانتخابي، والتي تشكل خطوط عريضة، ومعايير السلوك، واتخاذ القرارات بشأن تصميم الخطط الاستراتيجية ومتابعتها وتقييمها. (الباروني، 2016).
3. **الخطط الاستراتيجية:** الخطط الاستراتيجية هي مخرجات لنظام أشمل، يسمى (نظام التخطيط الاستراتيجي) والذي يتكون من مجموعة عمليات ومسارات وتصرفات وقرارات تأخذ في الحسبان الرؤية والرسالة والأهداف الاستراتيجية لاستراتيجية تدريب الأمن الانتخابي، وكذلك تفاعل وتقييم للبيئة الاستراتيجية المؤثرة في النظام؛ فالخطة الاستراتيجية تبين النتائج والمخرجات التدريبية المراد تحقيقها، والبرامج الزمنية، والكوادر البشرية، والإمكانيات المادية والتقنية، اللازمة لبلوغ النتائج المستهدفة من خطط التدريب الامني الانتخابي المستهدفة. (الباروني، ميرة، 2017: 168).
4. **البيئة الاستراتيجية:** يقصد بالبيئة الاستراتيجية لنظام تدريب أمن الانتخابات الأطراف الخارجية والداخلية المتعاملة والمستفيدة من النظام، كما تشمل البيئة الاستراتيجية القوانين والتشريعات الأمنية والموارد المادية والبشرية والتقنية والظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية المحيطة

بالنظام، والتي تؤثر في صياغة أهدافها الاستراتيجية وتصميم مكوناتها وبرامجها ومعايير تقييم أدائها الاستراتيجي. (ميرة، 2013: 37).

5. **التقييم والمراجعة الاستراتيجية:** يتطلب ضمان فاعلية تنفيذ استراتيجية وخطط تدريب الامن الانتخابي التقييم المستمر بالاعتماد على بيانات ومعلومات منسقة ومنظمة في تقارير ونماذج ورقية والكترونية تبين مواقف عن سير تنفيذ الخطط والبرامج ومستويات الأداء الأمني في مجالات التدريب والعمليات الامنية لكل مكونات وأفراد وقيادات منظومة تدريب الامن الانتخابي، وكذلك المراجعة المستمرة للخطط والبرامج في ضوء النتائج المحققة للوقوف على المشاكل والصعوبات الحالية والمتوقعة، والتوصية باتخاذ التدابير اللازمة لتعديل أو تغيير بعض البرامج والخطط التدريبية في ضوء المستجدات والتغيرات في الأوضاع والظروف الداخلية والخارجية المحيطة. (ميرة، 2013: 42).

6. **القيادة والسيطرة:** إن تصميم الاستراتيجية والخطط التدريبية تتطلب قيادات إدارية على مستوى عال من الكفاءة والتأهيل ومقتنعة بأهمية التخطيط الاستراتيجي في تحقيق أقصى معدلات الأداء الأمني والسيطرة النوعية على العمليات والبرامج التدريبية في مجال الأمن الانتخابي، كما أن القيادات الأمنية التدريبية من الأهمية بمكان أن يكونوا مدركين لخصائص وسمات القائمين على العملية التدريبية ومحفزين لهم ومدركين لأهمية الجوانب الاجتماعية والإنسانية في العمل وأثرها في تحقيق أعلى مستويات الأداء. (الباروني، 2016: 106).

ثانياً: أساليب التدريب في مجال أمن الانتخابات:

هناك تقنيات عدة للتدريب في مجال أمن الانتخابات، وهي: (الباروني، قرادة، 2019: 27).

1. **التدريب الداخلي:** وفيها ينخرط المستهدفون بالتدريب في دورات تدريبية محلية، ويقوم بتنفيذ البرامج التدريبية كوادر ومدربون محليون في مراكز وقاعات تتبع وزارة الداخلية أو تُستعار من جهات أخرى للاستفادة بإمكانياتهم المتوفرة، وقد يتم الاستعانة بخبراء ومدربين أجانب أو محليين من خارج منظومة الامن العام لتصميم وتنفيذ البرامج التدريبية.

2. **التدريب الخارجي:** هناك وفي ظروف معينة حاجة ملحة لتنفيذ برامج تدريبية خارجية وخاصة إذا لم تتوفر حقائب وبرامج تدريبية ومدربون محليون، أو أن طبيعة البرنامج التدريبي تستهدف تنمية مهارات نادرة، وخاصة لا يوجد إمكانية لتنفيذها بالداخل، ومن من مزايا هذا النوع من التدريب إتاحة الفرصة للمتدربين لتنمية مهارات ومدارك ومعارف خاصة والاطلاع على أحدث التقنيات التدريبية والعلوم الأمنية المرتبطة بأمن الانتخابات.
3. **التدريب التخصصي:** يهدف هذا الأسلوب من التدريب إلى تنمية وإكساب المتدربين مهارات ومعارف خاصة مثل برامج تدريب المدربين، والتدريب على أعمال التحقيقات الجنائية، والتدريب في مجال الأدلة الجنائية والتحاليل، التدريب على أساليب فض النزاعات والاشتباكات، التدريب على الرماية، والدفاع المدني...وغيرها.
4. **التدريب في مواقع العمل:** في هذا الأسلوب ينتقل المدربون بحقائبهم التدريبية إلى مواقع عمل المتدربين ويلقنون معارف وتقنيات وقيماً مرتبطة بتحسين أدائهم في بيئة عملهم، ومن مزايا هذا الأسلوب انخفاض تكلفة التدريب، وتجنب مخاطر عزوف المتدربين عن الالتحاق بالبرنامج التدريبي في أماكن خارج عمله لأسباب نفسية أو مادية.
5. **أسلوب العصف الذهني:** يعد أسلوب العصف الذهني من أساليب تدريب القيادات الإدارية الواسعة الانتشار، حيث يهدف هذا النشاط إلى إكساب القيادات الإدارية مهارات سلوكية وإنسانية وتحسين قدرتهم على تحليل المشاكل واتخاذ القرارات ورسم الخطط والاستراتيجيات وتقييم النتائج؛ في هذا الأسلوب من التدريب تعقد حلقات نقاش جماعية يقوم فيها المدرب بطرح نماذج وحالات لمواقف مختلفة تتطلب التقييم واتخاذ القرارات، ويقوم كل متدرب بعرض أفكاره وتحليلاته وحلوله على زملائه ومناقشتها معهم للوصول لقناعات مشتركة تمثل نظرياً قرارات وحلولاً وخططاً نموذجية. (الباروني، 2018: 39).
6. **نظرية المباريات الإدارية:** في هذا الأسلوب التدريبي يجمع المتدربون (عادة من فئة القيادات الإدارية) في حلقة نقاش جماعية، وإسناد دور أو مهمة أو وظيفة افتراضية في الهيكل التنظيمي لكل منهم، وطرح قضية أو مشكلة للنقاش، ويقوم كل متدرب من موقعه الوظيفي الافتراضي

بعرض رؤيته وأفكاره وتحليلاته للموقف والقرارات الممكن اتخاذها. (Wheelen & David. 2008: 79).

7. **الندوات وورش العمل:** تعتد الندوات وورش العمل من الأساليب التدريبية التي من شأنها خلق ثقافة مشتركة بين المتدربين بشأن قضايا واستحقاقات تمثل أهمية بالغة على مستوى منظومة الأمن العام، كما أن الندوات وورش العمل تتيح للمتدربين تلقي مفاهيم وعلوم عصرية مرتبطة بأعمالهم ومهامهم، كما أنها مجال لتنمية مهاراتهم في النقاش والتحليل والبحث العلمي.
8. **التدريب القبلي والبعدي:** التدريب القبلي تعد فيه الكوادر الأمنية والشركاء في العملية الانتخابية ويؤهلون قبل التحاقهم بمهامهم، أو قبل بدء فعاليات الانتخابات، أما التدريب البعدي فيتم بناء على نتائج تحليل تقارير الأداء واستخلاص المؤشرات حول مواطن الضعف والقصور في الأداء الأمني.

ثالثاً: معوقات التدريب في مجال الأمن الانتخابي: (إسماعيل، 2014: 66).

أ. المعوقات الإدارية والمالية:

1. ضعف الميزانيات المخصصة للإنفاق على التدريب في مجال أمن الانتخابات.
2. ضعف التنسيق بين الوحدات المكونة لإدارة تأمين وحماية الانتخابات أفقياً وراسياً، وخاصة مع مديريات الأمن الوطني بالبلديات والإدارات الأخرى بمنظومة الأمن العام.
3. عدم وجود دليل للإجراءات يسترشد بها شريطة تأمين الانتخابات في أدائهم لمهامهم.
4. ضعف مستوى اهتمام القيادات الإدارية بدعم برامج وخطط تأمين العملية الانتخابية.
5. غياب الرؤية الاستراتيجية لملامح ومكونات خطط التدريب في مجال أمن الانتخابات.
6. عدم الاهتمام بتقارير الأداء وتحليلها بهدف تحديد الاحتياجات التدريبية بأساليب علمية وموضوعية.
7. ضعف مستوى الاستعانة بالخبراء والاستشاريين في مجالات تصميم وتنفيذ وتقييم الخطط والبرامج التدريبية.
8. ضعف مستوى نظام الحوافز المادية والمعنوية للعاملين في نظام تدريب تأمين الانتخابات.

9. المركزية في اتخاذ القرارات وتداخل الاختصاصات أو عدم وضوحها قد يشكل عقبة أمام تصميم وتنفيذ خطط تدريبية فعالة في مجال أمن الانتخابات.
10. المحاباة والشخصانية وعدم اعتماد معايير موضوعية لتقلد المناصب في منظومة أمن الانتخابات قد يخلق طوقاً إدارياً سلبياً تجاه تبني وتصميم وتنفيذ برامج تدريب أمن الانتخابات. (الباروني، قرادة، 2019: 27).

ب. المعوقات البشرية والفنية:

1. ضعف مستوى تنفيذ برامج التدريب في مجال الإعلام والتوعية الأمنية الانتخابية.
2. الخلل في منظومة قواعد البيانات والتقارير ونظم الاتصالات قد يعرقل تدفق البيانات والمعلومات اللازمة للتخطيط والرقابة في نظام تدريب أمن الانتخابات.
3. القصور في توفر كوادر تدريبية متخصصة في مجال أمن الانتخابات قد يعرقل تنفيذ بعض البرامج والخطط التدريبية.
4. عدم توفر تقنيات الكشف المبكر لجرائم الانتخابات والتحقيق فيها قد يعرقل تنفيذ برامج التدريب في مجال جرائم الانتخابات.
5. عدم وجود كوادر فنية تدريبية متخصصة في أمن الانتخابات قد يعرقل تصميم بعض الحقائب التدريبية التخصصية في مجال أمن الانتخابات.
6. ضعف مستوى التنسيق من المنظمات والهيئات والمؤسسات الدولية والإقليمية والمحلية الراعية والداعمة لبرامج تدريب أمن الانتخابات قد يخلق فجوة معرفية وتقنية بين القائمين على تصميم وتنفيذ خطط وبرامج تدريب أمن الانتخابات.
7. ضعف الاهتمام بالبحوث والدراسات في مجال تأمين الانتخابات والتدريب الأمني الانتخابي قد يخلق فراغاً معرفياً في منظومة أمن الانتخابات يصعب معه توفير كوادر تدريبية على مستوى عال من التعليم الأمني قادرة على تنفيذ البرامج التدريبية التعليمية في مجال أمن الانتخابات. (الباروني، قرادة، 2019: 29).

الإطار العملي (التحليلي) للدراسة:

أداة الدراسة:

صمم واستخدم الباحثان صحائف الاستبانة لغرض جمع البيانات الأولية للدراسة، والتي تخدم تحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها والإجابة عن تساؤلاتها، وتضمن القسم الأول من صحيفة الاستبانة البيانات الشخصية عن المستهدفين بالدراسة، والمتمثلة في: (الرتبة، الجنس، المؤهل العلمي، العمر، سنوات الخبرة، مدي تلقي دورات تدريبية، مدى استفادة عناصر الأمن بالدورات التدريبية)، أما القسم الثاني من صحيفة الاستبيان فتضمن فقرات صنفت في محورين:

المحور الأول: يقيس مستوى فاعلية مقومات التدريب، وتكون المحور من (28) فقرة.

المحور الثاني: يقيس مستوى فاعلية تأمين الانتخابات، وتكون المحور من (15) فقرة.

وقد استخدم الباحثان الترميز الرقمي في ترميز إجابات أفراد المجتمع للإجابات المتعلقة بالمقياس الثلاثي، حيث أعطيت درجة واحدة للإجابة (غير موافق)، ودرجتان للإجابة (موافق الى حد ما)، وثلاث درجات للإجابة (موافق)، وقد استخدم متوسط القياس (2) وهو متوسط القيم (1، 2، 3) للإجابات الثلاث، بوصفها نقطة مقارنة لتحديد مستوى إجمالي كل محور من محاور الدراسة.

جدول (1): ترميز بدائل الإجابة.

الإجابة	غير موافق	موافق الى حد ما	موافق
الترميز	1	2	3

الأساليب الإحصائية المستخدمة:

أُدخلت البيانات إلى الحاسب الآلي بعد ترميزها لإجراء العمليات الإحصائية اللازمة لتحليل البيانات باستخدام البرنامج الإحصائي الحزمة الإحصائية للعلوم الاجتماعية (SPSS)، وذلك للإجابة عن تساؤلات الدراسة أو التحقق من فرضياتها بمستوى معنوية (0.05) والذي يُعَد مستوى مقبولاً في العلوم الاجتماعية والإنسانية بصورة عامة (Sekaran, 2003: 24)، وبما أننا نحتاج في بعض الأحيان إلى حساب بعض المؤشرات التي يمكن الاعتماد عليها في وصف الظاهرة من حيث القيمة التي تتوسط القيم أو تنزع إليها القيم، ومن حيث التعرف على مدى تجانس القيم التي يأخذها المتغير،

وأيضا ما إذا كان هناك قيم شاذة أو لا، وبما أن الاعتماد على العرض البياني وحده لا يكفى، لذا فإننا بحاجة لعرض بعض المقاييس الإحصائية التي يمكن من خلالها التعرف على خصائص الظاهرة محل الدراسة، وكذلك إمكانية مقارنة ظاهرتين أو أكثر، ومن أهم هذه المقاييس مقاييس النزعة المركزية والتشتت، وقد استخدمت المعايير الاحصائية الآتية:

- **التوزيعات التكرارية:** لتحديد عدد التكرارات، والنسبة المئوية للتكرار التي تتحصل عليه كل إجابة، منسوبا إلى إجمالي التكرارات، وذلك لتحديد الأهمية النسبية لكل إجابة ويعطي صورة أولية عن إجابة أفراد مجتمع الدراسة على العبارات المختلفة.
- **المتوسط الحسابي:** يستعمل لتحديد درجة تمركز إجابات المبحوثين عن كل فقرة حول درجات المقياس، وذلك لتحديد مستوى كل محور من محاور الدراسة.
- **المتوسط الحسابي المرجح:** لتحديد اتجاه الإجابة لكل عبارة من عبارات المقياس وفق مقياس التدرج الثلاثي.
- **الانحراف المعياري:** استخدم الانحراف المعياري لقياس تشتت الإجابات، ومدى انحرافها عن متوسطها الحسابي.
- **اختبار تي (One Sample T – test):** لتحديد جوهرية الفروق بين متوسط الاستجابة ومتوسط القياس (2) في المقياس الثلاثي.
- **معامل كرونباخ ألفا:** لحساب ثبات أداة الدراسة.
- **معامل الارتباط:** لقياس واختبار العلاقة بين كل محور من محاور الاستبانة وإجماليها.
- **تباين الانحدار الخطي والمتعدد:** لقياس أثر المتغير المستقل (فاعلية مقومات التدريب) في المتغير التابع (فاعلية تأمين الانتخابات).
- **قياس صدق فقرات الاستبانة:** وتم ذلك من خلال الآتي:

أولاً: صدق المحكمين:

حيث إن صدق المحكمين يعد من الشروط الضرورية واللازمة لبناء الاختبارات والمقاييس، والصدق يدل على مدى قياس الفقرات للظاهرة المراد قياسها، وأن أفضل طريقة لقياس الصدق هو

الصدق الظاهري، والذي هو عرض فقرات المقياس على مجموعة من الخبراء للحكم على صلاحيتها، وقد تحقق صدق المقياس ظاهرياً من خلال عرض الفقرات على مجموعة من المحكمين المتخصصين في إدارة الأعمال والإحصاء، وقد أُخذ في نظر الاعتبار جميع الملاحظات التي قدمت من قبل المحكمين.

ثانيا: صدق الاتساق البنائي:

جدول (2): معامل الارتباط بين محاور الدراسة وإجمالي الاستبانة.

ت	المحـــاور	عدد الفقرات	معامل الارتباط	قيمة الدلالة الإحصائية
1	تحديد الاحتياجات التدريبية	4	0.592	0.000
2	تحديد الأهداف التدريبية	5	0.851	0.000
3	التخطيط الاستراتيجي للتدريب	14	0.957	0.000
4	قاعدة البيانات ونظم الاتصالات	5	0.881	0.000
5	فاعلية تأمين الانتخابات	15	0.925	0.000

لقد بينت النتائج في الجدول (2) أن قيمة الدلالة الإحصائية للارتباط بين إجمالي الاستبانة ومحاورها الفرعية دالة إحصائياً عند مستوى المعنوية (0.05)، حيث كانت قيم الدلالة الإحصائية تساوي صفراً وهي أقل من (0.05).

- **قياس الثبـــات:**

وهو الاتساق في نتائج المقياس إذ يعطي النتائج نفسها بعد تطبيقه مرتين في زمنين مختلفين على الأفراد أنفسهم، وحسب الثبات عن طريق معامل (كرونباخ ألفا)، حيث إن معامل (ألفا) يزودنا بتقدير جيد في أغلب المواقف وتعتمد هذه الطريقة على اتساق أداء الفرد من فقرة إلى أخرى، وأن قيمة معامل ألفا للثبات تعد مقبولة إذا كانت (0.6) وأقل من ذلك تكون منخفضة (Sekaran, 2003: 311)، ولاستخراج الثبات وفق هذه الطريقة استخدمت صحائف الاستبانة البالغ عددها (18) استبانة، وقد كانت قيمة معامل ألفا لثبات لمحور "تحديد الاحتياجات التدريبية" تساوي (0.765)، ولمحور "تحديد الأهداف التدريبية" تساوي (0.784)، ولمحور "التخطيط الاستراتيجي للتدريب" (0.905)، ولمحور "قاعدة البيانات ونظم الاتصالات" (0.8)، ولمحور "فاعلية تأمين الانتخابات" (0.892)،

ولإجمالي الاستبانة بهذه الطريقة (0.96)، وهي معاملات ذات دلالة جيدة لأغراض البحث ويمكن الاعتماد عليها في تعميم نتائج التحليل بالدراسة.

جدول (3): معامل (كرونباخ الفا) للثبات.

ت	إجمالي الاستبانة	عدد الفقرات	معامل ألفا
1	تحديد الاحتياجات التدريبية	4	0.765
2	تحديد الأهداف التدريبية	5	0.784
3	التخطيط الاستراتيجي للتدريب	14	0.905
4	قاعدة البيانات ونظم الاتصالات	5	0.800
5	فاعلية تأمين الانتخابات	15	0.892
	إجمالي الاستبانة	43	0.960

مجتمع وعينة الدراسة:

تضمن مجتمع الدراسة كل مساعدي مديري الأمن للشؤون الأمنية بمديريات الأمن الوطني بوزارة الداخلية بليبيا البالغ عددهم (73) مديرية أمن وطني، أما عينة الدراسة فمكونة من عينة قصدية (عمدية) مكونة من جميع مساعدي مديري أمن المناطق للشؤون الأمنية بالدوائر الانتخابية المحددة من قبل المفوضية العليا للانتخابات بليبيا الذين أمكن الوصول إليهم، وعددهم (23) مساعد مدير أمن للشؤون الأمنية، حيث وزعت صحائف الاستبانة وعددها (23) واسترجاع عدد (18) صحيفة استبانة صالحة للتحليل، كما هو مبين بالجدول (4).

جدول (4): الاستمارات الموزعة والمتحصل عليها ونسبة المسترد والفاقد منها.

عدد الاستمارات الموزعة	عدد الاستمارات المفقودة	نسبة الاستمارات المفقودة	عدد الاستمارات غير الصالحة	نسبة الاستمارات الغير الصالحة	عدد الاستمارات الصالحة	نسبة الاستمارات الصالحة
23	5	%21.7	0	%0	18	%78.2

الوصف الإحصائي لمجتمع الدراسة وفق الخصائص والسمات الشخصية:

1. الرتبة:

جدول (5): توزيع أفراد العينة حسب الرتبة.

الرتبة	عدد الحالات	النسبة %
نائب ضابط	1	5.6
نقيب	2	11.1
رائد	1	5.6
مقدم	6	33.3
عقيد	6	33.3
عميد	2	11.1
المجموع	18	%100

من خلال جدول (5) تبين أن مبحوثاً واحداً ما نسبته (5.6%) كان نائب ضابط، وأن مبحوثين اثنين وما نسبته (11.1%) كانا برتبة نقيب، وإن مبحوثاً واحداً وما نسبته (5.6%) كان برتبة رائد، و(6) مبحوثين وما نسبته (33.3%) كانوا برتبة مقدم، و(6) مبحوثين وبنفس النسبة كانوا برتبة عقيد، وأن مبحوثين اثنين وما نسبته (11.1%) كانا برتبة عميد.

2. الجنس:

جدول (6): توزيع أفراد العينة بحسب الجنس.

الجنس	عدد الحالات	النسبة%
ذكر	18	100%

تبين من خلال الجدول رقم (6) أن جميع أفراد العينة وبنسبة (100%) كانوا من الذكور.

3. المؤهل العلمي:

جدول (7): توزيع أفراد العينة حسب المؤهل العلمي.

المؤهل العلمي	عدد الحالات	النسبة%
تعليم أساسي	1	5.6
دبلوم متوسط	3	16.7
دبلوم عالي	7	38.9
جامعي (بكالوريوس أو ليسانس)	3	16.7
ماجستير	4	22.2
دكتوراه	0	0
المجموع	18	%100

من خلال الجدول رقم (7) تبين أن مبحوثاً واحداً وما نسبته (5.6%) يحملون مؤهل التعليم الأساسي، و(3) مبحوثين وما نسبته (16.7%) كانوا من حملة الدبلوم المتوسط، و(7) مبحوثين وما نسبته (38.9%) كانوا من حملة الدبلوم العالي، و(3) مبحوثين يحملون المؤهلات الجامعية (البكالوريوس أو الليسانس)، وأن (4) مبحوثين وما نسبته (5.6%) يحملون مؤهل الماجستير.

4 . العمر:

جدول (8): توزيع أفراد العينة بحسب العمر.

العمر	عدد الحالات	النسبة%
من 25 سنة الي أقل من 35 سنة	3	16.7
من 35 سنة الي أقل من 45 سنة	9	50.0
من 45 سنة فما فوق	6	33.3
المجموع	18	%100

من خلال الجدول (8) تبين أن (3) مبحوثين وما نسبته (16.7%) كانت أعمارهم تتراوح من (25 سنة إلى أقل من 35 سنة)، وأن (9) مبحوثين وما نسبته (50%) تراوحت أعمارهم من (35

إلى أقل من 45 سنة)، بينما (6) مبحوثين وما نسبته (33.3%) كانت أعمارهم من (45 سنة فما فوق).

5. سنوات الخبرة:

جدول (9): توزيع أفراد العينة بحسب الخبرة.

سنوات الخبرة	عدد الحالات	النسبة%
من 5 إلى أقل من 10 سنوات	2	11.1
من 15 سنة فأكثر	16	88.9
المجموع	18	100%

من خلال الجدول (9) تبين أن (7) مبحوثين وما نسبته (19.4%) كانت خبرتهم من (5 إلى أقل من 15 سنة)، و(27) مبحوثا وما نسبته (75 %) تراوحت خبرتهم من (15 إلى اقل من 35 سنة)، مبحوثين اثنين وما نسبته (5.6%) كانت خبرتهم ضمن الفئة من (35 إلى 45 سنة).

وبذلك فإن البيانات الشخصية تعد مؤشرات إيجابية تساعد على وصول الدراسة الحالية إلى حقائق علمية يمكن تعميمها على مجتمع الدراسة لما فيها من تنوع في الرتبة والجنس والمؤهل العلمي والعمر وسنوات الخبرة.

6. مدى تلقي دورات تدريبية في مجال أمن الانتخابات:

جدول (10): توزيع أفراد العينة حسب الدورات التدريبية.

تلقيت دورات تدريبية	عدد الحالات	النسبة%
لا	9	50
نعم	9	50
المجموع	18	%100

من الجدول رقم (10) تبين أن (50%) من عينة الدراسة تلقوا دورات تدريبية في مجال أمن الانتخابات، و(50%) منهم لم يتلقوا أية دورات تدريبية في هذا المجال.

7. مدي استفادة عناصر الأمن من الدورات التدريبية:

جدول (11): توزيع أفراد العينة بحسب مدى الاستفادة بالدورات التدريبية.

الاستفادة من الدورات التدريبية	عدد الحالات	النسبة%
موافق	9	50
موافق إلى حد ما	5	27.8
غير موافق	4	22.2
المجموع	18	%100

من الجدول رقم (11) تبين أن غالبية أفراد العينة وبنسبة (50%) استفادوا بالدورات التدريبية في هذا المجال، في حين أن (5) منهم وبنسبة (27.8%) كانت استفادتهم محدودة، و(4) مبحوثين وبنسبة (22.2%) لم يستفيدوا بالدورات التدريبية في مجال أمن الانتخابات.

وبذلك فإن البيانات الشخصية تعد مؤشرات إيجابية تساعد على وصول الدراسة الحالية إلى حقائق علمية يمكن تعميمها على مجتمع الدراسة لما فيها من تنوع في الرتبة والجنس والمؤهل العلمي والعمر وسنوات الخبرة، والدورات التدريبية في مجال أمن الانتخابات، ومدى الاستفادة بهذه الدورات.

الوصف الإحصائي لمحاور الدراسة وفق إجابات المبحوثين:

ولتحديد درجة الاتفاق على كل فقرة من فقرات الاستبيان وعلى إجمالي كل محور من محاور الاستبانة، استخدم اختبار (One Sample T-Test)، فتكون الدرجة مرتفعة (أفراد العينة متفقون على محتوى الفقرة) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05) وقيمة متوسط الاستجابة للفقرة أكبر من قيمة متوسط القياس (2)، وتكون الدرجة منخفضة (أفراد العينة غير متفقين على محتوى الفقرة) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05) وقيمة متوسط الاستجابة للفقرة أقل من قيمة متوسط القياس (2)، وتكون الدرجة متوسطة إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من (0.05).

- **المتغير المستقل/ فاعلية مقومات التدريب:**

1. تحديد الاحتياجات التدريبية:

جدول (12): التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور تحديد الاحتياجات التدريبية

ت	تحديد الاحتياجات التدريبية	التكرار والنسبة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	تقارير الأداء أساس تحديد الاحتياجات التدريبية.	ك	15	3	0	2.83	0.383	0.000	مرتفعة
		%	83.3	16.7	0				
2	تناقش الاحتياجات التدريبية مع رئيسك المباشر.	ك	15	3	0	2.83	0.383	0.000	مرتفعة
		%	83.3	16.7	0				
3	الاحتياجات التدريبية تتم في إطار خطة التدريب.	ك	15	2	1	2.78	0.548	0.000	مرتفعة
		%	83.3	11.1	5.6				
4	يوجد خبرات متخصصة في تحليل وتحديد الاحتياجات التدريبية.	ك	13	4	1	2.67	0.594	0.000	مرتفعة
		%	72.2	22.2	5.6				
الإجمالي						2.78	0.32	0.000	مرتفعة

أظهرت النتائج في الجدول رقم (12) ارتفاع درجة الموافقة على جميع فقرات تحديد الاحتياجات التدريبية، حيث إن قيم متوسط الاستجابة تراوحت ما بين (2.67) إلى (2.83)، وكانت قيمة متوسط الاستجابة (2.78)، وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي صفراً، وهذا يشير إلى ارتفاع مستوى تحديد الاحتياجات التدريبية.

2. تحديد الأهداف التدريبية:

جدول (13): التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور تحديد الأهداف التدريبية

ت	تحديد الأهداف التدريبية	التكرار والنسبة	موافق	موافق الى حد ما	غير موافق	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	يوجد أهداف واضحة ومعلنة للتدريب الأمني الانتخابي.	ك	14	4	0	2.78	0.428	0.000	مرتفعة
		%	77.8	22.2	0				
2	تحدد أهداف التدريب بناء على تقييم الاحتياجات التدريبية.	ك	14	4	0	2.78	0.428	0.000	مرتفعة
		%	77.8	22.2	0				
3	تحدد أهداف التدريب بناء على نتائج تحليل تقارير الأداء.	ك	14	3	1	2.72	0.575	0.000	مرتفعة
		%	77.8	16.7	5.6				
4	تناقش أهداف التدريب مع رئيسك المباشر.	ك	14	3	1	2.72	0.575	0.000	مرتفعة
		%	77.8	16.7	5.6				
5	يوجد كفاءات وخبرات متخصصة في تحديد الأهداف التدريبية.	ك	14	4	0	2.78	0.428	0.000	مرتفعة
		%	77.8	22.2	0				
الاجمالي						2.76	0.262	0.000	مرتفعة

بينت النتائج في الجدول رقم (13) ارتفاع درجة الموافقة على جميع فقرات تحديد الأهداف التدريبية، حيث إن قيم متوسط الاستجابة تراوحت ما بين (2.72) إلى (2.78)، وكانت قيمة متوسط الاستجابة (2.76)، وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي صفراً، وهذا يشير إلى ارتفاع مستوى تحديد الأهداف التدريبية.

3. التخطيط الاستراتيجي للتدريب:

جدول (14): التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور التخطيط الاستراتيجي للتدريب

ت	التخطيط الاستراتيجي للتدريب	التكرار والنسبة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	الاحتياجات التدريبية تعد الأساس في وضع الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	16	2	0	2.89	0.323	0.000	مرتفعة
		%	88.9	11.1	0				
2	معيار جودة ومستوى الوسائل التعليمية المتوفرة يعد أساساً في وضع الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	14	3	1	2.67	0.594	0.000	مرتفعة
		%	77.8	16.7	5.6				
3	معيار فاعلية الهيكل التنظيمي يعد أساساً في وضع الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	10	6	2	2.44	0.705	0.016	مرتفعة
		%	55.6	33.3	11.1				
4	معيار دقة وجودة المعلومات عن أداء العاملين يعد أساساً في وضع الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	13	5	0	2.72	0.461	0.000	مرتفعة
		%	72.2	27.8	0				
5	معيار جودة ودقة المعلومات عن مهارات ومؤهلات وخبرات القائمين على التدريب يعد أساساً في وضع الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	13	5	0	2.72	0.461	0.000	مرتفعة
		%	72.2	27.8	0				
6	معيار عدم تعارض الأهداف الإستراتيجية للتدريب مع أهداف العاملين يعد أساساً في وضع الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	10	6	2	2.44	0.705	0.016	مرتفعة
		%	55.6	33.3	11.1				
7	معيار إمكانية الرقابة على مراحل تنفيذ الخطة الاستراتيجية للتدريب يعد أساساً في وضع	ك	11	6	1	2.56	0.616	0.001	مرتفعة
		%	61.1	33.3	5.6				

	الخطط الاستراتيجية للتدريب.							
8	معيار ضمان جودة مخرجات العملية التدريبية يعد أساساً في وضع الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	12	4	2	2.56	0.705	0.004	مرتفعة
		%	66.7	22.2	11.1				
9	معيار تماشي أهداف استراتيجية التدريب مع المعايير والمقاييس الدولية يعد أساساً في وضع أهداف الخطط الإستراتيجية للتدريب.	ك	13	4	1	2.67	0.594	0.000	مرتفعة
		%	72.2	22.2	5.6				
10	معيار توفر قدرات وكفاءات قادرة على إدارة وتنفيذ استراتيجية التدريب يعد أساساً في وضع أهداف الخطط الاستراتيجية للتدريب.	ك	15	3	0	2.83	0.383	0.000	مرتفعة
		%	83.3	16.7	0				
11	معيار خلق فرص تدريبية عادلة لكل العاملين يعد أساساً في وضع أهداف الخطط الاستراتيجية للتدريب.	ك	14	3	1	2.72	0.575	0.000	مرتفعة
		%	77.8	16.7	5.6				
12	معيار توفر الإمكانات التقنية والمعلوماتية للتخطيط والرقابة يعد أساساً في وضع أهداف الخطط الاستراتيجية للتدريب.	ك	13	4	1	2.67	0.594	0.000	مرتفعة
		%	72.2	22.2	5.6				
13	معيار التكامل والترابط بين استراتيجية التدريب والاستراتيجيات الأخرى يعد أساساً في وضع أهداف الخطط الاستراتيجية للتدريب.	ك	12	6	0	2.67	0.485	0.000	مرتفعة
		%	66.7	33.3	0				
14	معيار إمكانية الاستفادة بخبرات وتجارب الدول والمؤسسات الرائدة في التدريب الأمني يعد أساساً في وضع أهداف الخطط الاستراتيجية للتدريب.	ك	13	5	0	2.72	0.461	0.000	مرتفعة
		%	72.2	27.8	0				
الاجمالي						2.66	0.374	0.000	مرتفعة

بينت النتائج في الجدول رقم (14) ارتفاع درجة الموافقة على جميع فقرات التخطيط الاستراتيجي للتدريب، فقد تبين أن قيم متوسط الاستجابة لجميع الفقرات تراوحت ما بين (2.44) إلى (2.89)، وإن قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من (0.05)، وكانت قيمة متوسط الاستجابة (2.66)، وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي صفراً، وهذا يشير إلى ارتفاع مستوى التخطيط الاستراتيجي للتدريب.

4. قاعدة البيانات ونظم الاتصالات:

جدول (15): التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور قاعدة البيانات ونظم الاتصالات

ت	قاعدة البيانات ونظم الاتصالات	التكرار والنسبة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	وجود قاعدة بيانات ورقية والكترونية يعد عاملاً رئيساً لتخطيط وتنفيذ برامج تدريب أمن الانتخابات.	ك	15	2	1	2.78	0.548	0.000	مرتفعة
		%	83.3	11.1	5.6				
2	قواعد البيانات توفر بيانات تفصيلية عن الموارد البشرية في منظومة تدريب أمن الانتخابات.	ك	14	4	0	2.78	0.428	0.000	مرتفعة
		%	77.8	22.2	0				
3	قواعد البيانات توفر بيانات ومؤشرات عن مستويات الأداء الأمني التي تستخدم في تصميم البرامج التدريبية في مجال أمن الانتخابات.	ك	15	2	1	2.78	0.548	0.000	مرتفعة
		%	83.3	11.1	5.6				
4	نظام المعلومات وشبكة الاتصالات تتيح تدفق المعلومات من وإلى مراكز اتخاذ القرارات بشأن تخطيط برامج التدريب وتقييمها.	ك	15	3	0	2.83	0.383	0.000	مرتفعة
		%	83.3	16.7	0				
5	ضرورة تطوير الهيكل الإداري لتحسين مستوى التنسيق وسرعة تبادل المعلومات	ك	16	2	0	2.89	0.323	0.000	مرتفعة
		%	88.9	11.1	0				

	والاستجابة لمتطلبات التدريب.							
الإجمالي					2.81	0.242	0.000	مرتفعة

بينت النتائج في الجدول رقم (15) ارتفاع درجة الموافقة على جميع فقرات قاعدة البيانات ونظم الاتصالات، فقد تبين أن قيم متوسط الاستجابة لجميع الفقرات تراوحت ما بين (2.78) إلى (2.89)، وإن قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من (0.05)، وكانت قيمة متوسط الاستجابة (2.81) وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي صفراً، وهذا يشير إلى ارتفاع مستوى قاعدة البيانات ونظم الاتصالات.

5. إجمالي محور فاعلية مقومات التدريب:

جدول (16): نتائج اختبار (One Sample T- test) لإجمالي محور فاعلية مقومات التدريب.

المحـــــور	المتوسط الحسابي	الفرق بين متوسط الفقرة والمتوسط المعياري	الانحراف المعياري	القيمة الإحصائية / T-Test	قيمة الدلالة الإحصائية	معنوية الفروق	المستوى
مقومات فاعلية التدريب.	2.72	0.72	0.328	9.351	0.000	معنوية	مرتفع

ولتحديد مستوى فاعلية مقومات التدريب، فإن النتائج في الجدول رقم (16) أظهرت أن متوسط الاستجابة لإجمالي المحور يساوي (2.72) وهو أكبر من متوسط القياس (2) وأن الفروق تساوي (0.72)، ولتحديد معنوية هذه الفروق فإن قيمة الدلالة الإحصائية للاختبار تساوي صفراً وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى معنوية الفروق، وهذا يدل على أن (مستوى فاعلية مقومات التدريب كان مرتفعاً).

- **المتغير التابع/ فاعلية تأمين الانتخابات:**

جدول (17): التوزيعات التكرارية ونتائج التحليل الوصفي واختبار (One Sample T-Test) لمحور فاعلية تأمين الانتخابات

ت	الفقرة	التكرار والنسبة	موافق	موافق إلى حد ما	غير موافق	المتوسط	الانحراف المعياري	قيمة الدلالة الإحصائية	الدرجة
1	التدريب يخلق ثقافة محفزة على الجدية والإخلاص في تأمين الانتخابات.	ك	16	2	0	2.89	0.323	0.000	مرتفعة
		%	88.9	11.1	0				
2	فاعلية خطة التدريب تساهم في بناء كوادر أمن الانتخابات.	ك	16	2	0	2.89	0.323	0.000	مرتفعة
		%	88.9	11.1	0				
3	توفر مدربين أكفاء يساهم في بناء كوادر أمن الانتخابات.	ك	16	2	0	2.89	0.323	0.000	مرتفعة
		%	88.9	11.1	0				
4	التدريب يخلق قيماً وسلوكيات إيجابية للتعامل مع جمهور الناخبين.	ك	15	3	0	2.83	0.383	0.000	مرتفعة
		%	83.3	16.7	0				
5	التدريب يتيح فهم تقنيات التعامل مع المواقف المختلفة عند تأمين الانتخابات.	ك	14	4	0	2.78	0.428	0.000	مرتفعة
		%	77.8	22.2	0				
6	التدريب يتيح القدرة على التعامل مع قواعد البيانات ونظم الاتصالات في منظومة أمن الانتخابات.	ك	17	1	0	2.94	0.236	0.000	مرتفعة
		%	94.4	5.6	0				
7	التدريب يتيح القدرة على	ك	13	4	1	2.67	0.594	0.000	مرتفعة

	التعامل مع وسائل الإعلام المحرضة على العنف والكراهية التي تهدد أمن الانتخابات.	%	72.2	22.2	5.6				
8	التدريب يتيح القدرة على التعامل مع أحدث تقنيات تأمين الانتخابات.	ك	17	1	0	2.89	0.471	0.000	مرتفعة
		%	94.4	5.6	0				
9	التدريب يتيح فهم مستهدفات خطة تأمين الانتخابات وتنفيذها على أكمل وجه.	ك	15	3	0	2.83	0.383	0.000	مرتفعة
		%	83.3	16.7	0				
10	التدريب ينمي مهارات التحقيق الجنائي والتحري في قضايا أمن الانتخابات.	ك	15	3	0	2.83	0.383	0.000	مرتفعة
		%	83.3	16.7	0				
11	التدريب يتيح لك فرص الترقي لوظائف أعلى في منظومة أمن الانتخابات.	ك	14	3	1	2.72	0.575	0.000	مرتفعة
		%	77.8	16.7	5.6				
12	التدريب ينمي مهاراتك في مجال إعداد تقارير أمن الانتخابات.	ك	16	2	0	2.89	0.323	0.000	مرتفعة
		%	88.9	11.1	0				
13	التدريب ينمي الحس الأمني ومهارات التنبؤ بالمشاكل والمخاطر في أمن الانتخابات.	ك	17	1	0	2.94	0.236	0.000	مرتفعة
		%	94.4	5.6	0				
14	التدريب عامل مهم في نجاح نظام أمن الانتخابات.	ك	18	0	0	3.00	0.000	0.000	مرتفعة
		%	100	0	0				
15	يعد تأهيل وتدريب	ك	17	1	0	2.94	0.236	0.000	مرتفعة

	كوادر الشرطة النسائية في مجال أمن الانتخابات عنصراً مهماً لنجاح عملية تأمين الانتخابات.	%	94.4	5.6	0				
الإجمالي						2.86	0.237	0.000	مرتفعة

بينت النتائج في الجدول رقم (17) ارتفاع درجة الموافقة على جميع فقرات فاعلية تأمين الانتخابات، فقد تبين أن قيم متوسط الاستجابة لجميع الفقرات تراوحت ما بين (2.67) إلى (3)، وأن قيم الدلالة الإحصائية جميعها أقل من (0.05)، وكانت قيمة متوسط الاستجابة (2.86)، وقيمة الدلالة الإحصائية تساوي (صفراً)، وهذا يشير إلى (ارتفاع مستوى فاعلية تأمين الانتخابات).

اختبار الفرضيات:

لاختبار صحة فرضيات الدراسة استخدمت (معامل ارتباط بيرسون) لاختبار جوهرية العلاقة بين مقومات التدريب الأمني الانتخابي وفاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا، فتكون العلاقة (طردية) إذا كانت قيمة معامل الارتباط (موجبة)، وتكون (عكسية) إذا كانت قيمة معامل الارتباط (سالبة)، وتكون العلاقة معنوية (ذات دلالة إحصائية) إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05)، وتكون غير معنوية اذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أكبر من (0.05).

ولتحديد أثر "فاعلية مقومات التدريب في تأمين الانتخابات"، استخدمت (تباين الانحدار) لبيان نسبة أثر المتغير المستقل على المتغير التابع عن طريق معامل التحديد، وسيتم تأكيد نسبة الأثر عن طريق البرنامج الإحصائي المرئي (Bath Analysis Version, 22).

▪ **اختبار الفرضية الفرعية الأولى:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لتحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات.

جدول (18): نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر تحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات.

معاملات الانحدار		نسبة الأثر	معامل التحديد (R^2)	معامل الارتباط	قيمة الدلالة	قيمة F
تحديد الاحتياجات التدريبية	الثابت					
0.433	1.66	%34.1	0.341	0.584	0.011	8.273

درجات الحرية (1، 16)، قيمة F الجدولية = 4.494

أظهرت النتائج في الجدول رقم (18) وجود علاقة إيجابية معنوية بين تحديد الاحتياجات التدريبية وفاعلية تأمين الانتخابات، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (0.584)، وتشير إلى إيجابية العلاقة بين المتغيرين، أي أن الاهتمام بتحديد الاحتياجات التدريبية يرفع من فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.011) وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى أن هناك علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين تحديد الاحتياجات التدريبية وفاعلية تأمين الانتخابات.

ولتحديد أثر تحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (8.273) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (4.494)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.011)، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية لتحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت قيمة معامل التحديد (0.341) وهي تشير إلى أن ما نسبته (34.1%) من التغيرات في فاعلية تأمين الانتخابات يعود إلى تحديد الاحتياجات التدريبية ما لم يؤثر مؤثر أخر.

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار بحسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=1.66+0.433*X_1 + \varepsilon$$

حيث:

Y فاعلية تأمين الانتخابات، X_1 تحديد الاحتياجات التدريبية، ε الخطأ العشوائي.

- **اختبار الفرضية الفرعية الثانية:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لتحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات.

جدول (19): نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر تحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات.

معاملات الانحدار		نسبة الأثر	معامل التحديد (R^2)	معامل الارتباط	قيمة الدلالة	قيمة F
تحديد الأهداف التدريبية	الثابت					
0.707	0.914	%61	0.61	0.781	0.000	25.018

درجات الحرية (1، 16)، قيمة F الجدولية = 4.494

بينت النتائج في الجدول رقم (19) وجود علاقة إيجابية معنوية بين تحديد الأهداف التدريبية وفاعلية تأمين الانتخابات، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (0.781)، وتشير إلى إيجابية العلاقة بين المتغيرين، أي أن الاهتمام بتحديد الأهداف التدريبية يرفع من فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت وقيمة الدلالة الإحصائية (صفراً) وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى إن هناك علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين تحديد الأهداف التدريبية وفاعلية تأمين الانتخابات.

ولتحديد أثر تحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (25.018) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (4.494)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (صفراً)، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية لتحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت قيمة معامل التحديد (0.61) وهي تشير إلى أن ما نسبته (61%) من التغيرات في فاعلية تأمين الانتخابات يعود إلى تحديد الأهداف التدريبية ما لم يؤثر مؤثر أخر.

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار حسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=0.914+0.707*X_2 + \varepsilon$$

حيث:

Y فاعلية تأمين الانتخابات، X_2 تحديد الأهداف التدريبية، ε الخطأ العشوائي.

- **اختبار الفرضية الفرعية الثالثة:** هناك أثر معنوي ذي دلالة إحصائية للتخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات.

جدول (20): نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر التخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات.

معاملات الانحدار		نسبة الأثر	معامل التحديد (R^2)	معامل الارتباط	قيمة الدلالة	قيمة F
التخطيط الاستراتيجي للتدريب.	الثابت					
0.504	1.522	%63.1	0.631	0.794	0.000	27.348

درجات الحرية (1، 16)، قيمة F الجدولية = 4.494

بينت النتائج في الجدول رقم (20) وجود علاقة إيجابية معنوية بين التخطيط الاستراتيجي للتدريب وفاعلية تأمين الانتخابات، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (0.794)، وتشير إلى إيجابية العلاقة بين المتغيرين، أي أن الاهتمام بالتخطيط الاستراتيجي للتدريب يرفع من فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت وقيمة الدلالة الإحصائية (صفراً) وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى إن هناك علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين التخطيط الاستراتيجي للتدريب وفاعلية تأمين الانتخابات.

ولتحديد أثر التخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (27.348) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (4.494)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (صفراً)، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية للتخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت قيمة معامل التحديد (0.631) وهي تشير إلى أن ما نسبته (63.1%) من التغيرات في فاعلية تأمين الانتخابات يعود إلى التخطيط الاستراتيجي للتدريب ما لم يؤثر مؤثر أخر.

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار بحسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=1.522+0.504*X_3 + \varepsilon$$

حيث:

Y فاعلية تأمين الانتخابات، X_3 التخطيط الاستراتيجي للتدريب، ε الخطأ العشوائي.

- **اختبار الفرضية الفرعية الرابعة:** هناك أثر معنوي ذي دلالة إحصائية لقاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات.

جدول (21): نتائج تباين الانحدار لتحديد أثر قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات.

معاملات الانحدار		نسبة الأثر	معامل التحديد (R^2)	معامل الارتباط	قيمة الدلالة	قيمة F
قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب	الثابت					
0.736	0.795	%56.5	0.565	0.752	0.000	20.81

درجات الحرية (1، 16)، قيمة F الجدولية = 4.494

بينت النتائج في الجدول رقم (21) وجود علاقة إيجابية معنوية بين قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب وفاعلية تأمين الانتخابات، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (0.752)، وتشير إلى إيجابية العلاقة بين المتغيرين، أي أن الاهتمام بقاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب يرفع من فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت وقيمة الدلالة الإحصائية (صفراً) وهي أقل من (0.05)، وتشير إلى إن هناك علاقة معنوية ذات دلالة إحصائية بين قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب وفاعلية تأمين الانتخابات. ولتحديد أثر قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات، فإن قيمة F المحسوبة تساوي (20.81) وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (4.494)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (صفراً)، وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية لقاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات، وكانت قيمة معامل التحديد (0.565) وهي تشير إلى أن ما نسبته (56.5%) من التغيرات في فاعلية تأمين الانتخابات يعود إلى قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب ما لم يؤثر مؤثر أخر.

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار بحسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=0.795+0.736*X_4 + \varepsilon$$

حيث:

Y فاعلية تأمين الانتخابات، X_4 قاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب،ε الخطأ العشوائي.

- **اختبار الفرضية الفرعية الخامسة:** هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مستوى فاعلية مقومات التدريب تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم.

1. الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مستوى فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير الرتبة.

لتحديد معنوية الفروق بين مقومات التدريب حسب الرتبة، استخدم اختبار التباين الأحادي، فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (22): نتائج اختبار (التباين الأحادي) للفروق في فاعلية مقومات التدريب تعزى لاختلاف الرتبة.

العنصر	الرتبة	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة f	الدلالة الإحصائية
فاعلية مقومات التدريب.	نائب ضابط	1	2.96	---	0.62	0.687
	نقيب	2	2.68	0.051		
	رائد	1	2.79	---		
	مقدم	6	2.6	0.383		
	عقيد	6	2.72	0.277		
	عميد	2	2.98	0.025		

بينت النتائج في الجدول رقم (22) أن متوسط الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تراوحت ما بين (2.6) إلى (2.98) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.62) وهي أكبر من (0.05) وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير الرتبة.

2. الفرضية الفرعية الثانية: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

لتحديد معنوية الفروق في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب بحسب المؤهل العلمي، استخدم اختبار التباين الأحادي، فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (23): نتائج اختبار (التباين الأحادي) للفروق في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لاختلاف المؤهل العلمي.

العنصر	المؤهل العلمي	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة f	الدلالة الإحصائية
فاعلية مقومات التدريب.	تعليم أساسي	1	2.96	---	1.402	0.291
	دبلوم متوسط	3	2.75	0.292		
	دبلوم عالي	7	2.86	0.123		
	بكالوريوس	3	2.42	0.455		
	ماجستير	1	2.57	---		
	دكتوراه	3	2.64	0.327		

بينت النتائج في الجدول رقم (23) أن متوسط الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تراوحت ما بين (2.42) إلى (2.96) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.291) وهي أكبر من (0.05) وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

3. الفرضية الفرعية الثالثة: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير العمر.

لتحديد معنوية الفروق في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب حسب العمر، استخدمت اختبار التباين الأحادي، فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (24): نتائج اختبار (التباين الأحادي) للفروق في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لاختلاف العمر.

العنصر	الفئة العمرية	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة f	الدلالة الإحصائية
فاعلية مقومات التدريب.	25 إلى أقل من 35	3	2.77	0.169	0.678	0.523
	35 إلى أقل من 45	9	2.64	0.353		
	45 سنة فأكثر	6	2.82	0.218		

بينت النتائج في الجدول رقم (24) أن متوسط الآراء حول فاعلية مقومات حسب الأعمار تراوحت ما بين (2.64) إلى (2.82) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.523) وهي أكبر من (0.05)، وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير العمر.

4. الفرضية الفرعية الرابعة: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

لتحديد معنوية الفروق في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب حسب سنوات الخبرة، استخدمت اختبار تي (Independent Sample T-Test)، فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (25): نتائج اختبار تي (Independent Sample T-Test) للفروق في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لاختلاف سنوات الخبرة.

العنصر	فئات الخبرة	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة تي	الدلالة الإحصائية
فاعلية مقومات التدريب.	5 إلى اقل من 10	2	2.68	0.051	0.221	0.828
	15 سنة فأكثر	16	2.73	0.306		

بينت النتائج في الجدول رقم (25) أن متوسط الآراء حول فاعلية مقومات التدريب عند فئة الخبرة (5 إلى أقل من 10) سنوات كانت (2.68) ولفئة الخبرة (15 سنة فأكثر) كانت (2.73) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.828) وهي أكبر من (0.05) وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية مقومات التدريب تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

- **اختبار الفرضية الفرعية السادسة:** هناك فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لاختلاف الخصائص الديموغرافية بينهم.

1. الفرضية الفرعية الأولى: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير الرتبة.

لتحديد معنوية الفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات حسب الرتبة، استخدمت اختبار التباين الأحادي، فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (26): نتائج اختبار (التباين الأحادي) للفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لاختلاف الرتبة.

العنصر	الرتبة	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة f	الدلالة الإحصائية
فاعلية تأمين الانتخابات.	نائب ضابط	1	3	---	0.705	0.631
	نقيب	2	2.97	0.047		
	رائد	1	3	---		
	مقدم	6	2.72	0.371		
	عقيد	6	2.88	0.098		
	عميد	2	3	0		

بينت النتائج في الجدول رقم (26) أن متوسط الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تراوحت ما بين (2.72) إلى (3) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.631) وهي أكبر من (0.05) وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير الرتبة.

2. الفرضية الفرعية الثانية: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

لتحديد معنوية الفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات حسب المؤهل العلمي، استخدم اختبار التباين الأحادي، فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (27): نتائج اختبار للفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لاختلاف المؤهل العلمي.

العنصر	المؤهل العلمي	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة f	الدلالة الإحصائية
فاعلية تأمين الانتخابات.	تعليم أساسي	1	3	---	0.847	0.542
	دبلوم متوسط	3	2.89	0.102		
	دبلوم عالي	7	2.94	0.081		
	بكالوريوس	3	2.64	0.559		
	ماجستير	1	2.67	---		
	دكتوراه	3	2.89	0.102		

بينت النتائج في الجدول رقم (27) أن متوسط الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تراوحت ما بين (2.64) إلى (3) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.542) وهي أكبر من (0.05)، وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير المؤهل العلمي.

3. الفرضية الفرعية الثالثة: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير العمر.

لتحديد معنوية الفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات حسب العمر، استخدمت اختبار التباين الأحادي، فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (28): نتائج اختبار (التباين الأحادي) للفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لاختلاف العمر.

العنصر	الفئة العمرية	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة f	الدلالة الإحصائية
فاعلية تأمين الانتخابات	25 إلى اقل من 35	3	2.96	0.038	0.642	0.54
	35 إلى أقل من 45	9	2.8	0.321		
	45 سنة فأكثر	6	2.91	0.1		

بينت النتائج في الجدول رقم (28) أن متوسط الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تراوحت ما بين (2.8) إلى (2.96) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.54) وهي أكبر من (0.05)، وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير العمر.

4. الفرضية الفرعية الرابعة: توجد فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

لتحديد معنوية الفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات حسب سنوات الخبرة، استخدمت اختبار تي (Independent Sample T-Test) فتكون الفروق معنوية ذات دلالة إحصائية إذا كانت قيمة الدلالة الإحصائية أقل من (0.05).

جدول (29): نتائج اختبار تي (Independent Sample T-Test) للفروق في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لاختلاف سنوات الخبرة.

العنصر	فئات الخبرة	العدد	متوسط المقومات	الانحراف المعياري	قيمة تي	الدلالة الإحصائية
فاعلية تأمين الانتخابات.	5 إلى أقل من 10	2	972.	0.047	0.645	0.528
	15 سنة فأكثر	16	2.85	0.249		

بينت النتائج في الجدول رقم (29) أن متوسط الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات عند فئة الخبرة (5 إلى أقل من 10 سنوات) كانت (2.97)، ولفئة الخبرة (15 سنة فأكثر) كانت (2.85) وفق مقياس التدرج الثلاثي، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية (0.528) وهي أكبر من (0.05)، وتشير إلى عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في الآراء حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

- **اختبار الفرضية الرئيسية للدراسة:** هناك أثر معنوي ذو دلالة إحصائية لمقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات في ليبيا.

جدول (30): نتائج تباين الانحدار المتعدد لتحديد أثر مقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات.

معاملات الانحدار					معامل التحديد (R^2)	معامل الارتباط	قيمة الدلالة	قيمة F
الثابت	تحديد الاحتياجات التدريبية	تحديد الاهداف التدريبية	التخطيط الاستراتيجي للتدريب	قاعدة بيانات ونظم الاتصال				
0.314	0.227	0.388	0.054	0.251	0.774	0.88	0.000	11.107

درجات الحرية (4، 13)، قيمة F الجدولية = 3.1791

بينت النتائج في الجدول رقم (30) وجود علاقة إيجابية معنوية بين مقومات فاعلية التدريب وتأمين الانتخابات، حيث كانت قيمة معامل الارتباط (0.88) وتشير إلى أن مقومات فاعلية التدريب ترفع من مستوى فاعلية تأمين الانتخابات.

ولتحديد أثر مقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات، فإن قيمة F تساوي (11.107)، وهي قيمة مرتفعة قياساً بالقيمة الجدولية (3.1791)، وكانت قيمة الدلالة الإحصائية صفراً وهي أقل من (0.05)، وهذا يدل على وجود أثر ذي دلالة إحصائية لمقومات فاعلية التدريب في تأمين الانتخابات وكانت قيمة معامل التحديد (0.774) وهي تشير إلى أن ما نسبته (77.4%) من التغيرات في فاعلية تأمين الانتخابات يعود إلى مقومات فاعلية التدريب، ما لم يؤثر مؤثر أخر.

ويمكن تقدير معالم نموذج الانحدار بحسب معادلة الانحدار بالشكل التالي:

$$Y=0.314+ 0.227*X_1 +0.388*X_2+0.054*X_3+ 0.251*X_4+ \varepsilon$$

حيث:

Y فاعلية تأمين الانتخابات، X_1 تحديد الاحتياجات التدريبية، X_2 تحديد الأهداف التدريبية، X_3 التخطيط الاستراتيجي للتدريب، X_4 قاعدة بيانات ونظم اتصال التدريب، ε الخطأ العشوائي.

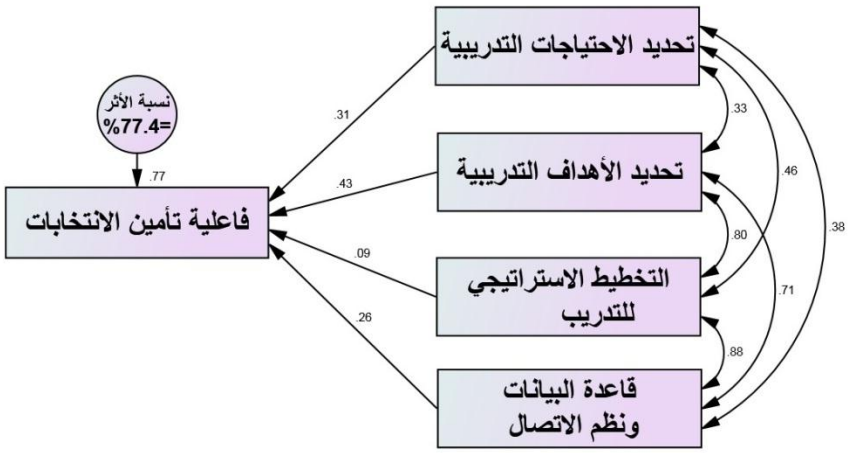

شكل (1): نتائج تحليل المسار لبيان أثر فاعلية مقومات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات.

نتائج الدراسة:

توصلت الدراسة من خلال نتائج التحليل الإحصائي لبيانات الدراسة إلى النتائج التالية:

1. ارتفاع مستوى تحديد الاحتياجات التدريبية في برامج التدريب الأمني الانتخابي بليبيا.
2. ارتفاع مستوى تحديد الأهداف التدريبية في برامج التدريب الأمني الانتخابي بليبيا.
3. ارتفاع مستوى التخطيط الاستراتيجي للتدريب في برامج التدريب الأمني الانتخابي بليبيا.
4. ارتفاع مستوى قاعدة البيانات ونظم الاتصالات في برامج التدريب الأمني الانتخابي بليبيا.
5. ارتفاع مستوى مقومات فاعلية التدريب في مجال أمن الانتخابات في ليبيا.
6. ارتفاع مستوى فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
7. وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية لتحديد الاحتياجات التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
8. وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية لتحديد الأهداف التدريبية في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
9. وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية للتخطيط الاستراتيجي للتدريب في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.

10. وجود أثر معنوي ذي دلالة إحصائية لقاعدة بيانات ونظم اتصالات التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
11. وجود أثر ذو دلالة إحصائية لمقومات فاعلية التدريب في فاعلية تأمين الانتخابات في ليبيا.
12. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مقومات فاعلية التدريب تعزى لمتغير الرتبة.
13. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مقومات فاعلية التدريب تعزى لمتغير المؤهل العلمي.
14. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مقومات فاعلية التدريب تعزى لمتغير العمر.
15. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول مقومات فاعلية التدريب تعزى لمتغير سنوات الخبرة.
16. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير الرتبة.
17. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير المؤهل العلمي.
18. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير العمر.
19. عدم وجود فروق معنوية ذات دلالة إحصائية في آراء عينة الدراسة حول فاعلية تأمين الانتخابات تعزى لمتغير سنوات الخبرة.

توصيات الدراسة:

يوصي الباحثان بما يلي:

1. دعم برامج التدريب في مجال أمن الانتخابات بالكوادر الفنية القادرة على رسم الخطط وتنفيذ البرامج من خلال استقطاب المتخصصين في برامج تدريب أمن الانتخابات، أو من خلال الترشيح

للانخراط في دورات تدريبية وورش عمل بالداخل والخارج لتنمية مهارات وقدرات المدربين والمتدربين في مجال أمن الانتخابات.

2. التفكير في هيكلية إدارية فعالة لإدارة شؤون أمن الانتخابات بحيث تحقق الربط والتنسيق والمتابعة المستمرة لأفراد ومكونات ونظم أمن الانتخابات، من خلال وحدات ومراكز وتقسيمات ترتبط بقيادة الإدارة وبنظام قواعد البيانات بوزارة الداخلية، ويوصي الباحثان في هذا الصدد بتطبيق أسلوب التنظيم الشبكي (تنظيم المصفوفة) ليكون هيكلاً تنظيمي لإدارة أمن الانتخابات يحقق الربط والتنسيق وسرعة تبادل المعلومات بين مختلف الأقسام والوحدات والمكاتب المعنية بأمن الانتخابات على مستوى الوزارة ومديريات الأمن في المناطق والبلديات، واستحداث مكاتب شؤون أمن الانتخابات على مستوى مديريات الأمن توكل لها مهام التنسيق مع إدارة شؤون الانتخابات بشأن إجراءات تأمين الانتخابات والإشراف على البرامج التدريبية في أمن الانتخابات داخل المديريات.
3. تخصيص الميزانيات اللازمة لتنفيذ خطط وبرامج أمن الانتخابات بكفاءة وفاعلية.
4. تقديم الحوافز المادية والمعنوية المجزية لكل الأطراف المعنية في نظام تدريب أمن الانتخابات، بوصف تأمين الانتخابات مرتبطاً بمصلحة الدولة العليا وأحد الاستحقاقات الوطنية لليبيا ولكون أن حق الانتخاب حقٌ من حقوق الإنسان التي تؤكدها المواثيق والأعراف المحلية والدولية.
5. الاستفادة من خبرات وتجارب الدول الرائدة في مجال تأمين الانتخابات من خلال التواصل والتنسيق وتبادل الزيارات لأعضاء إدارة تأمين وحماية الانتخابات مع الجهات الخارجية المعنية بأمن الانتخابات للاطلاع على خططهم وبرامجهم وتقنياتهم في هذا المجال لتطوير استراتجيات وخطط وعمليات وبرامج الإدارة.
6. تبادل الزيارات وتنفيذ البحوث العلمية المشتركة مع مراكز الابحاث المحلية والدولية المتخصصة في مجال بحوث ودراسات أمن الانتخابات والاستفادة بنتائج البحوث والدراسات المنجزة في هذا المجال.

7. تكثيف برامج التنسيق والتعاون مع المؤسسات الدولية (بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، برنامج الأمم المتحدة الإنمائي) المعنية بتقديم الدعم الفني والمالي والتقني في مجالات التنمية الشاملة والمستدامة خاصة في مجالات تأمين الانتخابات والتدريب والتأهيل الأمني الانتخابي.
8. ترسيخ ثقافة التدريب في مجال تأمين الانتخابات واعتماد برامج وخطط ومناشط تعزز قيم وسلوكيات ومعارف أعضاء هيئة الشرطة في مجال أمن الانتخابات.
9. الاستفادة بأعضاء هيئة الشرطة الذين تلقوا دورات تدريبية في مجال تأمين الانتخابات في السابق والدفع بهم للعمل ضمن منظومة أمن الانتخابات وبرامج التدريب الأمني الانتخابي.
10. ضرورة العمل على تأهيل وتدريب كوادر الشرطة النسائية في مجال أمن الانتخابات يساهمن في أعمال تأمين الانتخابات والتدريب في مجال الأمن الانتخابي.
11. تبني البرامج التدريبية لدور الإعلام الأمني في التوعية والإرشاد وتبصير المواطنين بالسلوكيات الإيجابية التي يجب أن يسلكوها فترة العملية الانتخابية، وكذلك توعيتهم بكيفية التعاطي مع الإعلام الموجه الذي يحرض على العنف والفوضى خلال فترة الانتخابات.
12. بناء نظام فعال لقواعد البيانات بإدارة تأمين وحماية الانتخابات تحوي بيانات تفصيلية عن الأداء الأمني في مجال الانتخابات للخروج بمؤشرات وحقائق يستفاد بها في تصميم البرامج التدريبية وتحديد الاحتياجات التدريبية للعاملين الحاليين والمرتقبين في منظومة الأمن الانتخابي.
13. دعم إدارة تأمين وحماية الانتخابات بالكوادر والمعدات والتقنيات اللازمة لأداء مهامها في تأمين العملية الانتخابية على أكمل وجه.
14. تكثيف الدورات التدريبية التي تهدف إلى تنمية مهارات الحس الأمني والتنبؤ بمخاطر ومشاكل أمن الانتخابات والتعامل الفوري معها.
15. تعزيز ودعم علاقات التعاون والمشاركة مع كل الأطراف المعنية بتأمين الانتخابات (مفوضية الانتخابات مثلا) من خلال تنفيذ دورات تدريبية في مجال الأمن الانتخابي، الأمر الذي ينمي قدرات ومهارات الموظفين والقيادات الإدارية في التعامل والتعاطي مع المواقف والظروف الأمنية كالهجمات الإرهابية والتزوير والنزاعات وغيرها.

16. تكثيف مناشط الدراسات والبحوث في مجال تدريب الانتخابات وأمن الانتخابات بالتنسيق والتعاون مع المؤسسات التعليمية والمراكز البحثية بداخل ليبيا وخارجها.

قائمة المراجع

أولاً : الكتب العربية:

1. السلمي، علي (2002)، "تطور الفكر التنظيمي"، الطبعة 2، دار غريب للطباعة والنشر والتوزيع، الإسكندرية: مصر.
2. إسماعيل، محمد صادق (2014)، "التدريب الإداري واتجاهاته المعاصرة" الطبعة 1، المجموعة العربية للنشر والتوزيع، القاهرة: مصر.
3. الهواري، سيد (1998)، "التنظيم: النظريات والهياكل التنظيمية والسلوكيات والممارسات"، الطبعة 1، مركز الخبرات المهنية للإدارة، القاهرة: مصر.

ثانياً: المؤتمرات والندوات والورش العلمية :

4. الباروني، خالد مسعود، قرادة، فاضل موسى (2019)، "دور التدريب في تأمين الانتخابات"، ورقة قدمت في فاعليات ورشة عمل نظمتها وزارة الداخلية برعاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، بعنوان: "تأمين الانتخابات: واقع وتحديات"، طرابلس: ليبيا.
5. باتي، عبدالجليل (2019)، "الإعلام الأمني ودوره في عملية تأمين الانتخابات"، ورقة قدمت في فاعليات ورشة عمل نظمتها وزارة الداخلية برعاية بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا، بعنوان: "تأمين الانتخابات: واقع وتحديات"، طرابلس: ليبيا.

ثالثاً: الدوريات :

6. الباروني، خالد مسعود (2016)، "أثر تطبيق معايير صياغة الأهداف الاستراتيجية للتدريب على فاعلية التخطيط الاستراتيجي للتدريب: دراسة ميدانية على الإدارة العامة للتدريب بوزارة الداخلية بليبيا"، مجلة المعرفة للتنمية والتطوير، العدد 4، جامعة افريقيا المتحدة: الزاوية.
7. الباروني، خالد مسعود (2016)، "بيئة العمل المادية ومعدل دوران العمالة الوطنية في المشروعات الصغرى والمتوسطة: دراسة ميدانية على المشروعات الصغرى والمتوسطة بطرابلس"، مجلة المعرفة، العدد 6، كلية التربية بني وليد، بني وليد: ليبيا.
8. الباروني، خالد مسعود (2017)، "أثر القيم الثقافية (الاتجاهات، التدريب، التعلم التنظيمي) في أداء العاملين: دراسة ميدانية على جهاز مشروع الطرق الحديدية"، مجلة البحوث والدراسات الاقتصادية، العدد 2، مركز البحوث والدراسات الاقتصادية، جامعة طرابلس، طرابلس: ليبيا.

9. الباروني، خالد مسعود (2017)، "التخطيط الاستراتيجي للتدريب وأثره في تنمية وتطوير الموارد البشرية، مجلة الليبية للعلوم الإنسانية والتطبيقية"، العدد 5، الجامعة الليبية للعلوم الإنسانية والتطبيقية: ليبيا.
10. الباروني، خالد مسعود (2017)، "محددات فاعلية نظام معلومات التخطيط الاستراتيجي للتدريب: دراسة وصفية تحليلية على مستشفى صرمان العام"، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية بني وليد، العدد 9، جامعة بني وليد.
11. الباروني، خالد مسعود، سعد، محمود محمد (2016)، "محددات اهتمام القيادات الإدارية بتقييم أداء العاملين: دراسة تطبيقية على العاملين بالإدارة العامة لجامعة المرقب"، مجلة دراسات الاقتصاد والإعمال، المجلد 4، العدد 2، جامعة مصراتة.
12. الباروني، خالد مسعود (2016)، "نظام معلومات الرقابة الإستراتيجية وأثرها على إدارة الأزمات: دراسة تطبيقية على الادارة العامة لشركة الاتصالات النوعية بطرابلس"، مجلة الليبية للعلوم الانسانية والتطبيقية، العدد 3، الجامعة الليبية للعلوم الإنسانية والتطبيقية: ليبيا.
13. الباروني، خالد مسعود، ميرة، أبوعجيلة علي (2017)، "التخطيط الاستراتيجي واتجاهات القيادات الإدارية نحوها: دراسة تطبيقية على الإدارة العامة بجامعة الزاوية"، مجلة القلم، العدد 4، جامعة طرابلس الاهلية: ليبيا.
14. الباروني، خالد مسعود (2016)، "أثر القيادة الإدارية لنظام معلومات التخطيط الاستراتيجي على الميزة التنافسية"، مجلة العلوم الاقتصادية والسياسية بني وليد، العدد 8، جامعة بني وليد، بني وليد: ليبيا.
15. الباروني، خالد مسعود (2018)، "أثر تطبيق العصف الذهني في تأهيل وتدريب القيادات الإدارية في مجال اتخاذ القرارات الإدارية"، مجلة الدراسات الاقتصادية، المجلد 1، العدد 1، جامعة سرت، سرت: ليبيا.
16. ميرة، أبوعجيلة علي (2013)، "أثر مكونات التخطيط الاستراتيجي على الأداء التنظيمي للمصارف التجارية"، مجلة المعرفة للتنمية والتطوير، العدد 1، جامعة أفريقيا المتحدة، الزاوية: ليبيا.

رابعاً: المراجع الأجنبية :

17. Uma, Sekaran, (2003), "Research Methods For Business, A Skill - Building Approach", Fourth Edition, Southern Illinois University at Carboundale.
18. Wheelen, Thomas L & Hunger J. David, (2008). "Strategic Management and Business Policy: Concepts & Cases", 11ed, New Jersey PEARSON prentice Hall.

التحديات الداخلية وأثرها على الأمن القومي الليبي (2011-2021)

د. هاني محمد أمبارك*

مقدمة:

لا شك أن التحديات التي يشهدها العالم اليوم ناجمة عن مجمل التحولات الإيديولوجية الجيوستراتيجية والاجتماعية المختلفة، في تأثيراتها الداخلية والخارجية اعتمادا على الموقع الجغرافي والانفتاح السياسي أو غيرها من المبررات الموضوعية التي تجعل من البلد المتأثر بعلاقات ذات خصوصية في القضايا الدولية أو ما يترتب عليه من مسؤوليات لا مفر من الدخول في ثناياها لاعتبارات تتمحور في الدور الذي يجب أن يقوم به في مجالات شتى لا سيما في المجال السياسي، وليبيا من بين البلدان الذي فرضت المعطيات البيئة الداخلية والخارجية منذ استقلالها عام (1951) إلى اليوم تحديات وتهديدات أثرت وتؤثر بشكل مباشر في الأمن القومي الليبي مما فرض على صانع القرار ضرورة فهم وتحليل هذه المعطيات وتحليلها عند رسم السياسات وصياغتها سواء أكان ذلك على مستوى السياسة الداخلية أو السياسة الخارجية، إن هذه التحديات هي المعوقات التي تقف دون تقدم الدولة الليبية تقنيا وعلميا وصناعيا وفي مقدمة هذه المعوقات الداخلية هي الفراغ السياسي والدستوري . وتبرز أهمية هذه دراسة في التحديات الداخلية وتحليلها في مرحلة تشهد تحولات سياسية مهمة وهذا يضع ليبيا أمام مسؤوليات على قدر كبير من الأهمية، وذلك أن مثل هذه الأوضاع ستطلب منها وعيا وإدراكا لها ولطبيعة مخاطرها ومن تم تحديد الوسائل الكفيلة بمعالجتها أو الحد من تأثيراتها السلبية وبشكل أكثر تحديدا وإن أهمية هذه الدراسة تبرز من خلال مساهمة هذه الدراسة في توفير دراسة علمية حديثا ستساعد الباحثين والمختصين على فهم التحديات الداخلية المؤثرة على الأمن القومي الليبي.

* د. هاني محمد أمبارك، جامعة مصراته– ليبيا.

أهداف البحث:

تتوخى الدراسة جملة أهداف منها:

1. بيان مفهوم الأمن القومي بشكل عام وعلى ليبيا بشكل خاص في إيجاد التسويات والبدائل لمعالجة مشاكل الحدود البرية والبحرية الواسعة.
2. التعرف على أهمية الأمن القومي كونه عاملا مهما ورئيسيا في نجاح الاستقرار السياسي، ويساعد في الحد من تدفق الهجرة غير الشرعية وتهريب السلع المدعومة من الدولة.
3. دراسة وتحليل طبيعة التحديات الداخلية وتحليلها المؤثرة في الأمن القومي الليبي.
4. تسليط الضوء على إدارة الدولة الليبية وقدرتها في التعامل مع التحديات الداخلية والحد من تأثيرها على الأمن القومي الليبي في ضوء تأثيرات البيئة الداخلية والخارجية.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة الدراسة في محاولتها تحليل تأثير التحديات الداخلية التي أثرت في الأمن القومي في ضوء تزايد حجم تأثير التحديات على الوضع السياسي والاقتصادي والاجتماعي الوطني، إذ ارتبط ذلك بضعف الإمكانيات الاقتصادية وحالة عدم الاستقرار السياسي في الدولة وحالة عدم الاستقرار في النظام الدولي، مما ساهم ويساهم في زيادة الضغط على صانع القرار لمواجهة هذه التحديات

أسئلة البحث:

في ضوء ما تقدم، تطرح الدراسة الأسئلة التالية:

1. ما طبيعة التحديات الداخلية المؤثرة في الأمن القومي الليبي بعد عام (2011)؟
2. ما السياسات التي اتبعتها وينبغي أن يتبعها النظام الليبي لمواجهة التحديات الداخلية؟
3. ما التحديات الداخلية التي تشكل تهديدا لعناصر ومرتكزات الأمن القومي الليبي؟
4. ما مدى تأثير الفراغ السياسي وتهاون مؤسسات الدولة في تناول قضايا الأمن القومي الليبي في مستوى صون السيادة والأمن القومي الليبي؟

منهجية البحث:

اعتمدت هذه الدراسة على المنهج الوصفي التحليلي لبيان مدى الوزن النسبي لكل موضوع من مواضيع الدراسة، والمنهج التاريخي في إلقاء الضوء على الواقع الليبي، ماضيه وحاضره وانعكاساته على الأمن القومي للدولة الليبية.

المحور الأول : مفهوم الأمن القومي

على الرغم من الأهمية القصوى لمفهوم "الأمن" وشيوع استخدامه، فإنه مفهوم حديث في علم السياسية، وقد أدى ذلك إلى اتسامه بالغموض مما أثار عدة مشاكل، فلا يعد اصطلاح "الأمن" هو أفضل المصطلحات للتعبير عن الأمن الوطني للدولة المعاصرة من ناحية، كما لم يتبلور المفهوم لكي يصبح حقلاً علميا داخل علم السياسة منفصلا عن علوم الإستراتيجية– تطبق عليه قواعد تأسيس النظرية، بدءاً من وضع الفروض وتحديد مناهج البحث الملائمة، واختيار أدوات التحقق العلمي، وقواعد الإثبات والنفي وإمكانية الوصول إلى نظرية عامة، وبالتالي الوصول إلى قانون يحكم ظاهرة "الأمن الوطني". ولعل أدق مفهوم " للأمن" هو ما ورد في القرآن الكريم في قوله – سبحانه وتعالى: {فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ}[1]. ومن هنا نؤكد أن الأمن هو ضد الخوف، والخوف بالمفهوم الحديث يعني التهديد الشامل، سواء منه الاقتصادي أو الاجتماعي أو السياسي، الداخلي منه والخارجي[2].

إن "الأمن" ليس من المفاهيم السهلة تعريفها، وليس من المفاهيم المتفق عليها بصورة عامة، وإنه من الصعب تعريف محدد لما تعنيه كلمة "الأمن"، شأنها في ذلك شأن كثير من الكلمات المتداولة التي تفتقر إلى تعريف محدد لها يمكن تقديره بشكل قاطع. وفي ذلك يرى "**باري بوزان**" (Barry Buzan) إنه مفهوم معقد، وينبغي لتعريفه الإحاطة بثلاثة أمور على الأقل، بدأ

1 سورة قريش، الآية رقم 3، 4.

2 زكريا حسين، **عن الأمن القومي**، بتاريخ 16 نوفمبر، نشرت علي موقع الخيمة،2002، تاريخ الدخول (2023/5/5م)، http://www.khayma.com/

بالسياق السياسي للمفهوم، ومرورا بالأبعاد المختلفة له، وانتهاء بالغموض والاختلاف الذي يرتبط به عند تطبيقه في العلاقات الدولية. أصبحت التعريفات الحديثة للأمن القومي تنظر إلى الأمن بالمعنى الشامل ولا تقتصر على البعد الاستراتيجي العسكري، الأمن القومي يهدف إلى تأمين الدولة من الداخل ودفع تهديدات الخارج لينعم الشعب بحياة مستقرة، ومن الصعب أن نجد تعريفا جامعا مانعا لمفهوم الأمن القومي وذلك ناتج عن طبيعة الموضوع أو إلى المتغيرات المتلاحقة التي دخلت وتدخل في مسألة الأمن القومي. ويعد الصحفي الأمريكي **(ولتر لمبان)** أول من وضع تعريفا محدد للأمن القومي عام 1943 حيث قال أن الدولة تكون آمنة عندما تحتاج للتضحية بمصالحها المشروعة في سبيل تجنب الحرب إنها قادرة في حالة التحدي على حماية تلك المصالح بشن الحرب، **(هرولد براون)** وزير الدفاع الأمريكي في حكومة الرئيس الأسبق **(ليندون جونسون)** عرف الأمن القومي بأنه مقومات صياغة وحدة الأمة الطبيعية ووحدة أرضيها واحتفاظها بعلاقات اقتصادية جيدة مع جميع أنحاء العمل وفق شروط معقولة وحماية مقدرات مؤسسات الأمة من الخطر الخارجي.

يختلف مفهوم الأمن القومي من دولة إلى أخرى تبعا لقوة اقتصاد الدولة والتها الحربية وأهميتها السياسية والاستراتيجية، وغير ذلك من العوامل، لكن ما تعارفت عليه الدول هو أن حدود الأمن القومي للدولة تجسدها الحدود السياسية والطبيعية لتلك الدولة، وهذه الصيغة أفضل من الصيغة التي تحدد مجال أمن دولة ما[1]. وهناك تعريفات كثيرة للأمن منها أن الأمن هو الطمأنينة والهدوء على مواجهة الأحداث والطوارئ، وأن أمن الدول يرتبط ارتباطا وثيقا بالتنمية والرفاهية الاجتماعية وأن الأمن هو القضاء على الجوع والحد من الفقر، والأمن هو حالة ذهنية ونفسية وعقلية **security is a state of mind.**

إن الأمن القومي هو المجموع الكلي للمصالح الحيوية للدولة والمصالح الحيوية كحماية الإقليم والسيادة. في حين ينظر **(حامد ربيع)** إلى الأمن القومي على أنه مجموعة المبادئ التي تحدد

1 على نميري، **الأمن والمخابرات – نظرة إسلامية**، سلسة دراسات استراتيجية بمركز الدراسات الإستراتيجية، الخرطوم، دار السودانية للكتب، ط1، 1997، ص 13 .

قواعد الحركة في التعامل الإقليمي المرتبط بضمان وحماية الكيان الذاتي[1]. ثم يعود في موقع أخر ليصفه بأنه تلك المجموعة من القواعد الحركية التي يجب على الدولة أن تحافظ على احترمها وأن تفرض على الدولة المتعاملة معها مراعاتها، لتستطيع أن تضمن لنفسها نوعا من الحماية الذاتية الوقائية الإقليمية[2] هناك إشكالية في الفهم والترجمة لكلمة **National security** بالغة الانجليزية أو **Securite nationale** بالغة الفرنسية فترجمها البعض بالأمن القومي واستخدامها آخرون بمعنى الأمن الوطني.

وظهرت إشكالية التفريق بين القومي والوطني فأخذت بعض الدول بالأمن القومي باعتبارات الدولة الأمة أو الدولة القومية شعب واحد متجانس، لغة واحدة متميزة، تاريخ واحد متصل وعميق وما يحيط من الأساس الاقتصادي الولاء القومي والتميز القومي المتكامل المتناسق وأخذ الآخرون بمعنى الأمن الوطني للتفريق بين الوطن والإقليم مثلا وكذلك لاعتبارات قد تتصل بعدم كمال محددات الدولة ولكن هذا لا يمنع أن تأخذ مثل تلك الدولة بمصطلح الأمن القومي.

المحور الثاني: التحديات الداخلية للدولة الليبية

يتخذ تهديد الأمن أنماطاً متعددة، بحسب تعدد المجالات المرتبطة بالأمن ذاته إذ يكفي أي منها لإحداث خلل في مسيرة الدولة، لما يترتب على ذلك من تأثير في استقرارها وفيما يلي نعرض لتلك الأنماط بمجالاتها المختلفة (الأمنية والسياسة، والاقتصادية).

أولاً: التحديات السياسية والأمنية:

تعد هذه التحديات من أكبر المشكلات والمصاعب الداخلية التي تواجه الدولة الليبية .يشكل الاضطراب الأمني في ليبيا تحديا للمسار السياسي وقد أدى التركيز على معالجة القضايا الأمنية إلى التأخير في إيجاد آليات لتطوير العملية السياسية. ورغم توفر رؤية لمعالجة الاختلال الأمني، إلا أن غياب التوافق بين الفاعلين السياسيين والقوى المؤثرة في القرار السياسي أدى إلى تغير خطط الحكومة

1 – حامد ربيع، **الحوار العربي الأوروبي وإستراتيجية التعامل مع الدول الكبرى**، بيروت، 1980، ص 179. 19.

2 – حامد ربيع، **نظرية الأمن القومي العربي**، دار الموقف العربي، القاهرة، 1984، ص33 .

في هذا المجال وبالتالي أضحى الملف الأمني من أبرز التحديات أمام عملية الانتقال وبناء الدولة في ليبيا، وذلك بعد إخفاق أغلب الخطط والبرامج التي تم اعتمادها[1].

ومن أهم الصعوبات الداخلية التي تواجه وتعيق بناء الدولة في ليبيا ما يلي:

1. انتشار السلاح غير المقنن.
2. توظيف النزعات القبلية والجهوية من الأنظمة المعادية للاستقرار في ليبيا.
3. استغلال مناخ الديمقراطية بأنشطة ضارة بمصالح ليبيا.
4. الهجرة الوافدة من الجوار الأفريقي وانعكاساتها الأمنية كمشاكل الهجرة غير الشرعية وتجارة المخدرات.
5. مشاكل النزوح الناتجة عن الحروب والظروف الطبيعية والاقتصادية في بغض بلدان الجوار مثل نزوح المواطنين السوريين إلى ليبيا بعد اندلاع الحرب في سوريا وتدهور أوضاعها.
6. ارتفاع الأسعار الهائل وتردي الوضع السياسي وذلك نتيجة لتعدد الحكومات والأشخاص على الحكم والصراعات الحزبية على السلطة وغيرها من المشاكل التي أدت إلى تدهور الوضع الأمني والسياسي في ليبيا.

ثانيا :التحديات الاقتصادية والاجتماعية

في تدني المنظومة الأمنية وعدم قدرة الدولة الليبية على بسط سيطرتها الكاملة على الحدود، أضحي الملف الاقتصادي يشكل خطرا جسيما على مستقبل الدولة خاصة بعد انخفاض معدلات التصدير ومراحل الانخفاض في سعره، حيث أن الدولة الليبية تعمل على دعم السلع التموينية والمحروقات وتباع بأرخص الأسعار للمواطنين مقارنة بدول الجوار الليبي، مما أدى إلى اتساع ظاهرة التهريب بحيث أصبحت خزينة الدولة تتكبد خسائر كبيرة جدا، وهو الأمر الذي يهدد الأمن الاقتصادي الليبي على كافة المستويات[2].

1 – إبراهيم سلمان الضراط، **ميلاد ليبيا الدولة**، المعامرة، بنغازي، دار الكتب الوطنية، ط1، 2013.

2 – السنوسي بسيكري، **عثار الثورة ومخاض الدولة**،، ط1، بنغازي: مطبعة التقنية الرقمية،2013م، ص91

وهو الأمر الذي زاد من مخاوف الليبيين وجعلهم يصطفون في طوابير طويلة لسحب ودائعهم من المصارف والحصول على خدماتهم الضرورية التي حصل فيها ارتفاعاً كبيراً في معدلات أسعارها بسبب النزاع والانقسام الحاصل.

ولقد تعرض النسيج الاجتماعي في ليبيا إلى العديد من التحديات بسبب حرب التحرير وما ترتب عنها جراء انحياز بعض المدن للثورة، ومدن أخرى كانت موالية للنظام السابق، وقد ترتب على ذلك سقوط الكثير من الأرواح من الطرفين، وتهجير أعداد كبيرة أخرى في الداخل والخارج، ونظرا لتأخر الجهات الرسمية في تحقيق المصالحة الوطنية، والعدالة الانتقالية لرأب الصدع وتأميم الجراح بين أبناء البلد الواحد، مما انعكس ذلك على المزيد من استمرار الصراعات المسلحة، وعمليات الانتقام بين بعض المدن والقبائل في ظل عدم الاهتمام من سلطة الدولة وضبط الأمن، الأمر الذي بات ينذر بنشوب حرب أهلية واسعة في ظل تزايد الاستقطاب السياسي والجهوي والقبلي، وهو من أكبر مهددات الأمن القومي ما لم يتم تدارك ذلك بحوار شامل وتوافق يفض بحل للأزمة السياسية.

المحور الثالث: المهددات الإقليمية في الجانب العربي

إن واقع المهددات الإقليمية في الجانب العربي تتمثل في ثلاثة أصعدة أساسية تتراوح بين مفاهيم (التجزئة– الحدود السياسية – والتخلف السياسي والاقتصادي والاجتماعي والتكنولوجي).

ومن خلال هذه الوضعية فإن مواقع الضعف في الجسد العربي انطلاقا من عناصر قوته التي لم تستغل كما يجب ليصبح "الوضع العربي" امتداد إقليمي يفرض مخاطر جمة باعتباره امتداد أفقي لا يوازيه أي امتداد رأسي مما يجعلها في خطر دائم، كما أن طول الشواطئ العربية أفرزت عبء الدفاع البحري عن الحدود الإقليمية. إضافة إلى ما تمثله كثافة التكتل الديموغرافي المحيطة بالمنطقة العربية من مخاطر عليها، هكذا تحولت مقومات الأمن العربي من نعمة تفضيلية إلى نقمة تفصيلية. ناهيك عن تفتت الثروة القومية بين الدول العربية وتدني مستوى الإنتاجية وانكشاف الأمن الغذائي. وتفشي أزمة المديونية المرسخة للتبعية البارزة أساسا في حجم المبادلات العربية المتنامية مع الخارج، والتي بلغت نسبتها 92.5% مقابل نسبة 7,5 % فحسب بين الدول العربية عام 1985.

بالإضافة إلى الوضعية الداخلية المتأزمة للمنظمة العربية نتيجة غياب الديمقراطية الحقيقية، وانعدام احترام الشعب العربي واختياراته، واختلاف الأنظمة السياسية للدول العربية وتفشي النزاعات الترابية فيما بينهم، مما خلق خلافات بينية يصعب تذويبها وإرجاعها إلى حجمها السابق. أمام هذه الوضعية المتأزمة أصبحت المنطقة العربية محل أطماع الدول الغربية بسبب موقعه الجيوسياسي المهم والحيوي على المستوى الدولي ومخزونات أرضه. من مقومات الحياة الغربية من مواد أولية، مما أذكى مفهوم الاستعمار القديم في عهد الحركات والاستعمارية الجديد في عصر العولمة والشراكات غير المتكافئة[1].

وباعتبار أن دولة ليبيا هي من بين هذه الدول العربية، بالتالي فإنها ليست استثناء من بين هذه المهددات والمخاطر التي تمس كافة الدول العربية وتهدد أمنها القومي، وإذا تعمقنا قليلاً في المهددات المباشرة التي تمس وتهدد الأمن القومي الليبي قد تمثلت مباشرة في بعض التدخلات المباشرة في الشأن السياسي الليبي الداخلي من بعض دول الجوار وبعض الدول الإقليمية الأخرى.

وقد برز ذلك مؤخراً وبشكل واضح، تمثل في أطماع واضحة من بعض الدول في ثروات ليبيا، حيث أن الجارة مصر ذات المائة مليون نسمة التي تعاني من أزمة اقتصادية حادة، وارتفاع نسبة البطالة فيها، وانتشار الفقر، وانخفاض مستوى المعيشة، الأمر الذي جعل من ليبيا محل أطماع لتمدد دولة مصر في ثرواتها، خاصة بعد سيطرة العسكريين فيها على الحكم بعد إجهاض ثورة يناير عام 2011، وقد أثارت تصريحات بعض السياسيين والإعلاميين المصريين مزاعم حول أحقية مصر في الجزء الشرقي لليبيا وتدخلاتهم العسكرية في ليبيا وقد بدأت بوادره من خلال دعمهم لقوات حفتر التي تتصدر حملة انقلاب على ثورة 17 فبراير، وبالتالي تشكل كل هذه الأطماع في ظل وجود حكم عسكري في دول الجوار الإقليمي مهدداً جسيما للأمن القومي الليبي[2].

---

1 – حكيم التوازني، **الأمن القومي العربي تحت مجهر التشخيص الواقعي**، موقع مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 25 ديسمبر 2010، http://www.inokarabat.com/s8277.htm

2 – شيماء البدوي: **مصر لا تستطيع أن تعيش علي مواردها الداخلية فقط**، موقع البورصة بتاريخ 19 سبتمبر 2014، http://www.alborsanews.com/2020/09/19، 09 23

المحور الرابع: رؤية مستقبلية واستراتيجية للأمن القومي الليبي

يعتمد التخطيط الاستراتيجي بصفة عامة في ظل المتغيرات الدولية على الأحداث المستقبلية سواء كان هذا المستقبل قصير الأجل أم طويل الأجل، فإن وظيفة صانع التخطيط الاستراتيجي هي اختيار البديل الذي يتوقع حدوثه في المستقبل إذن المستقبل هو أساس صناعة التخطيط الاستراتيجي ولا مكان للماضي في عملية التخطيط الاستراتيجي في ظل العولمة والنظام العالمي الجديد والتخطيط الاستراتيجي هو يسعي لتشكيل المستقبل، ويعتبر التخطيط الاستراتيجي واحد من أهم المسئوليات الأساسية في إدارة أي دولة، وفهم عامل البيئة الإستراتيجية لكل مخطط استراتيجي يجب على المخطط للإستراتيجية القومية الشاملة أن يدرس القيم لكلتا البيئتين. للإستراتيجية الوطنية وكذلك الدولية وتفاعل تأثيرها عند التخطيط، لان جوهر الإستراتيجية أنها خطة عمل معدة لتحقيق غاية ما يحتاج إلى مجموعة من الإجراءات لإنجازها ولا بد لها أن تكون هادفة[1].

تستخدم الإستراتيجية للدلالة على الأهداف، وبالتالي ارتبطت الإستراتيجية بالسياسة وهي صفة سياسية، فالسياسة هي الوسيط الذي ينشأ فيه العمل الاستراتيجي هدفا وتخطيطا، إذن الإستراتيجية هي أداة للوصول إلي تحقيق الأهداف الموضوعة، وهي بهذا المعنى تركز على الأساليب والأدوات وصولا إلى تلك الأهداف، بعبارة أخرى، فإن الإستراتيجية هي الحاضر والمستقبل، وهي تحديد المناهج والأدوات في ضوء رؤية مستقبلية للأهداف ونظرة فلسفية للتطور، وهي تتضمن بالضرورة، ترجيع تصور على تصور بديل آخر[2].

إن الإستراتيجية ليست قاصرة على المجال العسكري دون غيره من المجالات، بل في كل مناحي الحياة الاقتصادية، والسياسية، والاجتماعية والثقافية والأمنية تتضح فيه الأهداف بوضع الإستراتيجية الملائمة مستعينة باليات محددة لتحقيق الأهداف. إن عوامل نجاح الإستراتيجية الحديثة هي عمل خطة خمسيه بما يتضمن المراحل المطلوبة وإدارة علميات صراع المصالح الدولية ومواجهة

1 – محمد العباس الأمين، **التخطيط الاستراتيجي للأمن القومي**، المركز العالمي للدراسات الإفريقية، الخرطوم، ط1، 2011، ص 50.
2 – عبد القادر محمد فهمي، **المدخل إلى الدراسة الإستراتيجية**، دار مجدالاي، عمان الأردن، ط1، 2006، ص7.

الاستراتيجيات الأجنبية من خلال الإستراتيجية الوطنية وليس الخطط المرحلية بما يتناسب وإدارة صراع المصالح الدولية ومواجهة المهددات الأمنية:

- عسكريا وأمنيا المحافظة على قومية القوات المسلحة وقوات الشرطة والأجهزة الأمنية بإحكام التوازن القومي في بنائها.
- تطوير القوات المسلحة والشرطة وجهاز الأمن حتى يكون في مصاف الأجهزة العالمية تشجيع البحث العلمي وربط مراكز البحوث والمؤسسات البحثية بالقضايا الإستراتيجية والمصالح الوطنية.
- تعزيز القدرات الوطنية في مجال تقنية المعلومات.
- السعي لتأسيس وتعزيز الشراكة الوطنية التي تقوم على العدل والمساواة وكفالة الحريات والتداول السلمي للسلطة وسيادة حكم القانون السعي لتأسيس شراكات دولية مع الأسرة الدولية تقوم على مبدأ ربط المصالح.
- تطوير استراتيجيات القطاع الاجتماعي والإعلامي والتعليمي والبحث العلمي لتنطلق على خلفية المصالح الإستراتيجية الوطنية والقضايا والتحديات والمهددات الأمنية.
- التخطيط للاقتصاد الليبي من منظور عالي ليستصحب القدرات والموارد الطبيعية الوطنية والفرص المتاحة عالميا والمهددات التي تواجه ذلك.

الأبعاد التي تساهم في صناعة منظومة حديثة[1]:

البعد العسكري:

أ- القوات المسلحة:

1. تأهيل وبناء القوات المسلحة لتصبح قادرة ومستعدة لتنفيذ مهام المرحلة الانتقالية التي تعيشها ليبيا وتكون صمام الأمان لحفظ الاستقرار السياسي والأمني.

1 – بدر الدين رحمه محمد، **التداعيات الأمنية في ليبيا**، مجلة كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، جامعة الزاوية – ليبيا، 2016، ص 13.

2. تحريم تكوين المليشيات المسلحة خارج القوات المسلحة وجمع الأسلحة من أيدي المواطنين خاصة غير المرخصة في المناطق الحدودية، والتشدد في ترخيص السلاح وحمله من الأسواق.

ب. الشرطة:

1. تعزيز ثقة المواطن في أداء الأجهزة الشرطية وتقديم الخدمات الأمنية للمواطن وأن يشعر بالاطمئنان والأمن.
2. رفع كافة قوات الشرطة لتتمكن من التدخل السريع لاحتواء الأزمات والسيطرة عليها.
3. بناء الثقة بين المواطن والشرطة وإشراك المجتمع في تقديم المعلومات والمشاركة الإيجابية في حفظ الأمن.
4. إحكام سيادة القانون وتحقيق العدالة الجنائية.
5. احتواء حركة النزوح للمدن وما ينطوي عليه من مهددات أمنية.

ج. جهاز الأمن:

1. فرض هيبة الدولة من ظروف ومتغيرات جديدة.
2. وضع خطة دقيقة ومنفصلة لتأمين المدن الكبرى من الفوضى والاحتراب وتبادل النيران.
3. التركيز على العمل الوقائي لحماية المكتسبات من الاختراق الخارجي بناء علاقات إيجابية ثنائية وإقليمية متميزة مع الأجهزة الأمنية النظيرة دعما لاستقرار المنطقة والنظام الأمني الإقليمي.

البعد السياسي:[1]

1. الاهتمام بعلاقات ليبيا استراتيجيا في المحيط العربي والفضاء الأفريقي.
2. التعامل الإيجابي مع جميع المؤسسات الدولة مع قضايا التنمية والعدالة والمساواة.
3. ترسيخ مبادئ الديمقراطية والتحول السلمي للسلطة واحترام التعددية السياسية.
4. الاهتمام بالإعلام والخطاب السياسي الذي يساعد في حفظ الأمن القومي.

1 – المرجع السابق، ص 14.

5. تحسين كفاءة التعليم العالي مع تأهيل بنياته ومراجعة مناهجه لتستوعب المستجدات العلمية والتقنية وتطبيقاتها لصالح برنامج التنمية المستدامة وحفظ الأمن.

البعد الاقتصادي:

1. الاعتماد على الذات وإعلاء قيم الإنتاج.
2. تبني خطط تنمية اقتصادية متوازية في كل إقليم مثل الجنوب الليبي وتحديد الأولويات التنموية للمناطق الأكثر تخلفا وتوفير الموارد وحسن إدارتها ومع محاربة الفساد.
3. ليبيا تمتاز بالبترول وثروة هائلة من الموارد الطبيعة استغلالها على أكمل وجه في الدخل عبر التنمية المتوازنة، وفي الخارج لنشأة علاقات إيجابية لتكون ليبيا دولة محورية.
4. محاربة العطالة والبطالة في أوسط الخريجين والشباب والمرأة لان البطالة أكبر مهدد أمني للنسيج الاجتماعي في الدولة.
5. تحسين أداء الاقتصاد ببناء مؤسسات هياكل إدارية قوية لزيادة معدلات النمو الاقتصادي.
6. تشجيع تدفق الاستثمارات الخارجية الليبية إلى دول الجوار لخلق تكامل اقتصادي مع البلدان العربية والأفريقية.
7. النهوض بالصناعات وتأهيل البني التحتية وبناء ليبيا وكل ما دمرته الحرب.

بعد منظمات المجتمع المدني[1]:

1. رفع قدرات المنظمات الطوعية الوطنية وتدريب كادرها للمشاركة الإيجابية في قضايا البناء.
2. العمل على تجميع المنظمات الوطنية الصغيرة في منظمات أكبر ذات دور فاعل واختيار الكوادر ذات كافة.
3. استغلال منظمات المجتمع المدني في نشر ثقافة السلام ونبذ الحرب وبث روح المحبة والإخاء بين أفراد الشعب الليبي.
4. إدانة الطرح الجهوي والقبلي وتعزيز الانتماء الوطني والتجنس الاجتماعي بين الشعب الليبي.

---

1 – المرجع نفسه، ص 15.

الخاتمة

نستخلص من هذه الدراسة والمتعلقة بمحددات الأمن القومي الليبي بعد ثورة 17 فبراير 2011، أن الفراغ السياسي والأمني في ليبيا بعد الثورة قد ساهم في تدني هيبة الدولة ولم يمكنها من بسط نفوذها على كافة التراب الليبي بخاصة الحدود البرية والبحرية، واستغلت من المهاجرين الغير شرعيين الذين اتخذوا من ليبيا ممراً لهم، ونتيجة لتردي الأوضاع الأمنية علي الحدود (البرية والبحرية) فقد صارت هذه الحدود مصدر خطر على ليبيا ودول جوارها نتيجة لتدفق أعداد كبيرة من المهاجرين الغير شرعيين الوافدين من أفريقيا والمتخذين من ليبيا بوابة عبور لهم، إضافة لعمليات التهريب للمخدرات والمواد الأساسية المدعومة من ميزانية الشعب الليبي، ومن جهة أخري نستنتج أن الجماعات المتطرفة التي تنشط في بعض الدول الأفريقية أنها تجد في ليبيا بيئة مناسبة لتواجدها وانتشارها، ويساعدها في ذلك انتشار السلاح وتدني المستوى الأمني.

كما نستخلص من هذا الدراسة أن الانقسامات السياسية والاجتماعية في ليبيا والتي أدت بدورها إلى نشوء جسمين تشريعيين ومتنازعة على الشرعية في ليبيا، إضافة إلى حكومتين تنفيذيتين، وقوات من الجيش لكل جسم تتنازع الشرعية فيما بينها، وأدت من خلالها إلي نشوب الصراع حول آبار النفط الذي تفل وتتعرض للخروقات الامنية في بعض الاحيان والذي بات يهدد الدولة الليبية في أمنها الاقتصادي.

التوصيات

توصي الدراسة بالآتي:

1. ضرورة الإسراع في بناء مؤسسات الدولة التي تعرضت إلى الكثير من العراقيل بعد الثورة، والتي استشري فيها الفساد طيلة الأربع عقود الماضية.
2. ضرورة إيجاد حكومة قوية تدرك خطورة المرحلة الراهنة، وتمتلك رؤية واضحة للخروج من هذه الأزمة.
3. يجب إنهاء الانقسام السياسي والتفكك المجتمعي، بإيجاد جسم تشريعي واحد تنبثق عنها حكومة واحدة تمثل كافة أفراد الشعب الليبي.

4. يجب بسط سيادة الدولة على كامل التراب الليبي ومراقبة الحدود البرية والبحرية، من خلال تقوية الأجهزة الأمنية وتدريبها بالأساليب الحديثة للرقابة على الحدود.
5. ضرورة توجيه الخطاب الديني لمحاربة ظاهرة التطرف الفكري والتشدد الديني، وتوجيه الخطاب الإعلامي في نشر الفكر المعتدل، والتحذير من تنامي هذه الجماعات.
6. يجب على دول الجوار والدول الصديقة أن تساعد الشعب الليبي للخروج من هذه الأزمة ومنع أي تدخلات في شؤونه الداخلية من أي طرف.

قائمة المراجع

أولا: الكتب

1. إبراهيم الضراط، ميلاد دولة الليبية المعاصرة، بنغازي، الطبعة الأولى، 2013.
2. أحمد السويدي، مصطلحات عامة، دار النهضة العربية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1999.
3. حامد ربيع، الحوار العربي الأوروبي واستراتيجية التعامل مع الدول الكبرى، بيروت المؤسسة العربية للدراسات والنشر، 1980
4. حامد ربيع، نظرية الأمن القومي العربي، دار الموقف العربي، القاهرة، 1984
5. السنوسي بسيكري، عثار الثورة ومخاض الدولة، بنغازي، مطبعة التقنية الرقمية الطبعة الأولى، 2013
6. صالح الكيالي، الأمن القومي العربي، دار النهضة العربية، الطبعة الثانية، القاهرة، 1997.
7. عبد القادر محمد، المدخل إلى دراسة الإستراتيجية، دار مجدالاي، عمان الأردن، الطبعة الأولى، 2006
8. علي نميري، الأمن والمخابرات – نظرة إسلامية، سلسلة دراسات استراتيجية بمركز الدراسات الإستراتيجية – الخرطوم الدار السودانية للكتب، الطبعة الأولى، 1997.
9. محمد الأمين، التخطيط الاستراتيجي للأمن القومي، المركز العالمي للدراسات الأفريقية، الخرطوم، الطبعة الأولى، 2011.

ثانيا: الأوراق العلمية:

1. بدر الدين رحمة محمد علي، التخطيط الاستراتيجي لبناء منظومة أمنية حديثة، مركز دراسات المستقبل، 2016

رابعا: الشبكة العالمية للمعلومات:

1. حكيم التوازني، الأمن القومي العربي تحت مجهر التشخيص الواقعي، موقع مركز دمشق للدراسات النظرية والحقوق المدنية، 25/ ديسمبر/ 2010 http://www.mokarabat.com/s8277.htm

2. زكريا حسين، عن الأمن القومي، بتاريخ 16 -11- 2002، نشرت علي موقع الخيمة، http://www.khayma.com/
3. السنوسي بسيكري، انتخابات المؤتمر الوطني الليبي وخيارات الكتل الفائزة، مركز الجزيرة للدراسات، الموقع http://studies.aljazeera.net/
4. شيماء البدوي، هيكل: مصر لا تستطيع أن تعيش على مواردها الداخلية فقط، موقع البورصة بتاريخ 19سبتمبر 2014، 09:23، http://www.alborsanews.com
5. عادل عبد الحفيظ كنديز، ليبيا وتبعات الفصل السابع، موقع ليبيا المستقبل www.libya-al-mostakbal،2013/07/06
6. عبد الله الرابطي، مراحل انتقال السلطة في ليبيا منذ إعلان التحرير وحتى الانتخابات العامة، بتاريخ 06/يونيو/2012، الساعة 00:35،http://www.eanlibya.com/archives/5551
7. مجلس النواب يكلف الثني بتشكيل الحكومة، صحيفة الوطن الليبية، 01/ سبتمبر/ 2014، محمد الرقيعي، وكالة الأنباء الليبية، تقرير حول الاتفاق الليبي الأوروبي للتصدي لظاهرة الهجرة الغير شرعية، التاريخ 07/01/2020، الساعة 14:00.
8. المحكمة العليا تقضي بحل البرلمان، وكالة الأنباء الليبية، 06 / 11 / 2014، http://www.lana-news.ly/ara/news/view/61294،11:0
9. محمود جبريل في مقابلة له على قناة العربية، التاريخ 10/05/2013، الساعة 01:36، الموقع https://www.youtube.com/watch?v=6wTxcSBUOJo
10. المؤتمر الوطني العام يعلن حالة النفير ويكلف الحاسي، 25موقع الرصيفة الإخبارية، /08/2014، http://www.alrseefa.net/archives/16398،05:55

السيادة الوطنية أساس قانوني من منظور مبدأ مسئولية الحماية الدولية للمبعوثين الدبلوماسيين

د. الهادي سالم محمد عمر*

المستخلص:

يعد مبدأ السيادة أحد المبادئ الأساسية في القانون الدولي العام الذي يقضي بعدم خضوع الدولة في تصرفاتها لإرادة خارجة عن إرادتها، فالسيادة الوطنية وفقًا لأحكام القانون الدولي هي الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الدولة، والمعيار الحاسم الذي تستند إليه الدراسات الفقهية في تحديد الدولة كاملة السيادة وتمييزها من الدولة ناقصة السيادة، فهي وضع قانوني ينسب إلى الدولة عند توافرها على مقومات مادية من مجموع أفراد وإقليم وهيئة منظمة وحاكمة، وهي تمثل ما للدولة من سلطات تواجه به الأفراد داخل إقليمها وتواجه به الدول الأخرى في الخارج، ومن مقتضيات هذا السلطان أن يكون مرجع تصرفات الدولة في مختلف مسئولياتها وإرادتها وحدها، فالسيادة خاصية من خصائص الدولة، وعندما توصف الدولة بأنها ذات سيادة يعني ذلك أن سلطة الدولة هي السلطة العليا التي تسمو فوق الجميع وتفرض نفسها على الجميع، والسيادة تعني الأهلية أيضاً التي تتمتع بها الدولة للدخول في علاقات والتعامل بندية وتكافؤ مع الدول الأخرى على الصعيد الدولي، وقد أخذت منظمة الأمم المتحدة على عاتقها حماية السيادة الوطنية للدول والأمم، وتجلى ذلك من خلال الإقرار للشعوب بحقها الثابت في الاستقلال وتقرير المصير، ومن ثم إحاطة ذلك ببعض الضمانات المتمثلة في إلزام الدول بعدم الخروج عن أهدافها والتعهد بعدم استخدام القوة أو التهديد بها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي للدول، وتجنب أعمال العدوان، والسيادة الوطنية تثبت للدولة الحق في ممارسة تبادل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي وحمايته، فهي مظهر استقلالها السياسي إذ تكمن أهمية البحث: في إلقاء الضوء على سيادة الدولة ومباشرة التمثيل الدبلوماسي بوصفه مظهراً من مظاهر السيادة وكذلك معرفة المسؤولية الدولية المترتبة عن انتهاك حرمة المبعوثين الدبلوماسيين.

* د. الهادي سالم محمد عمر، مكتب المدعي العام العسكري– ليبيا.

مقدمة:

تعد السيادة الوطنية هي المعيار الأساس للدول المستقلة، ومبدأ السيادة هو أحد المبادئ الأساسية في القانون الدولي العام الذي يقضي بعدم خضوع الدولة في تصرفاتها لإرادة خارجة عن إرادتها، والسيادة الوطنية وفقًا لأحكام القانون الدولي العام هي الركيزة الأساسية التي تقوم عليها الدولة، والمعيار الحاسم الذي تستند إليه الدراسات الفقهية في تحديد الدولة كاملة السيادة وتمييزها من الدولة ناقصة السيادة، فهي وضع قانوني ينسب إلى الدولة عند اكتسابها المقومات المادية من مجموع أفراد وإقليم وهيئة منظمة وحاكمة، وهي تمثل ما للدولة من سلطات تواجه به الأفراد داخل إقليمها وتواجه به الدول الأخرى في الخارج، ومن مقتضيات هذا السلطان أن يكون مرجع تصرفات الدولة في مختلف مسئولياتها وإرادتها وحدها، فالسيادة خاصية من خصائص الدولة، وعندما توصف الدولة بأنها ذات سيادة يعني ذلك أن سلطة الدولة هي السلطة العليا التي تسمو فوق الجميع، وتفرض نفسها على الجميع، والسيادة تعني الأهلية أيضاً التي تتمتع بها الدولة للدخول في علاقات، والتعامل بندية وتكافؤ مع الدول الأخرى على الصعيد الدولي، وقد أخذت منظمة الأمم المتحدة على عاتقها حماية السيادة الوطنية للدول والأمم، وتجلى ذلك من خلال الإقرار للشعوب بحقها الثابت في الاستقلال وتقرير المصير، ومن ثم إحاطة ذلك ببعض الضمانات المتمثلة في إلزام الدول بعدم الخروج عن أهدافها والتعهد بعدم استخدام القوة أو التهديد بها ضد السلامة الإقليمية أو الاستقلال السياسي للدول، وتجنب أعمال العدوان، والسيادة الوطنية تثبت للدولة الحق في ممارسة تبادل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي وحمايته، فهي مظهر استقلالها السياسي.

كما جاء في قرار محكمة العدل الدولية في قضية مضيق "**كورفو**" عام 1949م، بأن السيادة بحكم الضرورة هي ولاية الدولة في حدود إقليمها؛ انفرادية ومطلقة، وأن احترام السيادة الإقليمية فيما بين الدول المستقلة يعد أساسًا جوهريًا من أسس العلاقات الدولية[1].

1- عبد القادر القادري، القانون الدولي العام، ط1, مكتبة المعارف للنشر والتوزيع, الرباط, 1984م، ص155.

أهمية البحث:

تكمن أهمية البحث في إلقاء الضوء على سيادة الدولة ومباشرة التمثيل الدبلوماسي بوصفه مظهراً من مظاهر سيادتها وكذلك المسؤولية الدولية المترتبة عن انتهاك حرمة وحصانات المبعوثين الدبلوماسيين.

أهداف البحث:

تكمن أهداف البحث في توضيح مفهوم السيادة بوصفه صفةً لما تتمتع به الدولة من سلطة على إقليمها في مواجهة الأخرين، بالإضافة لمعالجة التمثيل الدبلوماسي الذي يعد مظهر من مظاهر سيادة الدولة واستقلالها السياسي.

إشكالية البحث:

إشكالية البحث هي الإشكالية الرئيسية المتمحورة في السيادة الوطنية للدولة, وإلى أي مدى تمارس الدولة حقها في التمثيل الدبلوماسي بوصفه مظهراً من مظاهر سيادتها, ومتى تعد الدولة مسئولة عن حماية المبعوثين الدبلوماسيين في حال تعرضهم لانتهاكات؟ وما طبيعة المسئولية الدولية المترتبة عن ذلك؟

منهجية البحث:

بما أن إشكالية البحث هي السيادة الوطنية ومسئوليتها في ضبط وحماية المبعوثين الدبلوماسيين، فكان لزاماً الاستعانة بمنهجية بحثية رصينة.

- **المنهج الوصفي:** مفاده وصف مفهوم السيادة الوطنية للدولة وما ستنيره من أفكار علمية تسوغ متطلبات البحث من منظور مبدأ الحماية.
- **المنهج التحليلي:** مفاده تحليل مضمون النصوص القانونية المتعلقة بالبحث يلازمها بعض الأفكار المرتبطة بفكرة البحث.

المبحث الأول: مفهوم السيادة الوطنية:

حاول كثير من الفقهاء وضع تعريف أو مفهوم محدد لفكرة السيادة، فقد أشار إليه الفلاسفة اليونانيون مثل أرسطو في كتابه "السياسي" على أنها سلطة عليا داخل الدولة، وأوحى بالطاعة المطلقة

لقوانين الدولة بوصفها السيادة العليا التي لا تعلو عليها أية سلطة، أما أفلاطون فرأى أن السلطة لصيقة بشخص الحاكم، وفي حين ذهب أخرون إلى القول بأن السيادة للقانون وليست للحاكم[1], وفي العصر الحديث نجد أن فكرة السيادة تتحدد بوصفها السلطة العليا التي لا تعلوها سلطة، وميزة الدولة الملازمة لها التي تتميز بها عن كل ما عداها من تنظيمات داخل المجتمع السياسي المنظم ومركز إصدار القوانين والتشريعات، والجهة الوحيدة المخولة بمهمة حفظ الأمن والنظام، ومن ثم المحتكرة الشرعية الوحيدة لوسائل القوة وحق تطبيق القانون[2]، بينما ذهب أخرون إلى تحديد فكرة السيادة على أنها وضع قانوني ينسب للدولة عند توافرها على مقومات مادية من مجموع أفراد وإقليم وهيئة منظمة وحاكمة، وهي تمثل ما للدولة من سلطات تواجه به الأفراد داخل إقليمها، وتواجه به الدول الأخرى في الخارج، ومن مقتضيات هذا السلطان أن يكون مرجع تصرفات الدولة مختلف شؤون إرادتها وحدها[3].

لقد ارتبطت نظرية السيادة بالمفكر الفرنسي "**جان بودان**" الذي تناول نظرية السيادة في مؤلفه الكتب الستة للجمهورية الذي نشر في عام 1576م, وعرف السيادة "بأنها السلطة العليا على المواطنين والرعايا التي لا تخضع للقوانين". وفي تحليله لهذه السلطة العليا يرى بودان أنها:

أولاً– سلطة دائمة بمعنى أنه تدوم مدى الحياة، وبذلك تتميز من أي منحة تكون مقصورة على مدة زمنية محددة وتأسيسًا على ذلك لا يمكن أن توصف السلطة المطلقة المؤقتة للسيادة، ولهذا السبب يفرق **بودان** بين السيد "**Souverain**" والحاكم الذي تكون سلطته مؤقتة، ولذلك فلا يمكن وصفه بأنه صاحب السيادة وإنما هو مجرد أمين عليها.

1– طلال ياسين العيسي, السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر، متاح على موقع شبكة المعلومات السورية القومية، .WWW.ssnb@info.com

2 – عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، عمان الأردن، متاح على الموقع الإلكتروني:
http://www.darislam.com/home/esdarat/dakhi/alaam/data/89–htm.

3 – محمد بوبوش، أثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية، بحث منشور 2006م، ص118، متاح على الموقع الإلكتروني: .Prefx=ons=xml:namespace urn:Schemas–microsoft–com.Office

ثانيًا– هذه السلطة لا يمكن تفويضها أو التصرف فيها، كما أنها لا تخضع للتقادم.

ثالثًا– هي سلطة مطلقة لا تخضع للقانون؛ لأن صاحب هذه السلطة هو الذي يضع القانون، ولا يمكن أن يقيد نفسه، كما لا يمكن أن يكون مسئولاً مسئولية قانونية أمام أحد.

والخاصية الأساسية لهذه السيادة أو السلطة المطلقة في نظر بودان تكمن في وضع القوانين "سلطة التشريع"، وبذلك نجد أن بودان وضع ثلاثة حدود للسيادة هي:

أ– القانون الطبيعي، فصاحب السيادة يتقيد بالقانون الطبيعي وبقواعده ويجب عليه أن يتقيد بالمعاهدات والاتفاقيات التي يعقدها، ولكن من الذي يلزم صاحب السيادة باحترام القانون الطبيعي؟ وهنا نجد بودان يضع نظريته في موقف متناقض، ومع ذلك لا يعترف بأية جهة تفرض احترام القانون الطبيعي على صاحب السيادة، وإلا كانت هذه الجهة بحسب النظرية هي صاحبة السيادة الحقيقية.

ب– الملكية الدستورية الأساسية، ويخص بودان بالذكر قوانين وراثة العرش التي كان يرى أن الملك لا يستطيع أن يعتبرها؛ لأنه كان يؤمن بالدستور, وأن التغيير في قوانين وراثة العرش يؤدي إلى إحداث القلاقل والاضطرابات وهو ما يترتب عليه حدوث انقسامات في الدولة.

ج– الملكية الخاصة كان بودان يؤمن بأن الملكية الخاصة قاعدة أساسية من قواعد القانون الطبيعي ولكنه أفرد لها بحثًا خاصًا، وكان يقول إن السيد صاحب السيادة لا يستطيع أن ينتزع الملكية الخاصة من أي أفراد الدولة، كما اعتقد وجود حدود تتعلق بسلطة فرض الضريبة، وبذلك يظهر التناقض في نظرية بودان بوضوح، فهو في الوقت الذي يؤكد أن السلطة العليا لا حد لها في الدولة، ونراه يذكر أن هناك عدة عوامل محددة لها هذه العوامل في الواقع تصيب النظرية بالصدع لأنه توجد بجانب السلطة العليا سلطات أعلى منها كما أنه لا يستطيع أن يجد من يقوم بفرض هذه الاستثناءات وتنفيذها، ونجد أنه لهذا السبب يضطر إلى الإيمان بحق الثورة في حالة التعدي على أي من القيود الثلاثة, وإذا كان "بودان" قد عالج السيادة من زاوية الشؤون الداخلية وعلاقتها بالدولة والمواطنين فقد عالجها "**هوجو غروسيوس**" من زاوية الشئون الخارجية وعلاقة الدولة بغيرها من الدول، لقد فسر "**غروسيوس**" السيادة بأنها "السلطة السياسية العليا التي تتركز في

الشخص الذي لا تتمكن أي إرادة من نقص أعماله"، على الرغم من أن هذا التعريف قد نقضه "**غروسيوس**" نفسه عندما أباح الحد من هذه السلطة وتقسيمها في بعض الدول الأوروبية[1].

ويرى "**هوبز**" أن الحاكم غير مقيد بأي قانون؛ لأنه هو الذي يصنعه ويعدله ويلغيه بحسب هواه وهو الذي يحدد معنى العدالة. أما "**روسو**" فقد غير مضمون السيادة عنده، يقول إن العقد الاجتماعي يعطي المجتمع السياسي سلطة مطلقة على كل أعضائه وهذه السلطة المطلقة التي تتولاها إدارة عامة تحمل اسم السيادة, والسيادة ليست سوى ممارسة الإدارة العامة، لا يمكن أبدًا التصرف فيها، وصاحب السيادة الذي هو كائن جماعي لا يمكن لأحد أن يمثله أو ينوب عنه سوى نفسه[2]، ويضيف **روسو** إلى ذلك أن "السلطة العليا لا يمكن تقييدها، ذلك أن تقييد السلطة العليا معناه تحطيمها" وأن السلطة صاحب السيادة ليست في حاجة إلى ضمانات[3].

وعرفها الفقيه البريطاني "**جون أوستي**" بأنها "العادة في الخضوع والانصياع وسلطة عليا لا تكون بدورها أو من عاداتها الخضوع لأية سلطة أخرى", الأمر الذي جعل فكرة السيادة تحتل مكان الصدارة, نتيجة لقيامها على مبدأ استقلال كل دولة في تنظيم أمورها وسد حاجاتها دون أن تخضع لأي قيد على حريتها في التصرف[4].

أما الأستاذ "**دابان**" فيعرفها بقوله: إن "الدولة تكون ذات سيادة في مواجهة الأفراد والجماعات الخاصة والعامة التي تعمل داخلها، فهي المجتمع السامي الذي يخضع له الأفراد والجماعات"[5].

أما الأستاذ "**العناني**" فقد عرف السيادة بأنها سلطة الدولة العليا على إقليمها ورعاياها والاستقلال عن أي سلطة أجنبية، وينتج عن هذا أن يكون للدولة كامل الحرية في تنظيم سلطاتها

---

1 – طلال ياسين العيسي، السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر، مرجع سبق ذكره , ص48–47.

2 – منتدى السيادة والعولمة، جدلية الدولة والعولمة، متاح على الموقع الإلكتروني:
.http//www. 3deed.com/vb/thread 33114.html.

3 – منتدى السيادة والعولمة، المرجع السابق نفسه.

4 – الطاهر زديك، والعربي رزق الله بن فهيد، العولمة وتقويض مبدأ السيادة، مجلة الباحث العدد الثاني، جامعة ورقلة, 2003م، ص35.

5 – سعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة, ط6، الجزائر 2004م، ص105.

التشريعية والإدارية والقضائية، وفي تبادل العلاقات مع غيرها من الدول، على أساس المساواة الكاملة بينها[1].

وأعلنت محكمة العدل الدولية في قضية مضيق "**كورفو**" عام 1949م, بأن السيادة بحكم الضرورة هي ولاية الدولة في حدود إقليمها؛ انفرادية ومطلقة, وأن احترام السيادة الإقليمية فيما بين الدول المستقلة يعد أساسًا جوهريًا من أسس العلاقات الدولية[2].

والمفهوم السياسي للسيادة الوطنية يعني القدرة الفعلية أو الحقيقية للدولة على رفض الخضوع لأي سلطة أخرى غير سلطتها هي، بالضبط مثل مفهوم المواطنة من الداخل، فقد تكون الدولة مستقلة قانونًا ولكنها عاجزة عن إشباع احتياجات مواطنيها، وهو ما يعرضها لضغوط وتأثيرات من بعض الدول الأخرى، الأمر الذي يجعل استقلالها منقوصًا، ومن ثم تعجز عن مباشرة بعض مظاهر سيادتها[3]. إن تمتع الدولة بخاصية السيادة هو الذي يسوغ احتكارها لأدوات القوة اللازمة لتمكينها من القيام بوظائفها وأدوارها المختلفة على الصعيدين الداخلي والخارجي، وهي وظائف وأدوات حيوية جدًا وغير قابلة للاختزال، على الرغم من أن مضمونها وأساليب القيام بها تقبل التغيير والتحول لمواكبة التطور المستمر في طبيعة العلاقات الدولية[4].

فالدولة هي وحدها المسئولة عن سن القوانين وفرض الالتزام بها، وتحقيق الأمن والنظام والاستقرار في الداخل، وهي وحدها المسئولة في الوقت نفسه عن الدفاع عن الوطن وحماية أمنه وسلامته وتكامله الإقليمي في مواجهة القوة والأطماع الخارجية, ولكن على أي مدى يمكن أن تصل

---

1 – إبراهيم محمد العناني، التنظيم الدولي، النظرية العامة، الأمم المتحدة، دار الفكر العربي، 1982م، ص25.

2– عبد القادر القادري، القانون الدولي العام، مرجع سبق ذكره، ص155.

3 – جهاد نصري العقل، السيادة القومية وسيادة الدولة، مرجع سبق ذكره، ص12.

4– إن فكرة السيادة تقوم على أنها مفهوم قانوني سياسي ارتبط بوجود الدولة القومية الحديثة وأصبح أحد أهم خصائصها وسماتها الرئيسية، فحين توصف الدولة بأنها كيان يتمتع بالسيادة فالمقصود أن الدولة هي التنظيم السياسي والاجتماعي الذي يحق له وحده دون غيره أن يحتكر أدوات القوة التي يحتاجها، بما في ذلك أدوات القمع والإكراه لغرض السلطة على مجمل الإقليم الذي يشكل حدوده السياسية، وعلى الأفراد الذين يقطنون الإقليم. حسن نافعة، سيادة الدولة في ظل موازين القوة في النظام الدولي, على الموقع الإلكتروني:

afar@afkaronline.com

أخلاقية السيادة على الصعيدين الداخلي والخارجي؟ أو بتعبير أخر: هل من قيود على حرية السيادة واستقلالها؟ فقد ظل مفهوم السيادة موضوعًا لجدل فقهي لم يتوقف في الواقع منذ نشأة ظاهرة "الدولة القومية" في أوروبا في منتصف القرن السابع عشر حتى الآن، ففي أعقاب ظهور الدولة القومية بدت الحاجة ملحة لحماية هذا الشكل الوليد من أشكال التجمع الإنساني.

وعليه فقد مال كثير من الفقهاء نحو التشدد والتوسع في مفهوم السيادة فاعتبروا أن السيادة إما أن تكون مطلقة أو لا تكون[1]، بيد أن مما لا يستحق الذكر هنا أن السيادة لا يمكن أن تكون مطلقة تمامًا, فبحسب عناصر السيادة يمكن للدول أن تكون لها التزامات دولية تعد من سيادتها, وتكثر هذه الالتزامات عندما تنضم الدول إلى الاتفاقيات الدولية، وأكثر من هذا فإن القانون الدولي هو في الواقع نظام التزامات تلتزم الدول عبره بتقييد حريتها في العمل، ومن ثم تقييد استقلالها السياسي الداخلي.

وفي الواقع إن مذهب السيادة يؤكد المساواة القانونية والاستقلال السياسي للدولة، ويعد ستيفان **كراسنر** "**Stephen Krasner**" أن "**نظام وستفاليا**" هو نظام السيادة الوطنية الكاملة، وهو نموذج مثالي لم يتحقق فقط بشكل عام، ذلك أن استقلالية الدولة كان دائمًا مقيدًا بالالتزامات الدولية, وبمظاهر التبعية والهيمنة, وأن مبدأ حرية الحدود لم يحترم فقط بشكل كامل[2]، وكما جاء في ميثاق الأمم المتحدة, فإن السيادة الوطنية والمساواة بين الدول، تعد إحدى القواعد الأساسية في القانون الدولي العام[3].

---

1 – عبد العزيز اليساري، إشكالية العولمة والدولة، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة سنت كليمنت العالمية، بغداد، 2007م، ص30.

2 –Stephen D Krasner, compromising Westphalia, international Security Vol. ,20 No3, 1995–1996, PP115–151.

3 – يمثل مفهوم السيادة والمساواة بين الدول أحد القواعد الأساسية في القانون الدولي العام، إذ تذكر المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة أن المنظمة تستند إلى مبدأ السيادة المتساوية لجميع الأعضاء، وتشير المادة (2ب3) من ميثاق المؤتمر الإسلامي إلى المبدأ نفسه، إذ عدته أحد المبادئ الأساسية لميثاقها، تقول: "احترام السيادة والاستقلال ووحدة أراضي كل دولة عضو".
ونجد أيضًا الجامعة العربية تركز في ميثاقها على مبدأ السيادة الوطنية بشكل مفرط، فعلى الرغم من أنها تدعو إلى تقوية العلاقات الوثيقة وبقية الأواصر التي تربط الدول العربية, كما جاء في مقدمة ميثاقها إلا أنها أولت قضية السيادة أهمية خاصة والمحافظة على الاستقلال والسيادة (م/2), وطالبت كل دولة عضو باحترام النظام القائم في بقية الدول الأعضاء (م/8), ونخلص من ذلك إلى القول: إن السيادة هي وضع قانوني ينسب إلى الدولة عند توافرها على مقومات مادية من مجموع أفراد وإقليم وهيئة منظمة وحاكمة، وهي تمثل ما للدولة من سلطات تواجه به الأفراد داخل إقليمها وتواجه به الدول الأخرى في الخارج. انظر في ذلك: علي صادق أبو

المبحث الثاني: الآثار المترتبة على السيادة الوطنية

لتنفيذ الحماية الدولية للمبعوثين الدبلوماسيين طبقًا للآليات الوطنية، يجب أن تكون الدولة ذات سيادة وقادرة على حماية حقها في تبادل التمثل الدبلوماسي وللسيادة الوطنية عدة آثار، نذكرها في هذا المطلب أهمها:

أولاً- تمتع الدول بكل الحقوق والمزايا الكامنة في سيادتها:

انطلاقًا من سيادة الدولة يكون لها ممارسة الحقوق والمزايا كافة المعترف بها دوليًا، كإبرام الاتفاقيات الدولية وتبادل التمثيل الدبلوماسي والقنصلي، واللجوء للتحكيم والقضاء الدوليين[1]، وإثارة المسئولية الدولية للمطالبة بالتعويض عن الأضرار التي أصابتها أو تصيب رعاياها أو إصلاح هذه الأضرار، وعلى المستوى الداخلي للدولة حق التصرف في مواردها الأولية وثرواتها الطبيعية كما يمكنها اتخاذ التدابير التي تراها مناسبة حيال الأشخاص الموجودين على إقليمها، بغض النظر عن صفتهم مواطنين أو أجانب[2].

ثانيًا- المساواة بين الدول:

من الآثار المترتبة على السيادة الوطنية المساواة بين الدول، فهي أحد المبادئ الأساسية في القانون الدولي التقليدي، إذ نصت "الفقرة الأولى" من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة على قيام الهيئة على مبدأ "المساواة في السيادة بين جميع أعضائها"[3]، معنى ذلك أن الحقوق والواجبات التي تتمتع أو تلتزم بها الدول متساوية من الناحية القانونية، حتى ولو كان هناك اختلاف بينها من ناحية الكثافة السكانية أو المساحة الجغرافية أو الموارد الاقتصادية[4]، لقد استند هذا المبدأ إلى المساواة بين

هيف، دراسة في القانون الدولي العام، منشأة المعارف الإسكندرية 2005م, ص184. وكذلك: طلال ياسين العيسي، السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر, دراسة في مدى تدويل السيادة في العصر الحاضر, مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية, قسم القانون الخاص, كلية الدراسات القانونية, المجلد, 26, العدد الأول, 2010م, ص53.

1 - عبد الكريم عوض خليفة، القانون الدولي العام، دراسة مقارنة, ط1، الإسكندرية, دار الجامعة الجديد, 2011م, ص235.

2 - محمد بوبوش، أثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية، بحث منشور, 2006م, متاح على الموقع الالكتروني: refx=ons=xml:namespaceurn:schemas-microft-com.office . ، ص121.

3 - عبد الكريم عوض خليفة، القانون الدولي العام، مرجع سبق ذكره، ص235.

4 - Philippe Blacher, Droit des relations internationals, 3 Edition, paris ed Litec. 2008, P33.

المواطنين تلك المذكورة بالدساتير، وهو مبدأ من المبادئ الدستورية التي جاءت به الثورة الفرنسية, حيث جاء في المادة الأولى من الإعلان الفرنسي لحقوق الإنسان والمواطن، لعام 1789م, ما يلي: أن "الناس جميعًا يولدون أحرارًا ويعيشون أحرارًا متساوين في الحقوق ولا يميز بينهم اجتماعيًا إلا على أساس النفع العام"[1], وكذلك جاء في المادة "الخامسة" من مشروع إعلان حقوق الإنسان ووجبات الدول الذي أعدته لجنة حقوق القانون الدولي, أن "لكل دولة حق المساواة القانونية مع الدول الأخرى" وجاء في الإعلان الخاص بمبادئ القانون الدولي المتعلقة بالعلاقات الودية والتعاون فيما بين الدول وفقًا لميثاق الأمم المتحدة، الذي يتضمن سبعة مبادئ منها: "احترام مبدأ المساواة في الحقوق، وحق تقرير المصير للشعوب، واحترام مبدأ المساواة في السيادة بين الدول"[2]، غير أنه ترد بعض الاستثناءات على مبدأ المساواة, مثل تمتع الدول الخمس الكبرى في مجلس الأمن بالعضوية الدائمة وبحق الاعتراض أو الفيتو، وكذلك الأمر فيما يتعلق بتعديل ميثاق الأمم المتحدة ودخول هذا التعديل حيز النفاذ، إذ نصت المادة "مائة وثمانية" والفقرة الثانية من المادة "مائة وتسعة" على أن تعديل أحكام الميثاق لا يسري, إلا إذا صادق عليه ثلثا أعضاء منظمة الأمم المتحدة، ومن بينهم جميع الأعضاء الدائمين في مجلس الأمن, ونظام وزن الأصوات الذي تأخذ به بعض المنظمات الدولية الاقتصادية كالبنك الدولي للإنشاء والتعمير وصندوق النقد الدولي، وفحواه تحديد حصة ثابتة من الأصوات لكل دولة يضاف إليها

---

1 – طلال ياسين العيسي, السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر, مرجع سبق ذكره، ص53.

2– وفي تعليقي على هذا المبدأ نجد أن غطرسة القوة هو المهيمن على الساحة الدولية تجاه الدول الصغيرة والضعيفة، وليس كما جاء به ميثاق الأمم المتحدة في مبدأ المساواة, واحترام سيادة الدول, حيث أن ما قامت به الولايات المتحدة الأمريكية من انتهاك صارخ للسيادة الليبية عقب مقتل السفير الأمريكي "كريستوفر ستيفنز", أثر الهجوم الإرهابي على المجمع الدبلوماسي ببنغازي في عام 2012م، الذي اتهم فيه المواطن الليبي أحمد أبو ختالة، كان له الأثر الذي يؤكد تلك الهيمنة الأمريكية من خلال عدم التزامها بالقرارات الصادرة عن مجلس الأمن الدولي، من ضمنها 1970، 1973، 2095, التي ورد فيها التزامه القوي "بسيادة ليبيا".

ففي عملية عسكرية نوعية خاصة قامت بها الولايات المتحدة الأمريكية بتاريخ 2014/6/17م دون علم مسبق للسلطات الليبية بإلقاء القبض على مواطن ليبي فوق أرضه من قبل دولة أخرى واقتياده خارج البلاد، استنكرت الحكومة الليبية المؤقتة الفعل الذي قامت به الولايات المتحدة الأمريكية، وفي تصريح للمتحدث باسم الخارجية الليبية السيد عمر الأسود الذي أدان فيه الفعل وقال: إن الاعتداء على السيادة الليبية جاء في وقت تعاني فيه مدينة بنغازي من اختلالات أمنية. للمزيد يمكن الدخول على الموقع الالكتروني:

https://alsyasee.wordpress.com/tag

حصص تتناسب مع مقدار ما تساهم به الدول في رأس مال المنظمة[1], وإذا كانت المساواة السيادية بين الدول مبدأ يحمي الضعيف من القوي، فقد يخشى أن تؤدي إلى تجاهل الفوارق الملموسة الموجودة بين الدول، لذا تسعى الدول النامية جاهدة، بالرغم من تشبثها بهذا المبدأ، إلى إرساء قواعد تأخذ بعين الاعتبار النمو بغية تحقيق المساواة الفعلية بين الدول المختلفة[2].

ثالثًا– عدم التدخل في شئون الدول الأخرى:

إن عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول من المبادئ المستقرة في القانون الدولي المعاصر ويعد هذا المبدأ من مقتضيات الحفاظ على سيادة الدول والمساواة فيما بينها؛ لذا نصت المادة "الثانية", الفقرة السابعة من ميثاق الأمم المتحدة على أنه "ليس في هذا الميثاق ما يسوغ للأمم المتحدة أن تتدخل في الشؤون التي تكون من صميم السلطان الداخلي لدولة ما، وليس فيه ما يقتضي الأعضاء أن يعرضوا مثل هذه المسائل لأن تحل بحكم هذا الميثاق".

وقد منعت الفقرة الرابعة من المادة "الثانية" من الميثاق سالف الذكر, جميع أعضاء الأمم المتحدة في علاقاتهم الدولية من التهديد باستعمال القوة، أو استخدامها ضد سلامة الأراضي، أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أي وجه آخر لا يتفق ومقاصد الأمم المتحدة[3], ويحظر القانون الدولي تدخل أية دولة في الشئون الداخلية لدولة أخرى، إذ كل دولة حرة في اختيار وتطوير نظامها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي من دون تدخل أية جهة[4] بيد أن سيادة الدولة مقيدة بأحكام القانون الدولي, وبخاصة فيما يتعلق بحقوق الإنسان، وارتكاب جرائم الحرب، وجرائم إبادة الجنس البشري, فالدولة ليست مطلقة التصرف في ميدان العلاقات الدولية, إذ أنها تخضع للقانون الدولي الذي

1 – رحيمة لدغش، سيادة الدولة وحقها في مباشرة التمثيل الدبلوماسي، رسالة دكتوراه غير منشورة, كلية الحقوق, جامعة أبي بكر بلقايد, تلمسان, 2014م, ص42.

2 – عبد القادر القادري، القانون الدولي العام، مرجع سبق ذكره، ص156.

3 – جمال حمود الضمور، مشروعية الجزاءات الدولية والتدخل الدولي ضد ليبيا، السودان الصومال, ط1, مركز القدس للدراسات السياسية، عمان،2004م، ص113.

4 –Agnes Gautier Audebert, Droit des relations internationals, ed Libraitie Vuibert, 2007, P57.

هو مفروض على الدول بناءً على اعتبارات تعلو إرادتها، الذي يورد قيودًا على تصرفات الدول[1], وبحكم علاقاتها مع الدول الأخرى ومع الهيئات الدولية[2].

رابعًا– حصانة الدولة:

ترتبط الدولة قضائيًا، ارتباطًا وثيقًا بسيادتها، لذا لا يمكن مقاضاة دولة ما أمام المحاكم الوطنية لدولة أخرى، إذ إن المبدأ المستقر في إطار العلاقات الدولية عدم خضوع الدولة وأموالها للقضاء الوطني لدولة أجنبية، وذلك فيما يتعلق بالأعمال التي تجريها الدولة وأجهزتها بصفتها سلطة عامة (الأعمال السيادية), وقد نصت المادة "الخامسة" من اتفاقية الأمم المتحدة لحصانات وممتلكاتها من الولاية القضائية على أن تتمتع الدولة، فيما يتعلق بنفسها وممتلكاتها، بالحصانة من ولاية محاكم دولة أخرى، رهنًا بأحكام هذه الاتفاقية[3].

ولسيادة الدولة خصائص تتمثل في الإطلاق, ومقتضى هذه الخاصية أنه لا توجد قوة شرعية فوق قوة الدولة, وأنه لا توجد أي حدود قانونية لسلطة سن القوانين العليا التي تملكها الدولة، والمقصود بها أنها تطبق على جميع المواطنين، ومن يقيم في إقليمها، باستثناء ما يرد في الاتفاقيات الدولية والمعاهدات مثل المبعوثين الدبلوماسيين وموظفي المنظمات الدولية ودور السفارات[4], الدوام أي تستمر سيادة الدولة باستمرار بقائها، عدم إمكانية التنازل عنها أي بمعنى أن الدولة لا تستطيع أن تتنازل عن السيادة، والسيادة لا تتجزأ أي لا يمكن أن يكون في الدولة أكثر من سيادة واحدة؛ لأن تقسيم السيادة معناه القضاء عليها[5].

---

1 –Rene Jean Dupuy, Dialectiques de droit international: Souverainete des Etats, Communaute internationale et droits de L' humanite, Pedone, Paris, 1999, P149.

2 – محمد بوبوش، أثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية، مرجع سبق ذكره، ص122.

3 – رحيمة لدغش، سيادة الدولة وحقها في مباشرة التمثيل الدبلوماسي، مرجع سبق ذكره، ص42؛ وكذلك انظر: عبد الكريم عوض خليفة، القانون الدولي العام، مرجع سبق ذكره، ص238.

4 – رايموند كارفيلد كيتيل، كارفيلد، كيتيل،العلوم السياسية، ترجم من طرف، فاضل زاكي محمد، الطبعة الثانية، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، بغداد، 1963م، ص169. انظر كذلك: رحيمة لدغش، سيادة الدولة وحقها في مباشرة التمثيل الدبلوماسي، مرجع سبق ذكره، ص44.

5 – عثمان علي الرواندوزي، السيادة في ضوء القانون الدولي المعاصر، دار الكتب الوطنية, القاهرة, 2010م، ص104.

المبحث الثالث: المسئولية الدولية المترتبة عن انتهاك الحصانات للمبعوثين الدبلوماسيين

ترتبط قواعد المسئولية الدولية ارتباطًا وثيقًا بالالتزامات التي يفرضها القانون الدولي على أشخاصه فهي الأثر المترتب عن خرق قواعده من قبل أشخاصه، والمقصود بهؤلاء الأشخاص (الدول ذات السيادة)[1]، ومثال العدوان العراقي على الكويت في 2 أغسطس 1990م، الذي اقتُحمت فيه عديد من السفارات الأجنبية المعتمدة في الكويت[2]؛ لأن القاعدة القانونية، تتميز عن سواها من القواعد بسمة الإلزام, أي بمعنى أن الذي ينتهك القواعد القانونية من الأشخاص الدوليين أو الوطنيين يتحمل مسئولية انتهاكه، وتنطوي المسئولية الدولية عن الإخلال بالالتزامات الدولية على نوعين من الجزاءات:

- جزاء مدني يتمثل في جبر الضرر وتعويض المضرور التعويض المناسب الذي يمحو كل الأضرار.

---

1 مريم ناصري، فعالية العقاب على الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الحقوق, جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2009م، ص243.

2 انتهك العراق مبادئ راسخة ومستقرة في القانون الدولي تعارفت الدول على الالتزام بها واحترامها، خاصة ما يتعلق منها بالحصانات الدبلوماسية والقنصلية طبقًا لما قررته اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية والقنصلية، حين طالب البعثات الدبلوماسية والقنصلية المعتمدة في دولة الكويت بمغادرة الأراضي الكويتية، ويثير العدوان العراقي على الكويت عدة قضايا أهمها: تأثير الاحتلال العراقي لدولة الكويت في التمثيل الدبلوماسي لدولة الكويت في ظل مغادرة الحكومة الشرعية لها شرعية ضم العراق لدولة الكويت، تأثير الاحتلال العراقي على الحصانات الدبلوماسية المقررة للبعثات الدبلوماسية المعتمدة بالكويت، وبما أن القوات المتواجدة في الكويت أقدمت على ارتكاب العديد من الأفعال غير المشروعة، وباعتبار أن التصرفات الصادرة منها يمكن نسبتها إلى العراق وهي دولة طرف في اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية لعام 1961م, واتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1963م، تكون العراق قد خالفت نصوص المواد (22،24،25،26،29،30) من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية 1961م، باقتحام القوات العسكرية لمقار البعثات الدبلوماسية وبمحاصرة بعضها، واحتجاز الدبلوماسيين ومنعهم من مغادرة الأراضي الكويتية، كما خالفت العراق المواد (26،27،31،33،35) والفقرة الثانية من المادتين (40،41) من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية لعام 1936م، ولهذا فإن المسئولية الدولية تكون مؤكدة ولا عبرة بالظروف الاستثنائية، وقد حسم الموقف لصالح الكويت بصدور القرار رقم 678 لعام 1991م الصادر عن مجلس الأمن باستعمال القوة ضد العراق، حيث أعطى؛ الإذن لقوات التحالف بالتدخل العسكري لتحرير الكويت.

ولقد علقت الدكتورة عائشة راتب على نص القرار، حيث أكدت أن نص القرار يحتوي على إباحة استعمال القوة لتحرير الكويت، ولكنه لا يبيح إعلان الحرب على العراق لأن ميثاق الأمم المتحدة يدين الحروب أيًا كانت مبرراتها، ثم إن نص القرار يتضمن تخليًا من مجلس الأمن عن مسئوليته، فإذا جاز له أن يكلف بعض أعضاء الأمم المتحدة بتحرير الكويت, فلا يجوز له أن يكلف غيره بتحقيق الأمن والسلم الدوليين؛ لأن ذلك اختصاص أصيل له ولا يستطيع الإنابة فيه. انظر في ذلك: عائشة هالة محمد طلس، الإرهاب الدولي والحصانة الدبلوماسية، رسالة دكتوراه, كلية الحقوق, جامعة القاهرة, 1998م، ص638 وما بعدها.

- جزاء جنائي يتمثل في العقوبات التي توقع على الأشخاص المرتكبين للمخالفات الجسيمة التي تشكل جرائم دولية[1].

ومن هذا المنطلق تترتب المسئولية التقصيرية على الدولة المضيفة نتيجة للاعتداءات والانتهاكات التي ترتكب ضد المبعوثين الدبلوماسيين الأجانب، وتثبت إخلالها بأحد الالتزامات الآتية:

1- الالتزام باتخاذ التدابير الوقائية الأمنية كافة التي تكفل حماية المبعوثين الدبلوماسيين ومقراتهم من جميع أخطار العمليات العسكرية الجارية في إقليم البلد المضيف.

2- الالتزام بتسهيل مغادرة المبعوثين الدبلوماسيين وأفراد أسرهم لأراضي الدولة المضيفة بأسرع وقت ممكن فور نشوب العمليات العسكرية ووضع وسائل النقل تحت تصرفهم عند اللزوم.

3- الالتزام بالقبض على مرتكبي الجرائم ضد المبعوثين الدبلوماسيين ومحاكمتهم ومعاقبتهم وتتحمل الدولة المضيفة المسئولية إذا أخلت بواجب منع وقمع الجرائم، ويتحقق هذا الإخلال في حال رفضت سلطاتها المختصة ملاحقة الجاني، أو تعمدت الإهمال في البحث عنه، أو رفضت محاكمته أو معاقبته، أو قصرت في أمر مراقبته فسهل له الفرار، أو سارعت إلى العفو عنه بعد صدور الحكم عليه[2].

وبناءً على ما تقدم سنتناول المسئولية الدولية المترتبة عن انتهاك الحصانات في شكل موجز لجانبيها المدني والجنائي.

أولاً: المسئولية الدولية في جانبها المدني عن انتهاك الحصانات للمبعوثين الدبلوماسيين

من المعلوم أن الدولة تسأل مسئولية دولية مدنية، إذا أتت فعلاً يحظره القانون الدولي، أو لا يحظره متى رتب ضررًا لأحد أشخاص القانون الأخرين، الأمر الذي يوجب جبر الضرر "التعويض"،

1 محمد أحمد داود، الحماية الأمنية للمدنيين تحت الاحتلال في القانون الدولي الإنساني, دار الكتب الوطنية والوثائق القومية, 2008م, ص427.

2 أسامة التشة، الحماية الدولية للمبعوثين الدبلوماسيين في أثناء النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير غير منشورة , كلية الحقوق, جامعة دمشق, 2011م، ص257.

وهذه المسئولية قد تكون تعاقدية، وقد تكون تقصيرية[1]، وتنشأ المسئولية التعاقدية نتيجة إخلال الدولة بأحد التزاماتها التعاقدية فتلتزم بتعويض الضرر المتمخض عن هذا الإخلال، ولو لم ينص على ذلك في هذه التعاقدات الدولية، أما المسئولية التقصيرية فتأتي نتيجة إتيان الدولة لفعل غير مشروع إخلالاً بقواعد القانون الدولي العام المستقرة أو انتهاكًا لحق من حقوق الدول الأخرى[2]، ويرى بعض الفقهاء أنه لا تقوم المسئولية الدولية، ما لم يتوافر عنصر الخطأ أو الإهمال من قبل الدولة، فالأساس القانوني للمسئولية الدولية محل اختلاف الفقهاء الدوليين، في ما إذا كان بسبب الأخطاء[3]، أو نتيجة تحمل الأخطاء[4]، والمسئولية الدولية لا تقع إلا بين دولتين، فهي لا تقع بين الدولة، وبين أحد الأفراد أو الهيئات لأنها محكومة بالقواعد القانونية الداخلية، وليس بالقانون الدولي، وتقوم المسئولية الدولية على أركان ثلاثة، هي:

1- نسبة الفعل للدولة

2- أن يكون الفعل غير مشروع دوليًا

3- الضرر المترتب عن الفعل[5].

إن الفرق بين الخطأ والعمل غير المشروع هو أن الخطأ يعد تصرفًا عمديًا يأتيه المخطئ عن قصد، بينما الفعل غير المشروع هو كل فعل يخل عهدًا بين دولتين[1].

---

1 محمد طلعت الغنيمي، بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974, ص109.

2 طارق حمدي، المسئولية الدولية الناشئة عن جرائم الإرهاب الدولي، رسالة دكتوراه في القانون الدولي العام غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، 2007م، ص237.

3 أول من قال بنظرية الخطأ, الفقيه "غروسيوس" الذي ولد في دلفت بهولندا عام 1583م درس القانون، ونشر كتابه, (قانون الحرب والسلام) عام 1625م، فطبقًا لنظرية لا تسأل الدولة إلا إذا أخطأت وأن خطأها يعزى لحكامها ولا تقوم المسئولية الدولية, ما لم يصدر عن الدولة فعل خاطئ يضر بغيرها من الدول، وهذا الفعل الخاطئ إما أن يكون متعمدًا وإما أن يكون غير متعمد. انظر في ذلك: محمد نصر محمد، أحكام المسئولية الجنائية الدولية، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان, الأردن، 2012م، ص163.

4 أيمن عبد العزيز محمد سلامة، المسئولية الدولية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية رسالة دكتوراه، كلية الحقوق, جامعة الإسكندرية، 2005م، ص230.

5 حسام علي عبد الخالق الشيخة، المسئولية والعقاب على جرائم الحرب، رسالة دكتوراه غير منشورة، كلية الحقوق، جامعة القاهرة, 2001م، ص22.

وفي صدد أساس المسئولية الدولية فقهًا وقضاءً فإن إخلال الدولة بأي من التزاماتها الدولية يرتب مسئوليتها حالاً ومباشرة، وأن الفعل المنشئ للمسئولية الدولية هو الفعل غير المشروع طبقًا لأحكام القانون الدولي، غير أن نظرية الخطأ لم تفقد بعد كل أهميتها أساساً للمسئولية الدولية، فقد ظل لها محل في هذا الشأن، وذلك فيما يتعلق بالالتزامات الدولية التي تقتضي من الدولة بذل عناية وانتهاج مسلك معين محلاً للالتزام، كما هو الشأن بالنسبة للالتزامات المتعلقة بحماية الأجانب الموجودين على إقليم الدولة وتمكينهم من الانتصاف لحقوقهم أمام القضاء الداخلي، ومعنى ذلك لا تقوم مسئولية الدولة حال إخلالها بالتزام دولي موضوعه بذل عناية، إلا إذا ثبت الخطأ العمد أو الإهمال والتقصير من جانبها[2].

حيث قضت في ذلك المحكمة الجنائية الدولية ليوغسلافيا (سابقًا) في حكمها بشأن الاستئناف في قضية "**تاديش**" عام 1999م، بأن الدولة مسئولة عن تصرفات قواتها المسلحة، ولكي ترتب المسئولية أثرها على الدولة المخالفة يتطلب توافر شروط عدة وهي كالتالي:

أ- وجود ضرر حصل من دولة لدولة أخرى بصفة جدية، بأن يكون إخلالاً فعليًا بحق من حقوق الدولة التي وقع عليها الضرر المادي، كالاعتداء على حدودها، أو الضرر المعنوي كإهانة ممثليها أو مبعوثيها الدبلوماسيين.

ب- أن يكون الضرر بسبب إخلال الدولة بواجباتها الدولية، بخلاف ما إذا كان الضرر نتيجة مباشرة الدولة لحقوقها الطبيعية، ودون تعسف منها في استعمال هذه الحقوق، حيث يمتنع في هذه الحالة قيام المسئولية[3].

---

1 محمد طلعت الغنيمي، الوسيط في قانون السلام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1980م, ص448.

2 أحمد عبد الونيس، محاضرات في المسئولية الدولية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، 1990م، ص2. انظر كذلك: شادية إبراهيم حامد عميرة، الحماية القانونية الدولية لرؤساء الدول، الهيئة المصرية للكتاب, 2007م، ص280.

3 نصت المادة 91 من البروتوكول الإضافي الأول لعام 1977م, على أن "يسأل طرف النزاع الذي ينتهك أحكام اتفاقيات جنيف أو البروتوكول الإضافي الأول عن دفع تعويض إذا اقتضت الحال, ويكون مسئولاً عن الأعمال كافة, التي يقترفها الأشخاص الذين يشكلون جزءًا من قواته المسلحة". نجاة أحمد إبراهيم، المسئولية الدولية عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني, منشأة المعارف, الإسكندرية, 2009م، ص290،292.

ج- وجود خطأ من جانب الدولة المخالفة، سواءً أكان متعمدًا أو إهمالاً بخلاف، ما إذا كان الضرر نتيجة قوة قاهرة أو ظروف طارئة، أو بسبب خطأ من الدولة المتضررة، حيث يمتنع في هذه الحالات قيام المسئولية الدولية.

لذلك نرى أن هذه الملاحظة تلخص طبيعة المسئولية الدولية عن الإخلال بواجبات الدولة في توفير الحماية للمبعوثين الدبلوماسيين. أما نسبة الفعل غير المشروع إلى الدولة، فإنه يتمثل في قيام المسئولية الدولية في ثبوت نسبة الفعل غير المشروع دوليًا إلى أحد أشخاص القانون الدولي، ويرتبط هذا العنصر فيما يتعلق بمسئولية الدولة بمبدأ تمثيل الدولة والتعبير عن إرادتها في المجالين الداخلي والخارجي بوصفها شخصًا قانونيًا معنويًا لا عقل له ولا ضمير، ومبدأ سيادة الدولة وما يتفرع عنه من اختصاصات تنفرد به الدولة وحدها داخل نطاقها الإقليمي، ومؤدى ذلك في صدد المسئولية الدولية يعد الفعل غير المشروع دوليًا فعلاً صادرًا من الدولة ذاتها، ومن ثم تسأل عنه دوليًا، بصفتها قاعدة عامة متى صدر عن أحد من أجهزتها التي تقوم على تمثيل الدولة والتعبير عن إرادتها، كما قد تثور مسئولية الدولة عن الأضرار التي قد تحدث للأجانب في أشخاصهم أو في أموالهم وممتلكاتهم على إقليم الدولة من جراء تصرفات الأفراد العاديين أو من جراء نشوب النزاعات المسلحة داخل إقليمها، كما أن الدولة مسئولة عن أعمال السلطة التشريعية، في هذا المقام، أن يأخذ الفعل غير المشروع صورة قيام السلطة التشريعية بعمل يمثل إخلالاً بأي من الالتزامات الدولية للدولة، كأن تصدر الدولة قانونًا يتعارض والتزام الدولة طبقًا للقانون الدولي، كالاستيلاء من دون تعويض على أموال يمتلكها أجانب، أو الإخلال بالحماية الواجبة إزاء الأجنبي أو أن يأخذ هذا الفعل غير المشروع صورة الامتناع، كالامتناع عن إصدار تشريع داخلي لازم لتنفيذ معاهدة دولية، أو الامتناع عن إلغاء قانون يقرر التفرقة العنصرية بين طوائف شعب الدولة[1]، وكذلك مسئولية الدولة عن أعمال سلطتها التنفيذية هذا ومن الحالات التي تثور فيها مسئولية الدولة عن أعمال سلطتها التنفيذية الاعتقالات التعسفية للأجانب، وأعمال الشدة والعنف من قبل رجال البوليس والقبض على المبعوثين الدبلوماسيين

1 شادية إبراهيم حامد عميرة، الحماية القانونية الدولية لرؤساء الدول، مرجع سبق ذكره، ص281.

واستهدافهم، والامتناع عن تسليم المجرمين مع وجود معاهدة دولية تقضي بوجوب تسليمهم، وشأن باقي السلطات والراجح فقهًا وقضاءً، هو أن الدولة تسأل عن أعمال سلطتها القضائية، وتعد الدولة مسئولة عن أعمال السلطة القضائية في الحالات الآتية:

أ- إذا أخطأ القضاء الداخلي في تفسير أو تطبيق قاعدة قانونية داخلية، هي بطبيعتها متفقة مع قواعد القانون الدولي أو الالتزامات الدولية التي أخذتها الدولة على عاتقها.

ب- إذا كان القضاء قد طبق قاعدة قانونية ولكنه أخطأ في تفسيرها أو في تطبيقها.

ج- إذا قام القضاء بالتفسير السليم، أو التطبيق الصحيح لقاعدة قانونية داخلية هي بطبيعتها متعارضة مع قواعد القانون الدولي أو مع الالتزامات الدولية التي سبق للدولة أن تعهدت بها.

د- إذا ما وقع من القضاء ما اصطلح على تسميته "إنكار للعدالة Denial of justice"، مثل حرمان الأجنبي من الالتجاء لجهات القضاء الوطنية، أو ظلمه ظلمًا بينًا بعدم السماح له بالالتجاء إلى القضاء، وأن يقع من المحكمة تسويف لا مسوغ له، أو عدم توافر الضمانات التي لا غنى عنها لحسن سير العدالة[1]. وكما هو معلوم فإن مسئولية الدولة تبقى مسئولية مدنية، ولا ترقى لأن تكون مسئولية جنائية؛ لذلك فهي لا تلتزم إلا بالتعويض، سواء كان مادياً أو معنوياً مع التزامها بتسليم مقترفي هذه الجرائم للعدالة.

ثانياً: المسئولية الدولية في جانبها الجنائي عن انتهاك الحصانات للمبعوثين الدبلوماسيين

بعد أن استقر الفقه والقضاء الدوليان على مسئولية الدولة مدنيًا بدأ الاتجاه يتزايد نحو وجوب المسئولية الدولية الجنائية، وذلك منذ انعقاد مؤتمر الأمم المتحدة للبيئة والتنمية **باستكهولم** في الفترة من 5 إلى 16 يونيو 1972م، وفي حقيقة الأمر لم تظهر المسئولية الدولية الجنائية للوجود بصورة عملية إلا في أعقاب الحرب العالمية الثانية، وهذا لا يعني على الإطلاق أنه لم تكن هنالك محاولات

1 قيل في إنكار العدالة تعريفات عدة فقيل إنه الظلم الظاهر، أو الخطأ الواضح في ممارسة العدالة، أو التدليس في الحكم أو سوء النية في الحكم أو الحكم القائم على التحكم أو الهوى. لمزيد من التفصيل انظر: حسام عبد الخالق الشيخة، المسئولية والعقاب على جرائم الحرب, دراسة تطبيقية على جرائم الحرب في البوسنة والهرسك, دار الجامعة الجديدة للنشر, الإسكندرية, 2004م، ص24.

ومبادرات دولية لإرساء قواعدها من قبل، وتعد محاولة محاكمة "**غليوم**" الثاني إمبراطور ألمانيا السابق لارتكابه العديد من الانتهاكات الصارخة لمبادئ الأخلاق وقدسية المعاهدات خير مثال على ذلك[1].

من هذا المنطلق تعد فكرة المسئولية الدولية الجنائية فكرة حديثة النشأة مقارنة بالمسئولية الدولية المدنية، ولذلك ما زالت نظريتها العامة في طور التكوين ولم تترسخ بعد كنظيرتها في القانون الجنائي الداخلي، ولقد نادى الفقه الدولي الحديث منذ نهاية الحرب العالمية الثانية بضرورة توقيع العقوبات الدولية على الدولة التي ترتكب المخالفات الدولية، مثل الحروب الميدانية وانتهاكات حقوق الإنسان وحرياته[2]، والأفعال غير المشروعة مثل قتل المدنيين وإحداث الدمار الشامل للأملاك العامة والخاصة وهو الذي يؤدي إلى المسئولية الجنائية للقوات المسلحة[3].

وعلى المستوى الدولي يمكن تعريف المسؤولية الدولية الجنائية بأنها "وجوب تحمل الشخص تبعة عمله المجرم بخروجه عن دائرة التجريم لارتكابه إحدى الجرائم الدولية التي تهدد السلم والأمن الدوليين، وبذلك فهو يستحق العقاب باسم الجماعة الدولية".

ويستخلص هذا التعريف من خلال المواثيق والاتفاقيات الدولية التي أخذت على عاتقها تعريف المسئولية الدولية، ونذكر منها على سبيل المثال التعريف الوارد عن لجنة القانون الدولي التابعة للأمم المتحدة التي صاغت مبادئ **نورمبرج** بقولها: "يعد أي شخص يرتكب فعلاً من الأفعال التي تشكل جريمة بمقتضى القانون الدولي مسئولاً عن هذا الفعل وعرضة للعقاب[4]، كما عرفت لجنة القانون التي صاغت مشروع المدونة المتعلقة بتحديد الجرائم المخلة بسلام البشرية وأمنها في المادة "الثالثة"

---

1 نسمة حسين، المسئولية الدولية الجنائية، رسالة ماجستير غير منشورة, كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة قسنطينة، الجزائر, 2007م، ص5. وانظر كذلك: حسنين إبراهيم صالح عبيد، القضاء الدولي الجنائي، دار النهضة العربية, القاهرة, 1997م، ص69 وما بعدها.

2 سمير محمد فاضل، تطور قواعد المسئولية لتتلاءم مع الطبيعة الخاصة للضرر النووي المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 36 لعام 1980م، ص163. وحول المؤتمر المشار إليه انظر: تقرير الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، باستكهولم يونيو، 1972م.

3 Muriel Ubeda Saillard, L' invocabilite en droit interne des regles d' engagement applicables aux operations militaries multinationals, PGDIP, 2004, P156.

4 سعيد عبد اللطيف حسن، المحكمة الجنائية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004م ص60.

المسئولية الجنائية، كما يلي: "كل من يرتكب جريمة مخلة بسلم الإنسانية وأمنها يعد مسئولاً عنها، ويكون عرضة للعقاب".

وعلاوة على ذلك هناك بعض الأفعال **الخطيرة** التي ترتب مسئولية دولية، التي لا يمكن الموافقة عليها أبدًا وبإجماع دولي، وتمثل انتهاكًا للقانون الدولي الإنساني، وهي كالتالي:

1- الانتهاكات المرتكبة من أجهزة الدولة، بما في ذلك قواتها المسلحة.

2- الانتهاكات المرتكبة من قبل أشخاص أو مجموعات تعمل في الواقع بناء على تعليماتها، وتحت إشرافها وتحت سيطرتها (كأفراد المليشيات).

3- الانتهاكات المرتكبة من قبل أشخاص أو مجموعات فوضتها في القيام بقدر من السلطة الحكومية.

4- الانتهاكات المرتكبة من قبل أشخاص أو مجموعات خاصة تعترف بها الدولة وتتبناها بوصفها تصرفات صادرة عنها[1].

والأفعال التي تشكل جريمة في القانون الدولي هي الأفعال التي تتسم بالجسامة بالمخالفة لأحكامه التي من شأنها إحداث اضطرابات في الأمن والنظام العام والمساس بالمصالح الإنسانية للمجموعة الدولية.

ويذهب أصحاب هذا الاتجاه إلى تأييد وجود المسئولية الدولية الجنائية في القانون الدولي وهو الاتجاه الحديث، الذي يمثل أغلبية الفقه الدولي، ويسلم أصحابه بفكرة المسئولية الدولية الجنائية بوصفه مفهوماً جديداً للمسئولية في النظام القانوني، وهذا ما يتفق مع الاتجاه المتطور المعاصر للقانون الدولي فيما يتعلق بمفهوم السيادة والشخصية القانونية الدولية، والمركز الدولي للفرد وكذلك المفاهيم الرامية إلى الدفاع عن المصالح الأساسية للجماعة الدولية[2].

---

1 R. Cook R, State responsibility for violations of women's human rights, Harvard H.R journal, vol. 7, 1994, P25. Ewing A, Establishing state responsibility for private acts of violence against women under the American convention on human rights, Columbia H.R. Rev, vol 26,1995, PP751-800.

2 سعيد سالم جويلي، تنفيذ القانون الدولي الإنساني, دار النهضة العربية, القاهرة, 2003م، ص63.

الخاتمة

لقد تطور مفهوم السيادة الوطنية تطوراً كبيرًا عبر العصور المنصرمة، لاسيما منذ القرن السادس عشر، فبعد أن عرف بأنه مفهومٌ مطلقٌ للدولة وحريتها في تدبير شؤونها الداخلية والدولية بصفة كاملة دون قيد, الأمر الذي جعل القضاء والفقه الدولي مع مطلع القرن العشرين يرفض الاستمرار في قبول فكرة السيادة المطلقة بوصفها أساساً قانونياً للعلاقات بين الدول، واتجه إلى الأخذ بمبدأ السيادة النسبية أي السيادة المقيدة بالقواعد الدولية التي تشارك الدول في وضعها، وتتقبلها برضاء وحرية في حدود ما يفرضه التعاون بين الدول ومتطلبات السلم والأمن الدوليين, ومن المؤكد أن فكرة المسؤولية لا تتعارض مطلقاً مع فكرة السيادة، فقيام المسؤولية نتيجة منطقية في الواقع لتمتع الدولة بكامل سيادتها واستقلالها, ولا تنشأ المسؤولية الدولية إلا بين دول مستقلة تتصرف بحرية كاملة في شؤونها الداخلية والخارجية, فالدول ناقصة السيادة, أو المقيدة لا تسأل عن الأضرار الناجمة عن تصرفها وأعمالها, وبتطور مفهوم المسؤولية الدولية للدول أصبح بالإمكان مساءلة الدولة على مخالفتها للالتزامات الدولية والتطور في أسس المسؤولية الدولية، يبرز حقيقة الارتباط الوثيق بينها وبين السيادة، فوجود المسؤولية أمر منطقي وذلك تطبيقا للمبدأ القائل بأن كل سلطة تقابلها مسؤولية، ويمكن القول بأنه لا يجب أن تتملص الدول من المسؤولية الدولية.

ومن جهة أخرى لا يجوز لها أن تتنازل عن الحقوق الناجمة عن هذه المسؤولية، حتى ولو كان هذا التنازل هو من صلاحيات الدولة، ومن ثم فإن أي تنازل عنها هو تنازل عن سيادة الدول؛ فقواعد المسئولية الدولية ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالالتزامات التي يفرضها القانون الدولي على أشخاصه, ومثال العدوان العراقي على دولة الكويت في أغسطس 1990م، الذي اقتحمت فيه العديد من السفارات الأجنبية المعتمدة في دولة الكويت؛ لأن القاعدة القانونية، تتميز عن سواها من القواعد بسمة الإلزام, أي بمعنى أن الذي ينتهك القواعد القانونية من الأشخاص الدوليين أو الوطنيين يتحمل مسئولية انتهاكه.

النتائج

1- مفهوم السيادة الوطنية مفهوم نسبي، ولا يمكن الاحتجاج بفكرة السيادة المطلقة لأن قواعد القانون الدولي تقيد هذه السيادة, بحيث لا تتملص الدول من المسؤولية الدولية.

2- إن المسئولية الجنائية الدولية لا تتحدد أو تطبق سوى على الشخص الطبيعي مع جواز مساءلة الدولة من الناحية المدنية، ومن ثم قد تكون المسئولية الدولية عن الجرائم الدولية مسئولية مزدوجة إحداها جنائية تقع على الفرد والأخرى مدنية تقع على عاتق الدولة، ولا يجوز في المسئولية الدولية عن الجرائم الدولية التذرع بأمر الرئيس، وبالتالي فإن ذلك لا يعد سببًا للإباحة ومانع عقاب في القانون الدولي الجنائي.

3- على الرغم من عدم وجود واجب يلزم الدول بالنص في تشريعاتها الوطنية على عقوبات خاصة توقع على مرتكبي الجرائم الواقعة على المبعوثين الدبلوماسيين، فإن وجود مثل هذه النصوص التجريمية يعزز من مهمة الدولة في حماية المبعوثين الدبلوماسيين، ويؤكد التزامها بحمايتهم بصورة جدية وفعالة.

التوصيات

من مبدأ السيادة الوطنية بوصفها أساساً قانونياً يتعين على الدول كافة أن تقوم بإجراء التعديلات التشريعية لضمان توفير الحماية الدولية للمبعوثين الدبلوماسيين في الظروف الاستثنائية يكون ذلك عبر تضمين تشريعاتها الداخلية نصوصًا خاصة تفرض عقوبات مشددة ضد من ينتهك حرمة البعثات الدبلوماسية أو ينال أمنها وسلامتها.

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية

أ-الكتب

1- إبراهيم محمد العناني، التنظيم الدولي، النظرية العامة، الأمم المتحدة، دار الفكر العربي، 1982م.

2- أحمد عبد الونيس، محاضرات في المسئولية الدولية، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية جامعة القاهرة، 1990م.

3- أيمن عبد العزيز محمد سلامة، المسئولية الدولية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية رسالة دكتوراه، كلية الحقوق, جامعة الإسكندرية، 2005م.
4- جمال حمود الضمور، مشروعية الجزاءات الدولية والتدخل الدولي ضد ليبيا، السودان الصومال, الطبعة الأولى, مركز القدس للدراسات السياسية، عمان،2004م.
5- حسام عبد الخالق الشيخة، المسئولية والعقاب على جرائم الحرب, دراسة تطبيقية على جرائم الحرب في البوسنة والهرسك, دار الجامعة الجديدة للنشر, الإسكندرية, 2004م.
6- حسنين إبراهيم صالح عبيد، القضاء الدولي الجنائي، دار النهضة العربية, القاهرة, 1997م.
7- رايموند كارفيلد كيتيل، العلوم السياسية، ترجم من طرف، فاضل زاكي محمد، الطبعة الثانية، مؤسسة فرانكلين للطباعة والنشر، بغداد، 1963م.
8- سعيد بوشعير، القانون الدستوري والنظم السياسية المقارنة, الطبعة السادسة، الجزائر, 2004م.
9- سعيد سالم جويلي، تنفيذ القانون الدولي الإنساني, دار النهضة العربية, القاهرة, 2003م.
10- سعيد عبد اللطيف حسن، المحكمة الجنائية الدولية، دار النهضة العربية، القاهرة، 2004م.
11- شادية إبراهيم حامد عميرة، الحماية القانونية الدولية لرؤساء الدول، الهيئة المصرية للكتاب, 2007م.
12- عبد القادر القادري، القانون الدولي العام، الطبعة الأولى, مكتبة المعارف للنشر والتوزيع, الرباط, 1984م.
13- عبد الكريم عوض خليفة، القانون الدولي العام، دراسة مقارنة, الإسكندرية, دار الجامعة الجديد, 2011م.
14- عثمان علي الرواندوزي، السيادة في ضوء القانون الدولي المعاصر، دار الكتب الوطنية, القاهرة, 2010م.
15- علي صادق أبو هيف، دراسة في القانون الدولي العام، منشأة المعارف الإسكندرية, 2005م,.
16- محمد أحمد داود، الحماية الأمنية للمدنيين تحت الاحتلال في القانون الدولي الإنساني, دار الكتب الوطنية والوثائق, 2008م,.
17- محمد طلعت الغنيمي، بعض الاتجاهات الحديثة في القانون الدولي العام، قانون الأمم منشأة المعارف, الإسكندرية, 1974م.
18- محمد نصر محمد، أحكام المسئولية الجنائية الدولية، دار الراية للنشر والتوزيع، عمان, الأردن، 2012م.
19- محمد طلعت الغنيمي، الوسيط في قانون السلام، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1980م.
20- نجاة أحمد إبراهيم، المسئولية الدولية عن انتهاكات قواعد القانون الدولي الإنساني, منشأة المعارف, الإسكندرية, 2009م.

ب- الرسائل العلمية

1- أسامة التشة، الحماية الدولية للمبعوثين الدبلوماسيين في أثناء النزاعات المسلحة، رسالة ماجستير, جامعة دمشق, 2011م.

2- حسام علي عبد الخالق الشيخة، المسئولية والعقاب على جرائم الحرب، رسالة دكتوراه كلية الحقوق، جامعة القاهرة, 2001م.

3- رحيمة لدغش، سيادة الدولة وحقها في مباشرة التمثيل الدبلوماسي، رسالة دكتوراه, كلية الحقوق, جامعة أبي بكر بلقايد, تلمسان, 2014م.

4- طارق حمدي، المسئولية الدولية الناشئة عن جرائم الإرهاب الدولي، رسالة دكتوراه في القانون الدولي العام، كلية الحقوق، جامعة المنوفية، 2007م.

5- عائشة هالة محمد طلس، الإرهاب الدولي والحصانة الدبلوماسية، رسالة دكتوراه, كلية الحقوق, جامعة القاهرة, 1998م.

6- عبد العزيز اليساري، إشكالية العولمة والدولة، رسالة ماجستير، جامعة سنت كليمنت، بغداد، 2007م.

7- مريم ناصري، فعالية العقاب على الانتهاكات الجسيمة لقواعد القانون الدولي الإنساني رسالة ماجستير، كلية الحقوق, جامعة الحاج لخضر، باتنة، الجزائر، 2009م.

8- نسمة حسين، المسئولية الدولية الجنائية، رسالة ماجستير, كلية الحقوق والعلوم السياسية جامعة قسنطينة، الجزائر, 2007م.

ج- المجلات العلمية

1- الطاهر زديك، والعربي رزق الله بن فهيد، العولمة وتقويض مبدأ السيادة، مجلة الباحث, العدد الثاني، جامعة ورقلة, الجزائر,2003م.

2- طلال ياسين العيسي، السيادة بين مفهومها التقليدي والمعاصر, دراسة في مدى تدويل السيادة في العصر الحاضر, مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية, قسم القانون الخاص, كلية الدراسات القانونية, المجلد, 26, العدد الأول, 2010م.

3- سمير محمد فاضل، تطور قواعد المسئولية لتتلاءم مع الطبيعة الخاصة للضرر النووي المجلة المصرية للقانون الدولي، العدد 36 لعام 1980م، ص163. وحول المؤتمر المشار إليه انظر: تقرير الأمم المتحدة للبيئة والتنمية، باستكهولم يونيو، 1972م.

ثانياً: المراجع باللغة الأجنبية

1- Agnes Gautier Audebert, Droit des relations internationals, ed Libraitie Vuibert, 2007.

2-Muriel Ubeda Saillard, L' invocabilite en droit interne des regles d' engagement applicables aux operations militaries multinationals, PGDIP, 2004.

3- Philippe Blacher, Droit des relations internationals, 3 Edition, paris ed Litec. 2008.

4- Rene Jean Dupuy, Dialectiques de droit international: Souverainete des Etats, Communaute internationale et droits de L' humanite, Pedone, Paris, 1999.

5-R. Cook R, State responsibility for violations of women's human rights, Harvard H.R journal, vol. 7, 1994, P25. Ewing A, Establishing state responsibility for private acts of violence against women under the American convention on human rights Columbia H.R. Rev, vol 26,1995.

6-Stephen D Krasner, compromising Westphalia, international Security Vol. ,20 No3, 1995-1996.

ثالثا- المواقع الإلكترونية

1- جهاد نصري العقل، السيادة القومية وسيادة الدولة، على موقع شبكة المعلومات السورية القومية, www.ssnb@info.com

2- حسن نافعة، سيادة الدولة في ظل موازين القوة في النظام الدولي, على الموقع الإلكتروني: afar@afkaronline.com

3- عبد الوهاب الكيالي، الموسوعة السياسية، عمان الأردن، على الموقع الإلكتروني:

. http://www.darislam.com/home/esdarat/dakhi/alaam/data/89-htm

4- عمر الأسود, المتحدث باسم الخارجية الليبية, التصريح الذي أدان فيه الفعل وقال: إن الاعتداء على السيادة الليبية جاء في وقت تعاني فيه مدينة بنغازي من اختلالات أمنية. للمزيد يمكن الدخول على الموقع الالكتروني:

https://alsyasee.wordpress.com/tag

5- محمد بوبوش، أثر التحولات الدولية الراهنة على مفهوم السيادة الوطنية، بحث منشور, 2006م، على الموقع الإلكتروني:

Prefx=ons=xml:namespace urn:Schemas-microsoft-com.Office.

6- منتدى السيادة والعولمة، جدلية الدولة والعولمة، على الموقع الإلكتروني:

http//www. 3deed.com/vb/thread 33114.html

الهجرة غير النظامية وتأثيرها الاقتصادي في ليبيا بالفترة الزمنية (2000-2022)

أ. محمد مختار محمد*

المقدمـة:

شهدت الهجرة غير النظامية نشاطاً كبيراً وشكلت مشكلة رئيسة وحالة من القلق، نتيجةً لانعكاس آثارها وتداعياتها وتسارع انتشارها على المستوى الإقليمي والدولي، وقد تضاعفت حتى طالت دولة ليبيا، التي أخذت منحنيات تصاعدية خطيرة، نظراً لوقوع ليبيا بين منطقتين مختلفتين من حيث الموارد والإمكانات الاقتصادية والبشرية، الأمر الذي جعلها دولة عبور ومقصد في وقت واحد، حيث أثر ذلك سلباً في الاقتصاد الليبي في ظل عدم احترام دول المصدر معالجة أسباب الهجرة، وعدم قيام دول المقصد بكبح جماح المهاجرين من الوصول إليها لتكون دول العبور هي المتضررة الأكبر، وخاصة دولة مثل ليبيا.

ومن أبرز المناطق المصدرة للهجرة غير النظامية عبر ليبيا منطقة القرن الأفريقي والساحل الأفريقي ومنطقتا الشرق الأوسط والمغرب العربي، حيث قامت الظاهرة محل الدراسة بدورٍ بارزٍ في تغيير طبيعة العلاقات الدولية، خاصة فيما يتعلق بالاتفاقيات والمعاهدات المبرمة بين الدول في السابق من حيث التعديل أو الإلغاء أو التجديد، بناءً على المستجدات الأخيرة، كما عقدت اجتماعات لبحث هذه الظاهرة، وأبرمت اتفاقيات خصيصاً لمحاولة معالجتها والحد منها.

أظهرت دول الاتحاد الأوروبي اهتماماً كبيراً بالهجرة غير النظامية، بكونها ظاهرة متنامية باطراد، كما أنها شكلت مسألة خلاف بين بعض الدول الأوروبية، خاصةً ما يتعلق بإنقاذ المهاجرين واستقبالهم على أراضيها، وفي المقابل فإن الدول المصدرة (دول جنوب المتوسط) لا تولي اهتماماً كبيراً لهذه الظاهرة، بالرغم من الأضرار السلبية التي ستعانيها مجتمعاتها التي تؤثر في اقتصادها، وأيضاً لم تظهر موقفاً تفاوضياً واحداً، ويرجع سبب اهتمام الاتحاد الأوروبي بهذه الظاهرة كونه يمثل

* أ. محمد مختار محمد، جامعة المرقب– ليبيا.

منطقة الهدف لهذه الهجرة، ولإدراك أغلب دوله للنتائج السلبية والإيجابية، وما يقلقها هو الجانب السلبي بكل أبعاده مع استفادتها بالجانب الإيجابي بطبيعة الحال.

وبصورة عامة، تعد الهجرة غير النظامية رد فعل لإغلاق المجال أمام الهجرة النظامية والسياسية التي تتبنَّاها الدول الأوروبية في هذا الجانب التي كانت لها آثار عكسية، حيث زادت في وتيرة الهجرة السرية وساهمت في فتح المجال أمام الهجرة غير النظامية، ممن يتاجر في البشر عبر الحدود من أجل تحقيق مكاسب مادية.

الإطار المنهجي للدراسة:

يشتمل الإطار المنهجي على مشكلة الدراسة الأهداف الأهمية منهجية الدراسة.

مشكلة الدراسة

تتعدد طرق وأساليب الهجرة غير النظامية في ليبيا بوصفها دولة مطلة على البحر المتوسط ومن أهم سمات هذه الهجرات كونها اتخذت صبغة عالمية نتيجة لأعداد المهاجرين الكبيرة والمتزايدة، وأخذت الهجرة غير النظامية من جنوب الصحراء الليبية باتجاه دول أوروبا عبر الأراضي والشواطئ الليبية أبعاداً مقلقة للغاية، فيما يخص المجتمع الليبي بصفة عامة، والمواطن الليبي بصفة خاصة، وهذا ما جعل المشكلة تأخذ بعداً إقليميا لدى السلطات الليبية لوضع سياسات واتّفاقيات تعمل على معالجة ظاهرة هذه الهجرة من حيث الأسباب والعوامل والآثار.

إنَّ المشكلة التي تطرحها الدراسة تكمن في عوامل الهجرة غير النظامية، وما تحمله من آثار اقتصادية للمجتمع الليبي.

أهداف الدراسة

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على الأسباب والعوامل الاقتصادية المتعلقة بظاهرة الهجرة غير النظامية، وكيفية التعامل معها لمعالجة الحالة الناجمة عن الظاهرة من خلال:

1. تسليط الضوء على عوامل تفشي ظاهرة الهجرة المتمثل في انتشارهم غير المنظم في الرقعة الجغرافية الليبية، والإفصاح عن الآثار الاقتصادية.
2. تحديد التداعيات والاثار الاقتصادية من جراء ظاهرة الهجرة غير النظامية.

أهمية الدراسة:

تستمد الدراسة أهميتها من خلال البحث في هذا الموضوع لكون الظاهرة محل الدراسة ذات صدى كبير التي أصبحت ظاهرة تهدد الحياة الاقتصادية في ليبيا، وتتلخص أهمية الدراسة فيما يلي:

1. تقديم قدرٍ من المعلومات والأحداث المتعلقة بالهجرة غير النظامية عبر الأراضي الليبية.
2. تسهم الدراسة بتحديد عوامل وأسباب الهجرة غير النظامية وتوضح الأثار الاقتصادية لها.

منهجية الدراسة

استخدم الباحث المنهج الوصفي نظراً لتوافق هذا المنهج و طبيعة الدراسة وأهدافها، ويقوم المنهج الوصفي باستيعاب وتضمين الحقائق الحاضرة المرتبطة بمجموعة من الظروف أو عدد من الأحداث أو أي نوع من الظواهر، ويعمل هذا المنهج على استخلاص الدلالات والمعاني المختلفة التي تنطوي عليها البيانات والمعلومات التي يمكن الحصول عليها، وهذا ما يسهل نسب الظاهرة إلى مسبباتها وعواملها والآثار الناتجة عنها.

حدود الدراسة:

1. الحدود المكانية: محل تمثل الرقعة الجغرافية الليبية مجالاً مكانياً للدراسة.
2. الحدود الزمانية: اعتمدت على بعض البيانات للفترة ما بين 2000–2022.
3. الحدود الموضوعية: تناولت الحدود الموضوعية للدراسة دور وتأثير الهجرة غير النظامية بوصفها ظاهر مؤثرة في الاقتصاد الليبي.

المفاهيم

1. الهجرة هي انتقال الأفراد من مكان إلى أخر سواء داخل الدولة أو خارجها وقد تتم بشكل قانوني أو قد تتم من خلال انتقال المهاجرين إلى الدولة المقصودة بطرق غير شرعية.
2. الهجرة غير النظامية هي حركة انتقال فردي أو جماعي من دولة لأخرى وبشكل يتجاوز قوانين الدول التي يتم الاتجاه إليها، حيث يُدخل إلى تلك الدولة تسللا من دون تأشيرات دخول أو يبقى المهاجرون بعد انتهاء مدة التأشيرة.

المبحث الأول: الدوافع الاقتصادية للهجرة

بطبيعة الحال ليس من الطبيعي أن يقبل الانسان تغيير من مكان إقامته من موطنه الأصلي إلى دوله أخرى، إلاّ إذا كانت دوافع ملحة تسهم في شعوره بعدم ارتياحه أو شعوره بالعجز عن تلبية متطلباته بموطنه الأصلي، ومن دوافع الهجرة الجماعية غير النظامية ازدياد عدد الشباب المهاجرين في دول العالم الثالث وتناقص فرص العمل[1] ثم أتت العولمة لتفاقم حركة البشر ورؤوس الأموال والزيادة من حدة الفوارق بين الدول الغنية والفقيرة، بالإضافة إلى عامل القرب الجغرافي والثروات كما يلخص العالم الديمقراطي الفرنسي **ألفريد حوفي** في إشكالية الهجرة بقوله:" إما أن ترحل الثروات، حيث يوجد البشر وإما أن يرحل البشر، حيث توجد الثروات" وعلى كل حال فإن الدوافع والأسباب التي تسهم في حدوث الهجرة غير النظامية متعددة يمكن إجمالها في الآتي:

1. الفقر من وجهة نظر الباحث، وهو الحالة أو الوضع الذى يحتاج فيه الفرد أو المجتمع إلى الموارد المالية، أو موارد أخرى تعود عليه بالمال، أما من وجهة نظر البروفسور **مصطفى المعوجي** فهو انعدام الموارد بصورة تامة الأمر الذي جعل الإنسان مستعد للقيام بأي عمل منحرف بغية سد حاجاته الغذائية الأساسية، أي أن هناك مجاعة تفرض على الإنسان معالجتها بأي وسيلة.
2. مستوى دخل الفرد، فمعدل دخل الفرد السنوي في دول جنوب حوض المتوسط 3000 دولار وأقل سنوياً، بينما مستوى دخل الفرد في دول شمال المتوسط 30000 دولار، ومن ثم فإن دول الجنوب تعاني من عدم القدرة على تغطية النفقات، خاصة أن أغلب اقتصاد عدة دول يعتمد على الزراعة التقليدية، التي ترتبط بالظروف المناخية. بالإضافة إلى انخفاض مستوى المعيشة في مقابل التزايد المستمر في الأسعار، وانخفاض مستوى الدخل، ومن ذلك يتضح الفرق الشاسع بين الدول النامية التي يصعب العيش فيها، وبين الدول المتقدمة ذات المستوى المعيشي المرتفع.

1 عبد السلام بشير الدويبي، (الهجرة غير الشرعية إلى ليبيا، الأبعاد والتداعيات طرابلس، مركز البحوث والدراسات الأفريقية، 2018) ص55.

3. تفاقم مديونية الدول الفقيرة للدول الغنية، وما يرافق ذلك من عدم القدرة على دفع عجلة التنمية الشاملة، والحد من تفاقم ظاهرة البطالة، وانتشار الحالات الاجتماعية المتدنية.
4. انعدام فرص العمل وازدياد حجم البطالة، ما دفع أغلب فئات الشباب إلى الهجرة بسبب فقدان الأمل في إيجاد فرص العمل حتى أصبحت البطالة شبح يراود الشباب.

وكذلك انخفاض الموارد دون الحد الأدنى الضروري لسد حاجات الإنسان العادية.

المطلب الثاني: الدوافع السياسية والديمغرافية التي تسهم في حدوث الهجرة غير النظامية:

أولاً : العوامل السياسية:

1. أدت الحروب والتصادم بين الفئة المسيطرة على الحكم ورجال العلم المثقفين سياسية، والخوف من المصير وعدم توفر الحريات، إلى اضطرابات ما دفع الكثير من الأفراد وخاصة الشباب للهجرة وترك أوطانهم، للبحث عن ظروف أفضل للعمل والاستقرار.
2. غياب الديمقراطية وتضييق الحريات السياسية وحرية التعبير وانتهاك حقوق الإنسان وظاهرة الفساد السياسي والاقتصادي وعدم تقدير الكفاءات العلمية والسياسية.
3. الاضطرابات الأمنية الداخلية في بعض الدول كما هي الحال في دول جنوب الصحراء.

ب – الدوافع الديمغرافية (الزيادة الطبيعية) في دول المصدر:

يشكل عامل النمو الديمغرافي دافعاً أساسياً للهجرة غير النظامية عبر المتوسط لما يخلفه من مشاكل في التركيبة السكانية، حيث إن النمو السكاني لدول جنوب الصحراء يتضاعف بين 25–30 سنة بمعدل زيادة سنوية هي الأعلى في العالم في المتوسط 3.5% في هذه الدول وبمعدل خصوبة 13%، وهذه الزيادة تشكل عبئاً كبيراً على هذه البلدان التي تعد من أفقر دول العالم.

كذلك الفئات العمرية تشهد أكبر تمثيلاً للفئة العمرية بين 15–64 تمثل قرابة 58% وبلغت نسبة السكان أقل من 15 سنة 40% ونسبة السكان أكثر من 65 سنة أقل من 3%، وتعد 33 دولة أفريقية من دول جنوب الصحراء من البلدان الأكثر نمواً في السكان في العالم.

ومن خلال ذلك يتضح أن العامل الديمغرافي، بالإضافة إلى الدوافع الأخرى من العوامل المرتبطة بالعوامل الاقتصادية، من الأسباب الرئيسية للهجرة من الدول ذات الدخل المنخفض والفقيرة

إلى الدول الغنية التي تعاني نقصاً سكانياً لانخفاض الزيادة السكانية التي تحتاج إلى قوى شابة لتحريك عجلة الاقتصاد.

المبحث الثاني: الآثار الاقتصادية للهجرة غير النظامية في ليبيا.

رغم أن المهاجرين غير النظاميين يسهمون في الغالب في توفير أيدى عاملة رخيصة فإن ذلك في حد ذاته قد يشكل خللا في سوق العمل، فهذه العمالة قد تشكل منافسة للأيدي العاملة المحلية، إضافة إلى مشاكل أخرى قد تظهر بسبب عدم القدرة على تقدير العمالة الوافدة.

وعلى الرغم من تلك الأخطار، فقد تحصل بعض الإيجابيات، ومن بين الاخطار أيضا للهجرة غير النظامية في ليبيا هي عدم تفعيل القوانين الرادعة للمهاجرين غير النظاميين، ويحدث ذلك بسبب عدم وضع خطط رقابية مشددة على الحدود والشواطئ الليبية من قبل السلطات الأمنية، بالرغم من صدور قانون سنة 2010م بشأن الهجرة غير النظامية، الذي نص على أنه يعد مهاجراً غير شرعيٍ كل من دخل الأراضي الليبية، أو أقام بها دون تصريح من الجهات المختصة بقصد الاستقرار أو العبور إلى دولة أخرى، وتهتم الدراسة بهذا الجزء منها بتأثيرات الهجرة غير النظامية اقتصادياً التي تعد الهجرة من أجل البحث عن العمل وتعدد مصادرها في المادة، وتعد هذه الهجرة من ناحيه مؤقتة بسبب العمل، لكنها تنتهى في كثير من الأحيان إلى الإقامة، فقد تكون نقطة وصل كما هو حاليا في ليبيا إذ تنتهي بالإقامة أو العبور إلى أوروبا[1].

ومن بين أهم الآثار الاقتصادية التي انعكست على الدولة الليبية من الهجرة غير النظامية.

1. خسارة الدولة الليبية الكثير من الرسوم الجمركية لم تُحصّل، حيث استغلت الحدود الليبية في دخول المهاجرين من دون تحصيل رسوم الدخول التي تقدر قيمتها بملايين الدولارات، ذهبت لجهات أخرى في حسابها الخاص المتمثلة في عصابات التهريب.
2. استنزاف السلع المدعومة التي هي أصلاً مخصصة للمواطن الليبي.
3. المساهمة في أزمة البطالة في ليبيا بعد أن سيطروا على معظم القطاع الخاص.

1 إبراهيم محمد عبيد، آثار الهجرة الأفريقية غير الشرعية إلى أوروبا على بلدان العبور، رسالة دكتوراه غير منشورة في العلوم السياسية، جامعة العلوم الإسلامية 2022)، ص28.

4. استنزاف موارد الدولة من خلال عمليات التهريب التي يقوم بها المهاجرون غير النظاميين من خلال انخراطهم في التجارة غير الرسمية، وذلك نتيجة الإغراءات، والمبالغ والمالية التي يحققونها من التجارة غير المشروعة الملازمة للهجرة غير النظامية.
5. الإنفاق الزائد على قطاع الصحة، حيث أن كثير من المهاجرين غير النظاميين مصابون بأمراض معديه وتتحمل الدولة الليبية المصاريف الخاصة بالصحة، وكذلك مراكز الإيواء وما تتحمله الدولة على علاج المصابين منهم بالأمراض المعدية.
6. الإنفاق الزائد على التعليم، فما ينطبق على الصحة ينطبق على التعليم، بالرغم من أن ليبيا تعد دولة عبور للمهاجرين غير النظاميين، ومعظم هؤلاء المهاجرين ينتمون إلى الفئة العمرية ما فوق التعليم الالزامي، إلاّ أن إطالة فتره العبور في ليبيا قد ينجم الحاجة إلى تعليم أعداد متزايدة من أبناء المهاجرين، ولا توجد إحصائيات محددة في هذه الناحية، ولا يعتقد أن هذه المصاريف ستكون كبيرة لعَامِلَين هما: طبيعة الهجرة كونها هجرة هدفها العبور، وكذلك فإن معظم المهاجرين ينتمون لفئة الذكور، والمشكلة تتمثل في إطالة مده العبور.
7. الإنفاق الزائد في الشؤون الأمنية بسبب الهجرة غير النظامية، في عدم توثيق المهاجرون أو حركتهم، بسبب فجوات أمنية كبيرة تسمح بتسلل ظواهر خطيره لا تكون مرتبطة ارتباطاً مباشراً بحركة الهجرة ولكنها تؤثر في استقرار وأمن المجتمع، مثل التجارة وتجارة الأعضاء البشرية وانتشار الإرهاب والجريمة بمختلف أنواعها المتضمنة التهريب والسرقة[1].

ولهذه الأسباب، فإن الأجهزة الأمنية عليها القيام بدورين هما: منع الهجرة، أو التقليل منها من خلال منع اجتياز الحدود في الأساس، والثانية محاولة التحكم أمنيا في تواجدهم المهاجرين غير النظاميين في المناطق التي وصلوا إليها، وتحتاج كلتا المهتمين إلى تخصيص موارد مالية كبيرة تعد استنزافاً للموارد الاقتصادية للدولة.

1 خوتو فايزة (البعد الأمني للهجرة غير النظامية في إطار العلاقات الأورومغاربية (1995-2010، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، كلية العلوم السياسية والإعلام، جامعة الجزائر، 2011)، ص122.

المبحث الثالث: ألية معالجة الهجرة غير النظامية وانعكاسات الهجرة ومخاطرها:

المطلب الأول: العلاقة بين الهجرة والتنمية

لقد ارتكز المنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية المنعقد في اليونان سنة 2009 وعلى تكامل الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية عن دور الهجرة غير النظامية في استراتيجيات التنمية البشرية، والروابط بين الانتقال والتنمية معقدة، لأنه من الأفضل أن تنظر إلى الانتقال بوصفه مكوناً من مكونات التنمية البشرية. لذلك يستحيل الحديث عن الهجرة غير النظامية دون ربطها بسبب غياب التنمية، التي تبدو فيها العلاقة معقدة في الظاهر والباطن، وإلاّ لما لفتت انتباه المنتدى العالمي المعني بالهجرة والتنمية الذى حرص على وضع استراتيجية إنمائية تنطلق بالاهتمام بالطاقة الشبابية في تنمية المجتمعات في كل الأوقات[1].

وفى الجزائر 2006 نُظم اجتماع بين الخبراء الأفارقة والدوليين في مجال الهجرة والتنمية تطبيقاً للقرار الصادر عن الاتحاد الأفريقي 2006م، بناءً على اجتماع الجزائر، وفى هذا الإطار خرج اجتماع الجزائر بمخطط عمل إفريقي، يحدد عدداً من الإجراءات الواجب اتخاذها على المستوى الوطني والقاري والدولي، مثل تعزيز آليات مكافحة شبكات التجارة بالأشخاص، تحسين ظروف تشغيل الشباب، وإدراج إجراءات قانونية فعالة لمكافحة الهجرة غير النظامية وتشجيع إجراءات التعاون بين الدول الافريقية للتحكم في الهجرة غير الشرعية، بالإضافة إلى مخطط العمل الأفريقي في وضع استراتيجية أفريقية تتمثل في الآتي:

1. يجب عدم التوهم أنه من الممكن معالجة إشكالية الهجرة باللجوء فقط للوسائل الأمنية.
2. يستلزم هذا معالجة المسائل المتعلقة بنقل أشخاص الهجرة غير النظامية، وحماية المجموعات المقيمة شرعاً إلى جانب الربط بين الهجرة والتنمية[2].
3. توفير الدعم للأشخاص الذين يتحركون داخليا من المهاجرين غير النظاميين عن طريق المجتمعات المحلية.

1، المرجع السابق، ص128.

2 عبد السلام بشير الدويبي، مرجع سابق. ص 58

4. ضمان الحاجيات الأساسية والرعاية والصحة والتعليم، وذلك إلى وضع خطط عمل تخلق مدناً بلا أحياء فقيرة.

مثل هذه التدابير التنموية جيدة ومفيدة إذا ارتبطت بالنوايا الحسنة والعمل في الميدان، لأن التفكير في تشييد مدن عصرية تواكب تطلعات الشخص المهاجر وترغّب الشخص المهاجر في العودة إلى النسيج الاجتماعي المألوف.

وتجدر الاشارة إلى أن الهجرة والتنمية الاقتصادية مرتبطتان على نحو وثيق، كما أن الافتقار للتنمية في أفريقيا وتحديداً بلدان جنوب الصحراء وسجلها الاقتصادي الهزيل تعد من العوامل التي تسهم في الهجرة بشكل كبيرة، وتسمى بعوامل الطرد السكاني.

لكن هناك اتفاق بين الباحثين في مجال الهجرة بأن فشل التنمية والظروف غير المستقرة لاقتصاديات الدول ساعدا على تفاقم ظاهرة الهجرة غير النظامية.

المطلب الثاني: أليات تعزيز التنمية بدل الحلول الأمنية وتتمثل في الآتي:

1. تطوير ودعم الدراسات والبحوث حول الهجرة غير النظامية.
2. دراسة إمكانية تعزيز الهجرة النظامية في إطار يُتفق عليه مع بلدان المنشأ.
3. تعزيز المشاريع الإنمائية في الأول الأفريقية التي تنطلق منها الهجرة، وذلك لتوفير فرص عمل مستدامة.
4. إجراء المزيد من التشاور حول السياسات الانمائية وسياسات الهجرة.
5. إقامة شراكه لتنمية الأقاليم ذات نسبة الهجرة العالية من خلال تشجيع الاستثمار المباشر والمثمر بهدف إيقاف تدفقات الهجرة غير النظامية أو التقليل منها[1].

ومن الملاحظ أنه لا يوجد تعاون مشترك بس ليبيا ودول المصدر أو المقصد، عدا دولة إيطاليا ومن الجهود الليبية لمكافحة الهجرة غير الشرعية[2].

1 فايزة بركات (آليات التعدي للهجرة غير الشرعية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بانته، الجزائر، 2012) ص86.

2 https://media.ifrc.org.

تمثلت هذه الجهود في وضع شروط عند الدخول للأراضي الليبية تستهدف تنظيم ودخول وإقامة غير الليبيين وهذه الشروط هي:

1. أن يكون الداخل يحمل جواز سفر ساري المفعول.
2. أن يكون حاصلا على شهادة صحية تثبت خلوه من الأمراض المعدية والمتوطنة.
3. أن يكون حاصلاً على شهادة صحية.
4. نقل وتسهيل المهاجرين غير النظاميين داخل البلاد مع العلم بعدم شرعية وجودهم.
5. إيواء المهاجرين غير الشرعيين وإخراجهم من البلاد.
6. مساعدة أو توجيه أشخاص أخرين للقيام بأي فعل من الأفعال المنصوص عليها في النقاط السابقة[1].

في حين نصت المادة (3) من القانون الليبي على غرامة ألف (د.ل) ولا تزيد عن ثلاثة آلاف (د.ل) لكل من شغّل مهاجرين غير شرعيين وكذلك المادة (4) التي نصت على الحبس مدة لا تتجاور سنة، وغرامة لا تقل عن خمس آلاف دينار لكل من ينتمي لعصابة منظمة لتهريب المهاجرين، خاصة في ما يتعلق بالفساد والرشوة والجرائم الاقتصادية.

- ينبغي التعامل مع ظاهرة الهجرة غير النظامية اقتصادياً بالدرجة الأولى، وينبغي أن يكون إصلاح ذلك في دول المصدر والعبور والمقصد وفق استراتيجية اجتماعية واقتصادية وسياسة[2].
- ضرورة الدعم المتواصل من دول شمال المتوسط إلى دول الجنوب، ويتأتى ذلك في إطار الشراكة الاستراتيجية القادرة على رفع التحديات التي تفرضها الهجرة غير النظامية في مختلف جوانبها وأبعادها وانعكاساتها ولا يتأتى هذا الا بالاستعداد والإرادة الجادة للتمويل، أو الإسهام في إنشاء مشاريع تنموية في البلدان المصدرة للهجرة على أساس تحقيق الاستقرار الاقتصادي[3].

---

1 قيلاني فاطمة ،الشراكة الجزائرية الأوروبية مغاربية في حوض البحر المتوسط من مسار برشلونة إلى الاتحاد من أجل المتوسط، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011، ص82.

2 https://www.sasapost.com.

3 زكرياء خضر، دراسات في المجتمع العربي المعاصر، ط1، القاهرة، 2000-2005، ص91.

المطلب الثالث: انعكاسات الهجرة غير النظامية ومخاطرها:

وتعد الهجرة غير النظامية متفاوتة التأثير على دول الشمال الأفريقي، فبعض الدول تعاني من تأثير مزدوج من عملية الهجرة غير النظامية، حيث تحولت إلى دول مقصد وعبور نحو أوروبا، ومثال ذلك ليبيا. أصبحت ليبيا من أهم المحطات في الهجرة نحو أوروبا، وأثرت ظاهرة الهجرة في السكان المحليين، حيث سببت انعكاسات ومخاطر.

ومن بين الانعكاسات والمخاطر لوحظ خلال فترة الدراسة الألاف من مختلف الجنسيات تتواجد في ليبيا وبتواجدها هذا تعمل في المزارع والمصانع ومختلف النشاطات الأخرى بصفة عمال، وبدخولهم الأراضي وبطريقة غير قانونية فإنهم لا يخلون من عدة مخاطر منها:

1. المخاطر السياسية والأمنية، والتي تتمثل في تهريب أشخاص فارين من القانون، وذلك بقيامهم بأعمال غير شرعية.
2. المخاطر الصحية والاجتماعية، في الغالب يترتب دخول المهاجرين غير النظاميين أخطار صحية وذلك لأنهم لا يخضعون للمراقبة الصحية، ولا يملكون شهادات صحية تفيد خلوهم من الأمراض السارية والتطعيم، ومن خلال الأبحاث الطبيعية اتضح أن أغلب المهاجرين بصورة غير شرعية مصابون بأمراض خطيرة، والخطير جداً أن هذه الفئة نجدها تعيش وسط التجمعات السكانية.
3. الانعكاسات من الضروري فهم تداعيات الهجرة غير النظامية على المجتمع الليبي، حيث إنها تستدعي التوقف للبحث في تفاصيلها، فعلى سبيل المثال وبحسب الحصر الميداني الذي قامت به الإدارة العامة للجوازات والجنسية بمنطقة الكفرة في الجنوب الليبي للعام 2005م، بلغ الوافدون من الدول الأفريقية 14127 وبذلك شكلوا 33% من عدد سكان الكفرة، وبالإشارة إلى الآثار المربكة للحسابات، فإن الهجرة مهما كان نوعها، إذا استمرت لفترة طويلة تحدث تغييرات كبيرة على حجم السكان المحليين في البلد.

الخاتمــة:

إن موضوع الهجرة غير النظامية من المواضيع التي تعاني منها ليبيا اقتصاديا فهي ظاهرة خطيرة شائكة التعقيد من حيث المسببات والآثار، ومثلما لهذه الظاهرة من أسباب ودوافع، فإن لها آثاراً سلبية ليست اقتصادية فقط، بل أسباب اجتماعية وسياسية مترابطة بعضها ببعض.

ويلاحظ أن دول المصدر تشجع على الهجرة غير النظامية للحصول على العملة الصعبة من تحويلات المهاجرين بهدف الحد من مشاكل البطالة والفقر، والعكس تماماً يلاحظ أن دول المقصد تكيل بمكيالين في رفض العمالة غير المدربة أو حتى المهاجرين لأسباب إنسانية، لذلك فإن أسباب الهجرة تعود إلى تفشي البطالة والركود الاقتصادي.

النتائــج:

1. أثرت الهجرة غير النظامية عفي العديد من المخاطر الاقتصادية في ليبيا لزيادة البطالة نتيجة لوجود الهجرة غير النظامية الرخيصة.
2. للهجرة غير النظامية أثار سلبية على الأوضاع الاقتصادية، وخاصة التنموية، ما يزيد في تعمق المشاكل الاقتصادية على المدى الطويل، وكذلك تأثيرها يمتد، خاصة ما يتعلق بالنواحي الاجتماعية والأمنية وانتشار الفساد.
3. من خلال دراسة ظاهرة الهجرة غير النظامية، تبين أن ظاهرة الهجرة شائكة التعقيد من حيث المسببات والآثار، التي تنتج عنها بشكل تتابعي وتراكمي، وتعد ظاهرة معقدة على مختلف المستويات.
4. ينبغي التعامل مع ظاهرة الهجرة غير النظامية على أنها ظاهرة اقتصادية ناجمة عن خلل وجب إصلاحه، وينبغي أن يتم وفق استراتيجية اقتصادية وسياسية واجتماعية وأمنية متكاملة.
5. المطالبة وأكثر من أي وقت مضى بحتمية التعاون الفعال والدعم المتواصل من دول العبور للدول المستقلة، ويأتي ذلك ضمن الشراكة الاستراتيجية القادرة على رفع التحديات التي تطرحها الهجرة غير النظامية في مختلف جوانبها وأبعادها وانعكاساتها، ولا يتأتى ذلك إلا بالاستعداد وإرادة جادة بإنشاء مشاريع تنموية في البلدان المصدرة للهجرة على أساس تحقيق الاستقرار الاقتصادي.

التوصيات:

1. إنشاء لجنة دولية تضم أعضاء من دول المصدر والعبور والدول والمستقبلة، بحيث يكون كل الأعضاء فاعلين فيها وأساسيين، ليقوموا بالتشاور مع الخبراء والمنظمات الإقليمية والدولية لبحث الدراسات والاقتراحات اللازمة لمعالجة الظاهرة.
2. تقوية الاتصال والحوار ما بين القوى الفاعلة وطنيا، وبين الحكومات ومنظمات المجتمع المدني للتوصل إلى إيجاد حلول ناجحة لملف الهجرة غير النظامية.
3. وضع خطه اقتصادية للقيام بإصلاحات عميقة في الدول المصدرة للمهاجرين غير النظاميين وتنفيذ تنمية مستدامة.
4. إعداد قاعدة بيانات للهجرة غير النظامية من قبل الأجهزة الأمنية تتضمن أعداد المهاجرين وجنسياتهم وتوزيعهم الجغرافي في ليبيا ومؤهلاتهم العلمية، وتكون هذه القاعدة مفصولة عن الهجرة النظامية، وتكون متاحة على الشبكة الدولية للمعلومات.

قائمة المراجع

1. إبراهيم محمد عبيد، آثار الهجرة الأفريقية غير الشرعية إلى أوروبا على بلدان العبور، رسالة دكتوراه غير منشورة في العلوم السياسية، جامعة العلوم الإسلامية 2022.
2. خوتو فايزة، البعد الأمني للهجرة غير النظامية في إطار العلاقات الأورومغاربية 1995-2010، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية والعلاقات الدولية، جامعة الجزائر، 2011.
3. زكرياء خضر .دراسات في المجتمع العربي المعاصر، ط1، القاهرة، 2000-2005.
4. عبد السلام بشير الدويبي، الهجرة غير الشرعية إلى ليبيا، الأبعاد والتداعيات طرابلس، مركز البحوث والدراسات الأفريقية، 2018.
5. فايزة بركات ،آليات التعدي للهجرة غير الشرعية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بانته، الجزائر، 2012.
6. قيلاني فاطمة ،الشراكة الجزائرية الأوروبية مغاربية في حوض البحر المتوسط من مسار برشلونة إلى الاتحاد من أجل المتوسط، رسالة ماجستير غير منشورة في العلوم السياسية، جامعة الجزائر، 2011.
7. https://www.sasapost.com
8. .https://media.ifrc.org

أثر التدخلات الخارجية في الاستقرار السياسي بليبيا

د. فرج مصباح إمبارك*

المستخلص

هدفت الورقة إلى الإجابة عن إشكالية الدراسة التي مفادها: إلى أي مدى أثر التدخل الخارجي في الاستقرار السياسي بليبيا؟ وذلك من خلال ثلاثة مباحث، جاء الأول بعنوان: مفهوم التدخل وأهمية الموقع الجغرافي لليبيا، ومواردها الطبيعية التي تزخر بها، التي أسهمت بشكل فعال في استقطاب القوى الإقليمية والدولية، وكان المبحث الثاني بعنوان: التدخل الدولي في أثناء وبعد الأحداث التي شهدتها ليبيا وبعدها، وذلك من أجل ضمان مصالحها في هذا البلد، أما المبحث الثالث فتناول: التدخل الإقليمي في الأزمة الليبية، تلى ذلك توصيات تهدف إلى وضع حلول لخروج الدولة الليبية من أزمتها بغية تحقيق الاستقرار السياسي فيها.

الكلمات المفتاحية: التدخلات الخارجية، الاستقرار السياسي، ليبيا.

المقدمة

عرفت المنطقة العربية على مر العصور تدخلات مستمرة من قبل القوى الإقليمية والدولية سواء أكان ذلك بشكل مباشر أم غير مباشر، وبالتزامن مع ما يسمى بثورات الربيع العربي التي شهدتها المنطقة نهاية عام 2010م، فقد تعاظم حجم التدخلات الإقليمية والدولية في المنطقة، ولم تكن حالة ليبيا استثناءً، نظراً لأهمية موقعها الجغرافي ومواردها الاقتصادية، حيث لعبت الأطراف الدولية والإقليمية أدواراً رئيسة أفضت إلى تغيير النظام السياسي فيها، ومنذ ذلك الحين لم تكف تلك القوى عن تدخلاتها بشتى الطرق، لذا لم تنعم البلاد بالاستقرار، وذلك انعكس سلباً على الأوضاع السياسية وغيرها من المجالاتت.

مشكلة الدراسة

ستحاول الدراسة الوقوف على تأثير التدخلات الخارجية في الاستقرار السياسي بليبيا، حيث لوحظ تعاظم حجم التدخل الخارجي في الشأن الليبي، وتبعا لتباين مصالح تلك القوى واختلاف وجهات نظرها حيال معالجة الأوضاع في ليبيا ساد البلاد حالة من عدم الاستقرار في مختلف المجالات، ومنها الوضع السياسي، وبالتالي فإن هذه الدراسة تحاول الإجابة على التساؤلات التالية:-

* د. فرج مصباح إمبارك، كلية إدارة الأعمال – قسم العلوم السياسية جامعة الجفرة – ليبيا.

1- إلى أي مدى أسهم التدخل الخارجي في عدم استقرار الوضع السياسي بليبيا؟

2- ما مدى تأثير الموقع الجغرافي والامكانيات الطبيعية في عمق ومستوى التدخل الخارجي في الشؤون الداخلية والسياسية للدولة الليبية؟

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في تقييم وتحليل حجم وعمق التدخل الخارجي في ليبيا بعد عام 2011م والوقوف على أثر تلك التدخلات في الاستقرار السياسي بليبيا.

أهداف الدراسة:

يسعي الباحث إلى تحقيق بعض الأهداف، منها الوقوف على الأسباب وراء تدخل القوى الإقليمية والدولية في الشأن الليبي، ومعرفة ما إذا كان هذا التدخل إيجابياً أم سلبياً على الأوضاع السياسية في البلاد وعلى استقرارها.

مناهج الدراسة :

يستعين الباحث في طرحه لهذا الموضوع بالمنهج التاريخي متبوعاً بالمنهج التحليلي، ومنهج دراسة الحالة، وستقدم الدراسة نظرة مستقبلية لمعالجة تلك القضية، وذلك من خلال قيام هيئة الأمم المتحدة بمسؤولياتها تجاه هذا البلد، وكل الأطراف الليبية للنهوض ببلادهم.

مباحث الدراسة :

قسم الباحث ورقته إلى ثلاثة مباحث، عرض في الأول مفهوم التدخل وأهمية الموقع الجغرافي لليبيا، وفي المبحث الثاني تطرق إلى تدخل القوى الدولية في الشأن الليبي منذ عام 2011م، ثم جاء المبحث الثالث بعنوان التدخلات الإقليمية في الأزمة الليبية.

المبحث الأول: مفهوم التدخل وأهمية الموقع الجغرافي لليبيا.

أولاً: مفهوم التدخل.

يعد مفهوم التدخل من الأمور غير المتفق عليها، ويرجع ذلك إلى كون التدخل (فكرة ذات استعمال خطير في القانون والسياسة)[1] ويقصد به تدخل دولة بشكل قسري في شؤون دولة ما من

1 – عبدالفتاح عبد الرازق محمود، النظرية العامة للتدخل في القانون الدولي العام، عمان : دار دجلة 2009، ص12.

جانب دولة أخرى أو مجموعة دول أخرى بقصد التأثير في السياسات الداخلية والخارجية للدولة المعنية[1].

وقد أعطى **جوزيف ناي** تعريفين للتدخل هما[2] :تعريف ضيق " التدخل بالقوة في الشؤون الداخلية لدولة أخرى"، تعريف واسع : هي ممارسات خارجية تؤثر في الشؤون الداخلية لدولة أخرى ذات سيادة"، فيما عرفه **ماكس بيلون** بأنه "محاولة من طرف دولة واحدة التأثير في التركيبة الداخلية، والسلوك الخارجي لدولة واحدة باستخدام درجات متباينة من القمع نتيجة منطقية للطبيعة الفوضوية للنظام الدولي، فقد يتخذ التدخل أشكالاً متعددة منها؛ الحصار الاقتصادي، أو الضغوط الدبلوماسية أو الدعائية، أو في شكل الحرب ويكون التدخل العسكري آخر خيار؛ لأنه ليس بالعمل الأكثر عقلانية"[3].

أنواع التدخل:[4]

- تدخل مسموح به : ويكون بإذن الدولة المستقلة وبدعوة منها وتنسيق معها.
- تدخل ممنوع : ويحدث في حالة تدخل دولة في شؤن دولة أخري بدون إذن منها أو التشاور معها، ويعد هذا النوع من التدخل بمنزلة جريمة عدوان.
- تدخل ثالث مفوض من الأمم المتحدة تحت مبدأ " مسؤولية الحماية " أو إنقاذ المدنيين من المجازر.
- **ثانيا أهمية الموقع الجغرافي لليبيا**

كلمة ليبيا مشتق من اللبوة، وهي أنثى الأسد، حيث كانت تعيش الأسود في هذه المنطقة بسبب المناخ الملائم لحياتها مما هي عليه الآن، وورد هذا الاسم في التوراة باسم **ليابيم** بمعنى أنثى الأسد، وأطلق بعض المؤرخين العرب اسم **لوبيا** نسبة إلى لوبي بن حام بن نوح عليه السلام[5].

---

1 – مصطفى عبدالله خشيم، موسوعة علم العلاقات الدولية، بنغازي: الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1425ميلادية، ص241.

2 – كريم بوشوارب، استراتيجية التدخل العسكري لحلف الأطلسي في المتوسط دراسة حالة ليبيا، مذكرة تكميلية لنيل الماستر، جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2016–2017 ،ص10.

3 – المرجع نفسه، ص10.

4– عبد الحميد صيام، " التدخلات الخارجية والقانون الدولي: نماذج من سوريا وليبيا واليمن " جريدة القدس على الرابط : hptts ;ll www. Alquds.co.uk.

5 – محمود شاكر، مواطن الشعوب الإسلامية في إفريقيا، بيروت، الدار العلمية، 1392هـ ،1972م، 10 ،11.

تحتل ليبيا المرتبة السابعة عشرة في العالم من حيث المساحة، والمرتبة الرابعة إفريقيا، حيث تبلغ مساحتها حوالي 1.800.000 كليو متر مربع، يحدها من الشرق مصر، ومن الجنوب كل من تشاد والنيجر، ومن الجنوب الشرقي السودان، ومن الغرب الجزائر، وتونس من الشمال الغربي، ومن الشمال البحر المتوسط الذي يفصلها عن الجنوب الأوروبي[1].

وتتمتع ليبيا بموقع جغرافي استراتيجي، فهي تقع في وسط شمال القارة الإفريقية، وتعد أهم معابر القارة للبحر المتوسط، فضلا عن قربها من جنوب أوروبا، وساحلها أطول من أي بلد مطل على البحر المتوسط، إذ يبلغ طوله 1.770 كليو متراً (1.100ميل)، لهذا يمثل الساحل الليبي ممرا لحركة التجارة العالمية، وهذا جعلها محل أطماع للقوى الخارجية على مر التاريخ [2] لا سيما الدول الأوروبية التي ترى فيه مدخلا لمد نفوذها إلى دول شمال المغرب العربي، وبوابة عبور للقارة الأفريقية.

بل إن الدول الإقليمية والدولية تتنافس فيما بينها للسيطرة عليها لتحقيق مصالحها، لا سيما حل مشكلة الطاقة المتفاقمة في الآونة الاخيرة، لما لها من ثروات هائلة من النفط والغاز، فهي عضو في **الأوبك** ويقدر احتياطها من النفط بحوالي 44 مليار برميل، ويبلغ احتياطات الغاز الطبيعي فيها 1540مليار متر مكعب[3] كل ذلك أهلها لأن تحتل المرتبة التاسعة عالميا، في الوقت ذاته لا يتجاوز عدد سكانها سبعة ملايين نسمة .

وقد جعلها موقعها الجغرافي قريبة من أسواق تصدير النفط إلى الأسواق الأوروبية، فالرحلة التي تقطعها الناقلة من ليبيا إلى مرسليا ذهابا وإيابا تتراوح ما بين 1500– 2000 كم[4].

وبما أن النفط هو العصب الرئيس للطاقة عالميا بالرغم من اكتشاف الطاقة البديلة بسبب تكلفتها الكبيرة، لذا تسعى الدول الصناعية للسيطرة على ذلك المورد لضمان مشاريعها الصناعية، الأمر الذي جعل من النفط سلاحاً ذا حدين، فقد يمد الدولة التي تمتلك هذه الموارد بعامل القوة، ويجعل سياستها الخارجية ذات فاعلية، وقد يكون عامل ضعف، ويجعل منها منطقة صراع ونفوذ بين القوى الخارجية.

---

1 – ليلى العاجيب، أين تقع ليبيا، 11يونيو 2019 نقلا عن mawdoo3. comhttp:ll www.

2 – الزهراء لنقي وأخرون، ليبيا 2011 ديمقراطية ضلت طريقها، القاهرة، سلسلة قضايا الإصلاح (38) مركز القاهرة لدراسات حقوق الإنسان ،2019، ص14.

3 – عبدالرحمن على محفوظ، مقرر مادة الاقتصاد الليبي، جامعة طرابلس، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، فصل الخريف 2012م، ص17.

4 – يوسف مسعود على "الأهمية الاستراتيجية لموقع ليبيا الجغرافي دراسة في الجغرافيا السياسية" مجلة القرطاس، العدد الثاني والعشرون، الجزء الثاني، (مارس 2023) ،ص354 .

إلى جانب ما تقدم، تتمتع ليبيا بإمكانيات هائلة من مصادر الطاقة البديلة، كالطاقة الشمسية وطاقة الرياح، التي يرى فيها العالم مصدراً من مصادر الإمدادات المستقبلية للمتطلبات الطاقية[1].

ونتيجة للأحداث التي شهدتها ليبيا منذ عام 2011م، وتعرض العديد من مدنها بسبب الحروب والصراعات المسلحة، بدأ الحديث في الآونة الأخيرة من قبل بعض المسؤولين فيها عن إعادة إعمار البلاد عندما تسمح ظروف البلاد بذلك، لا سيما استقرار الأوضاع فيها، حيث تقدر تكلفة إعادة الإعمار أموالاً طائلة، فقد توقع السيد **أسامة الغويل** وزير الشؤون الاقتصادية بحكومة الوحدة الوطنية أن تصل قيمة الإعمار إلى 500 مليار دينار ليبي (111دولار أمريكي)[2].

هذا الأمر كان محل اهتمام العديد من قبل القوى الإقليمية والدولية التي لديها شركات ترغب من خلال مساهمتها في تنفيذ تلك المشروعات الظفر بتلك الأموال التي سترصد لإعادة الإعمار.

وفقد أعربت كل من إيطاليا والولايات المتحدة الأمريكية وروسيا عن رغبتها في تنفيذ تلك المشاريع عقب زيارات قامت بها وفود تلك الدول إلى ليبيا، وعقدت العديد من المؤتمرات بهذا الشأن منها مؤتمر بدولة تونس الشقيقة (مؤتمر متوسطي) بتاريخ 1/ 11/ 2021م.

المبحث الثاني: التدخل الدولي في الشأن الليبي منذ عام 2011م

كانت بداية التدخل الخارجي في الأحداث التي شهدتها ليبيا عام 2011م عندما اتخذت جامعة الدول العربية العديد من القرارات منها القرار رقم 7289 في مارس 2011م طلبت فيه من مجلس الأمن تحمل مسؤولياته إزاء الأحداث في ليبيا، واتخاذ الإجراءات المناسبة بشأنها، وعقب إحالة الملف الليبي إلى هيئة الأمم المتحدة، صدر عن الأخيرة القرار الأممي الأول 1970 في 26 فبراير من العام ذاته، والذي يدعو إلى إحالة القضية إلى المحكمة الجنائية الدولية، وفرض حظر تصدير السلاح نحو ليبيا، وتجميد الأصول المالية ،وحظر سفر **القذافي** وعائلته ومقربيه، وإيصال المعونات الإنسانية إلى المتضررين فيها[3]، ثم صدر عنها القرار الثاني 1973 في 17 مارس الذي قضى بفرض حظر جوي، وتفويض دولي لتنفيذ الحظر، بهدف حماية المدنيين والمناطق الآهلة بالسكان، وسمح مجلس الأمن

1 – مؤتمر الطاقة والتعاون العربي – أبوظبي – دولة الإمارات العربية المتحدة، 21– 23 كانون الأول – ديسمبر 2014. نقلا عن tp all www file lllc.users l Amaribownloads.bdf.:

2 – أخبار ليبيا . نقلا عن httpsll. www.network.com.

3– نجاعي حنان، الأزمة الليبية بين المقاربة المغاربية والأجندة الخليجية المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجيلالي بونعامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،(2017–2018) ص31.

للدول بالتصرف منفردة، أو في إطار منظمات دولية أو إقليمية أو تحالفات، واتخاذ كل التدابير اللازمة لتنفيذ القرار بما فيها القوة العسكرية[1].

عقب سقوط النظام السياسي في ليبيا، أعلن حلف الناتو في 10/30 /2011م عن وقف عملياته العسكرية فيها، بالرغم من تفاقم مشكلات الدولة على مختلف الأصعدة بما في ذلك انتشار السلاح[2]، وبدلا من أن يعتمد الحلف أو هيئة الأمم المتحدة خطة تضمن استقرار البلاد خلال المرحلة الانتقالية لوحظ تراجع المساهمات الدولية في بناء نظام سياسي جديد للدولة، وهو ما تمخض عنه دخولها في حالة من فوضى دستورية وسياسية بعد أن انحسرت مهمة الأمم المتحدة في الإشراف على العملية السياسية ومتابعتها.

وعلى الصعيد الداخلي، سادت حالة من عدم الاستقرار عقب الانقسام الداخلي الذي شهدته البلاد بين مختلف القوى السياسية والعسكرية حتى وصل الأمر وفقا للبعض إلى حرب أهلية نتيجة اختلاف وتعارض أراء ومعتقدات ومصالح تلك القوى، فقد عمد كل طرف إلى فرض رؤيته على الحياة السياسية في عموم البلاد.

ففي الشرق الليبي أُعلن عن تشكيل الحكومة المؤقتة من قبل مجلس النواب برئاسة **عبدالله الثني**، بينما قامت المؤسسة العسكرية شرق البلاد في 16 مايو 2014م بعملية عسكرية (عملية الكرامة) ضد مقار تابعة للكتائب الإسلامية التي اتخذت من مدينة بنغازي مقرا لها بهدف تطهيرها وعموم البلاد من تلك الجماعات المسلحة التي باتت تشكل تهديداً على الصعيدين المحلى والإقليمي، وواكب ذلك الإعلان من قبل قادة العملية عن انتهاء صلاحية المؤتمر الوطني العام في البلاد، وتجميد الإعلان الدستوري الذي أقره عقب انهيار النظام السياسي في ليبيا عام 2011م[3].

تلك التحركات رفضت من قبل القوى المسيطرة في غرب البلاد، لتعلن في 13 يوليو 2014 عن عملية فجر ليبيا رداً على عملية الكرامة[4]، وشكلت حكومة موازية في طرابلس بدعم من المؤتمر

---

1 – لوهاب حدر باش، تدخل حلف الناتو العسكري في ليبيا وانعكاساته على الأمن الجزائري، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد الرابع – نوفمبر 2017، ص122.

2– عبدالكريم إسماعيل، التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في الوطن العربي، دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد الثاني عشر (30 يونيو /حزيران 2015)، 15.

3– فراس فحام، خريطة الصراع في ليبيا المكونات والمستقبل، تقرير تحليلي، وحدة الدراسات أبريل 2020.
نقلا عن www. Jasoor.cohttp:ll.

4– المرجع نفسه.

الوطني العام المنتهية ولايته في 25 أغسطس من العام ذاته، لاسيما بعد أن صدر قرار من المحكمة الدستورية بعدم شرعية مجلس النواب في طبرق .

في السابع عشر من كانون الأول/ ديسمبر عام 2015م، وبرعاية الأمم المتحدة توصلت القوى السياسية في شرق البلاد وغربها إلى اتفاق عقب جولات عدة بمدينة الصخيرات المغربية، تمخض عنه تشكيل حكومة وحدة وطنية ومجلس رئاسي برئاسة **فايز السراج** ورئيس الحكومة، وعُد برلمان طبرق الهيئة التشريعية للبلاد، بالإضافة إلى تأسيس مجلس أعلى للإدارة المحلية، وهيئة إعادة الإعمار[1].

لم يقدم ذلك الاتفاق حلاً للازمة الليبية، كما كان مأمولاً منه، بسبب التحديات الخارجية، وعدم اتفاق القوي الدولية والإقليمية على وضع الخطط الكفيلة لأنهاء الازمة الليبية، ناهيك عن عدم التزام القوى الداخلية بالتزاماتها تجاه اتفاق الصخيرات، وفشل حكومة الوفاق برئاسة **السراج** في العاصمة طرابلس بفرض سيطرتها على معظم التراب الليبي.

وقد عبّد هذا الوضع غير المستقر الطريق أمام الدول الإقليمية والدولية للتدخل في الشأن الليبي، ومن هذا المنطلق يمكننا التطرق إلى دور بعض القوى الإقليمية والدولية والتي كان لها دور فاعل ومؤثر في الأحداث التي شهدتها ليبيا منذ الإطاحة بالنظام السياسي عام2011م، وعلى الاستقرار السياسي في البلاد.

اولاً : التدخلات الدولية

التدخل الأمريكي

كان للولايات المتحدة الأمريكية دورٌ بارزٌ تجاه الأحداث التي مرت بها ليبيا في منتصف شهر فبراير عام 2011م، إذ تمكنت من خلال تتبعها لتلك الأحداث من حشد المجتمع الدولي لفرض عقوبات دولية على النظام السياسي الليبي، شملت تسليم **القذافي** للمحكمة الجنائية الدولية وتجميد أموال العائلة في البنوك الأوروبية، ومنع توريد الأسلحة وتفتيش البضائع المتجهة إلى ليبيا[2].

ثم قادت الحملة العسكرية ضد ليبيا في الأيام الأولى قبل تسليمها لحلف الناتو في التاسع عشر من شهر مارس من العام ذاته، التي كان لها الدور الرئيس في إسقاط النظام السياسي فيها.

---

1 - المرجع السابق.

2- أحمد سليم عبدالله، دور السياسة الأمريكية في التحولات الديمقراطية في المنطقة العربية (2001- 2013)، رسال ماجستير غير منشورة (جامعة الشرق الأوسط: كلية الآداب والعلوم، قسم العلوم السياسية، 2013-2014)، ص109.

وبالرغم من عدم وضوح الدور الأمريكي تجاه الأحداث التي شهدتها ليبيا عقب سقوط النظام السياسي فيها، إلا أن أهدافها الاستراتيجية تكمن في ضمان السيطرة على الموارد الليبية من النفط والغاز، ومنع كلٍ من الصين وروسيا من السيطرة عليها، وذلك من أجل بقاء سيطرتها على النظام الدولي.

ولهذا فقد أعلنت في مناسبات عدة عن وقوفها إلى جانب الشعب الليبي ضد أي تدخلات خارجية من أجل تحقيق الاستقرار والوصول بالبلاد لانتخابات حرة نزيهة، ففي الرابع عشر من شهر مارس 2023 أحال الرئيس الامريكي **بايدن** خطط استراتيجية جديده إلى الكونجرس مدتها عشر سنوات تهدف إلى تعزيز الاستقرار في عدد من الدول التي شهدت حالة من الصراع ومن بينها ليبيا[1].

التدخل الفرنسي

قامت فرنسا دورٌ رئيسٌ في الحملة التي ساهمت في إسقاط النظام السياسي في ليبيا، فكانت أول دولة تعترف بالمجلس الانتقالي في بنغازي، واقترحت عقب اندلاع الأحداث الليبية تطبيق عقوبات ضد النظام الليبي، ثم قادت حملة تحريضية وتعبوية لحشد دولي لإسقاط النظام السياسي فيها، فقد طالب **ساركوزي** في 15 فبراير 2011 بضرورة رحيل **القذافي**[2]، وقبيل صدور قرار مجلس الأمن 1973 بساعات أصدر تعليماته للقوات الفرنسية بالتحرك وضرب المواقع العسكرية الليبية الواقعة تحت سيطرة النظام، ثم شاركت وبقوة في الحملة العسكرية على ليبيا استنادا إلى تفويض مجلس الأمن الدولي.

وفي إطار إصرارها على تغيير النظام السياسي في ليبيا صرح وزير الدفاع الفرنسي السابق جيرار **لونقي** في مؤتمر صحفي في باريس، في الرابع عشر من إبريل 2011 بأن إعلان الرئيس الأمريكي **باراك أوباما** والرئيس الفرنسي **ساركوزي**، ورئيس الوزراء البريطاني أنهم لا يتصورون مستقبل ليبيا في وجود **معمر القذافي**، وهو وفق مراقبين تجاوز واضح لقرار مجلس الأمن 1973 الذي لم

1- نسرين سليمان " أمريكا تعلن وقوفها مع ليبيا لمقاومة التدخل الأجنبي واستعادة سيادتها كاملة" صحيفة القدس العربي، 1 اغسطس 2023. نقلا عن https://www.alquds.co.uk

2- صالح سالم مسعود البوسيفي، الفاتح عبدالله عبدالسلام، التدخل الدولي ومساهمته في إسقاط الدولة في ليبيا والإطاحة بنظام معمر القذافي . نقلا عن http: llwww; alhikmah. My .

يتطرق إلى مستقبل **القذافي** ولم يشر إلى إزاحته[1] ووفق بعض التقارير فإن رتل **القذافي** الذي قصف بتاريخ 2011/10/20 نفذته الطائرات الفرنسية.

كثيرة هي العوامل التي دفعت فرنسا إلى اتخاذ هذا الموقف العدواني ضد النظام السياسي في ليبيا، نذكر منها؛ رفض فرنسا للاتفاق الذي تم بين **القذافي وبيرلسكوني** و **بوتن** قبل الأحداث في ليبيا على مشروع لنقل الغاز الروسي لأوروبا عبر الجنوب مروراً ببلغاريا، الذي سيكون لشركة **أني** الإيطالية نصيب كبير منه[2]، فضلاً عن رغبتها في الحصول على النسبة الأعظم من صادرات النفط والغاز الليبي، وحصول الشركات الفرنسية على الاستثمارات الضخمة في قطاعي النفط والغاز في ليبيا ،وأن يكون لها حصة في عمليات إعادة الإعمار في ليبيا، التي تقدر وفق الحكومة الفرنسية في عام 2011 إلى 200مليار دولار نتيجة أعمال التخريب والتدمير الذي تعرضت له الدولة الليبية خلال السنوات الماضية[3].

تلك الأهداف وغيرها جعلها تدخل في مناكفات سياسية مع بعض الدول الإقليمية والدولية نتيجة تضارب مصالحها مع مصالح تلك الدول في ليبيا، ومثال على ذلك حينما حاولت فرنسا تقديم مبادرة في إحدى مؤتمرات الحوار الوطني الليبي في مايو 2019 تقضي بأجراء انتخابات ليبية في 10 ديسمبر من العام ذاته، لاقت تلك المبادرة معارضة من قبل الولايات المتحدة الأمريكية وروسيا وقوى أوروبية أخرى بسبب اختلاف الرؤية الفرنسية مع رؤى تلك الدول[4] وهو ما ينذر بإطالة فترة المرحلة الانتقالية في البلاد ويؤثر بشكل واضح في استقرار الوضع في ليبيا .

وقبل ذلك بعام أسهم استمرار الانقسام الفرنسي–الإيطالي حول ليبيا في عرقلة المبادرات المطروحة لأية تسوية في البلاد، فإيطاليا اعترضت على مخرجات مؤتمر باريس في مايو 2018 بشأن العمل على إنهاء المرحلة الانتقالية وإجراء انتخابات حرة ونزيهة، ووضع دستور جديد لليبيا

---

1 خيري عمر، تغير التدخل الدولي في ليبيا : الانتقال من التماسك إلى التنافس، وحدة الدراسات التركية العربية، يناير 2020 . نقلا عن http: ll www . alsiasat.com.

2- نزار ميلاد الفورناس، السياسة الروسية في ليبيا بعد الربيع العربي، رؤية تركية ،2018، ص131.
على الرابط365/https:// www.rouyaturkiyyah.com/file

3- عصام عبدالشافي، خريطة الأهداف والمصالح : ماذا تريد فرنسا من ليبيا، 24يوليو 2020.
نقلا عن:http:ll www.elpss.eg.org

4- أحمد مصطفى فتحي، هشام محمد بشير، "دور بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا : النجاحات والإخفاقات " مجلة كلية السياسة والاقتصاد، جامعة بني سويف، كلية السياسة والاقتصاد ،المجلد السادس، العدد الخامس عشر،(يوليو 2022)، ص 419.

يفضي إلى إجراء الانتخابات، بينما خفضت فرنسا مستوى تمثيلها في مؤتمر **باليرمو** في نوفمبر 2018. هذا التقاطع في المصالح بين الدولتين ساهم في عرقلة الحلول الكفيلة بإنهاء الأزمة الليبية، وهو ما يشير إلى المزيد من الصراع بين الأطراف المحلية، الذي بدوره سيؤثر على حالة الاستقرار السياسي في البلاد، ويجعل من حل القضية في الوقت الراهن أمرا بعيد المنال.

التدخل الإيطالي

تدخلت إيطاليا في الملف الليبي عقب الإطاحة بالنظام السياسي فيها، وذلك من خلال دعمها لحكومة السراج، وحاولت تقريب وجهات النظر بين الفرقاء الليبيين في الشرق والغرب، كما قامت بإبرام اتفاق الصلح بين القبائل الليبية في الجنوب الليبي (التبو، والعرب، والطوارق)، في شهر مارس 2017، الذي تعلق بمراقبة خمسة آلاف كليو متر من الحدود الليبية الجنوبية، حيث صرح وزير الداخلية الإيطالي بأن تامين حدود ليبيا في الجنوب يعني تامين حدود أوروبا الجنوبية [1].

ومن هذا المنطلق انصب اهتمام إيطاليا بالأحداث التي تشهدها ليبيا، وأخذت تتحرك في جنوب البلاد لمواجهة ظاهرة الهجرة غير الشرعية، وأحيانا دونما تنسيق مع السلطات الليبية، وهو ما يمثل انتهاكاً لسيادة الدولة الليبية، ويظهر مدى ضعف سلطة حكومة الوفاق وعدم قدرتها على الحد من تلك التدخلات.

التدخل الروسي

عارضت روسيا وفقا لمسئوليها الإجراءات التي اتخذتها الدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية حين قدمت على استخدام القوة المسلحة لضرب القوات الليبية المسلحة، متهمة تلك الدول بأنها تجاوزت المهام التي حددتها الأمم المتحدة وفقا لقرارها 1973 الذي نص على حماية المدنيين، وبأنه لدى تلك الدول خطط تهدف إلى إسقاط النظام السياسي في ليبيا خدمةً للمصالحة في هذا البلد، ومنذ ذلك الحين وروسيا تحمل دول الناتو المسئولية على الأوضاع التي وصلت لها ليبيا نتيجة ذلك التدخل. وروسيا كغيرها من الدول لديها مصالح وأهداف تسعى إلى تحقيقها، وتقع المنطقة العربية ضمن تلك الأهداف، فهي تعمل على تأكيد تواجدها في تلك المنطقة، لاسيما على ضفاف البحر المتوسط الجنوبية، وبالرغم من تصريحات المسئولين الروس حول دعمهم للحل السياسي للأزمة الليبية، واعترافهم بحكومة الوفاق ممثلاً شرعياً للشعب الليبي، المعترف بها دوليا، فإنها وفق بعض التقارير قامت بمساندة القوة العسكرية في المنطقة الشرقية، ومدها بالسلاح والعتاد لاسيما في عقب انطلاق حملتها العسكرية على طرابلس، فهي ترى فيها القوة التي يمكن أن تسيطر على زمام الأمور في

1- محمد السبيطى، الأزمة الليبية بين التدخلات الدولية والوساطات الإقليمية، مجلة دراسات، العدد 25، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، يوليو 2017، ص 41.

عموم البلاد، ويأتي دعمها له من منطلق أنها معترف بها من قبل مجلس النواب الجهة الشرعية المعترف بها من قبل المجتمع الدولي[1].

ومن خلال تواجدها في ليبيا تعمل على أن تكون جزءاً من الحل السياسي فيها، مستفيدة في ذلك من تراجع الدور الأمريكي، وتشتت أراء الدول الأوروبية في التعامل مع الأزمة الليبية، ناهيك عن رغبتها في أن تكون ليبيا نقطة انطلاقها نحو القارة الإفريقية في إطار صراعها مع القوي الدولية، وأن تستخدم قضية اللاجئين والطاقة ورقة ضغط على الأوربيين لتحقيق مصالحها[2] وهو ما ينذر بمزيد من الصراع بين تلك الدول على هذا البلد الغني بموارد الطاقة.

تلك التدخلات واختلافات الرؤى بين القوى الخارجية حول مصير ليبيا ساهم في إفشال المحاولات والمبادرات التي يقدمها رؤساء بعثة الأمم المتحدة المسندة إليهم مهام إنهاء المرحلة الانتقالية وغيرها من المهام، وهذا ما خلص إليه تقرير الأمم المتحدة في سبتمبر عام 2013 ومفاده، أن تضارب المصالح بين القوى السياسية الخارجية والإقليمية يشكل عقبة أمام عمل المؤسسات الانتقالية وعمل بعثة الأمم، وأنه عطل الخطط التي تقدمها للمسؤولين الليبيين لإنهاء المرحلة الانتقالية بطريقة ديمقراطية وحل الأزمة الداخلية[3].

وفي السياق ذاته حذر **غسان سلامة** من خطورة ذلك في سبتمبر 2019 عندما قال :"فشل المجتمع الدولي في إنهاء فوري للصراع الذي سيساهم في استمرار النزاع والقتل بين الأشقاء الليبيين، ومضاعفة التدخلات الخارجية، والدعم العسكري للأطراف الليبية، ما سيؤدي إلى تصعيد حاد وفوضي إقليمية"[4].

المبحث الثالث: التدخلات الإقليمية في الأزمة الليبية

التدخل المصري

تولي مصر اهتماماً كبيراً بالأحداث الجارية بالجارة ليبيا نظراً للحدود المشتركة بين القطرين، وهي ترى أن عدم استقرار الأوضاع في هذا البلد سينعكس بشكل سلبي على استقرارها وأمنها القومي،

1- تقدير موقف "الدور الروسي في ليبيا سباق الحرب الباردة الجديدة"، المنظمة الليبية للسياسات والاستراتيجيات، طرابلس، أكتوبر 2016 نقلا عن http: ll www .Libya-al-mostakl.org.

2- ناجي ملاعب : التدخل الروسي في ليبيا : مكاسب في الشرق الأوسط وإفريقيا.
نقلا عن .http:llwww. iktissadonline.com2021

3 – أحمد مصطفى فتحي، هشام محمد بشير، مرجع سبق ذكره، 418.

4- المرجع السابق، ص 413.

شأنها في ذلك شأن دول الجوار الجغرافي. وتعمل مصر على منع أية مجموعات مسلحة لأن يكون لها موطئ قدم بالقرب من حدودها، والتصدي بحزم لمحاولات تهريب السلاح إلى أراضيها، الذي من شأنه أن يؤدي إلى انعكاسات خطيرة على الداخل المصري.

فقد أعلنت اللجنة المعنية بالملف الليبي برئاسة الفريق **محمود حجازي** رئيس أركان القوات المسلحة عن مقترح يلخص رؤية القاهرة لحل الأزمة الليبية، تضمن المقترح أربعة مقترحات، نص الأول منه على تشكيل لجنة مشتركة مختارة من أعضاء مجلس النواب والمجلس الأعلى للدولة بحد أقصى 15 عضواً عن كل جانب، تقوم بالنظر في القضايا التي سبق التوافق على تعديلها في اتفاق الصخيرات[1] ولكن هذا المقترح لم يكتب له النجاح حتى اللحظة (الدور المصري مازال أعمق وأكبر مما ذكره الباحث).

التدخل التركي

عندما أطلق المشير **خليفه حفتر** حملته العسكرية في أبريل 2019 ضد قوات حكومة الوفاق بغية السيطرة على العاصمة طرابلس، دعمت مصر وغيرها من الدول المتحالفة مع تلك القوات تلك الحملة ما دفع بحكومة الوفاق إلى طلب المساعدة والدعم من قبل الحكومة التركية، التي بدورها قامت بتوقيع على مذكرتي تفاهم معها في إسطنبول في 27 نوفمبر 2019، تضمن تركيا من خلالها أحقيتها في التنقيب على آبار الغاز في البحر المتوسط مقابل حصول حكومة **السراج** على التسهيلات العسكرية والدعم اللوجستي[2].

داخلياً كانت تلك الخطوة من جانب السراج محل استهجان وانتقاد من قبل مجلس النواب الليبي، الذي بدوره رفضها كونها لم تعرض عليه للبث فيها بوصفه الجهة الشرعية المخولة بذلك، كما رفضتها بعض الأطراف الإقليمية المنخرطة في الصراع الليبي بشكل أو أخر، فكلاً من مصر وفرنسا واليونان رفضت جميعها الاتفاق، وأيدتهم في ذلك الإمارات التي وصفت التدخل التركي بالتغول في المنطقة، وعدته بمنزلة انتهاكٍ للقانون البحري، بينما كان لتركيا رأي أخر، إذ ستعيد تلك التفاهمات للمنطقة

1 – تقرير شهر فبراير 2017 – الحالة الليبية، ص18.
على الرابط: https://www.hrw.org/ar/world-report/country-chapters/libya
2– حسان مرجان، الأزمة الليبية بين المتوقع والظنون، مايو 2020. نقلا عن:http:llwww.researchgete. net

توازنها، وستحقق أولوية من أولويات أمنها القومي، وستمكنها من كسر طوق العزلة الذي فُرض عليها من قبل مصر واليونان وإسرائيل وقبرص[1] .

يذكر أن تركيا دعمت العمليات العسكرية التي قادتها عملية فجر ليبيا في المنطقة الغربية ضد قوات القعقاع والصواعق، ثم ازداد التأييد التركي بالمجلس الرئاسي وحكومة الوفاق برئاسة **فايز السراج** لاسيما عقب الانقلاب الذي شهدته تركيا عام 2016، حيث أعلن **أردوغان** بأنه لن يسمح بعودة الأنظمة السابقة أو الانقلابات[2].

قلبت تلك التفاهمات موازين القوى لصالح حكومة الوفاق التي تمكنت من تحقيق تقدمات على مختلف الجبهات والمحاور في المنطقة الغربية، وأصبحت في موقع الهجوم بدلا من موقع الدفاع حتي أنها سيطرت على **قاعدة الوطية**، ثم تقدمت القوات التابعة لها وبدعم من تركيا في **ترهونة** التي سيطرت عليها، حيث أعلن **أردوغان** عن استمرار دعمه لحكومة الوفاق، وقيامه بنشر جنود أتراك وجماعات مسلحة محسوبة على المعارضة السورية في ليبيا استناداً إلى مذكرتي التفاهم بين الطرفين[3]. وعقب التقدم العسكري الذي حققته قوات حكومة الوفاق في ترهونة، وتوجه بعض تلك القوات إلى مدينة سرت، حذر الرئيس المصري **عبد الفتاح السيسي**، في العشرين يونيو/حزيران من تقدم تلك القوات نحو الشرق، وتجاوز خط (سرت – الجفرة)،مشيراً إلى أن ذلك سيدفع بلاده إلى التدخل العسكري المباشر، تلا ذلك تصويت البرلمان المصري بالإجماع على التدخل العسكري المصري في ليبيا[4].

هذا الموقف كان محل ترحيب من قبل برلمان طبرق الذي أجاز التدخل العسكري المصري لحماية أمن البلدين متى دعت الضرورة ذلك، ولتأكيد شرعية التدخل التقى السيسي بعدد من ممثلي القبائل الليبية ممن رحبت بالتدخل العسكري المباشر. عدت حكومة الوفاق الموقف المصري بمنزلة إعلان حرب، وأنه تصعيد خطير يطال سيادة البلاد، كما انتقدت موقف برلمان طبرق، وتعهدت

1- هل تحولت ليبيا إلى ساحة صراع إقليمي بين تركيا ودول عربية " 8 ديسمبر 2019.
نقلا عن http:llwww.bbc.com

2- أحمد سعيد نوفل وأخرون، الأزمة الليبية إلى أين ؟، الأردن: مركز دراسات الشرق الأوسط، العدد الثالث عشر، مارس 2017، ص16.

3- المرجع السابق نفسه، ص 16.

4 – وحدة الرصد والتحليل، حدود التدخل المصري في ليبيا، مركز الفكر الاستراتيجي للدراسات، ص3 .
نقلا عن : http:// www.fikercenter.com

بمواصلة استعادة سيطرتها على كامل التراب الليبي، ومن جانبها انتقدت تركيا على لسان **أردوغان** الدور المصري، ففي تصريح له أمام الصحفيين في 17 يوليو 2021م قال " سنواصل تحمل المسؤولية التي أخذناها على عاتقنا في ليبيا كما فعلنا اليوم "، عاداً الخطوات المصرية " انخراطا في مسار غير شرعي"[1].

وعلى خلفية التدخل التركي في ليبيا تصاعد التوتر كذلك بين فرنسا وتركيا في الآونة الأخيرة، إذ انتقد **ماكرون** تدخل تركيا في الشأن الليبي، ومحذراً من أن **أنقرة** تمارس لعبة خطيرة في تقديم الدعم العسكري لحكومة الوفاق في غرب ليبيا، واتهمها بأنها تخرق جميع الالتزامات التي تعهدت بها في مؤتمر برلين[2]، تركيا بدورها اتهمت فرنسا بأنها هي من تقوم بتصعيد الأزمة في ليبيا، وانتهاك قرارات الأمم المتحدة وحلف شمال الأطلسي من خلال تأييدها للجيش الوطني الليبي في الشرق[3].

التدخل القطري

قدمت قطر كغيرها من الدول الإقليمية، ودول حلف الناتو، الدعم المادي والعسكري للمعارضة الليبية إبان الأحداث التي شهدتها ليبيا عام 2011، وبعد أن وضعت الحرب أوزارها وسقط النظام السياسي الليبي في 20 /10 / من العام ذاته، عبر أمير قطر عن شكرة وامتنانه للحلف الأطلسي عن العمل الذي قام به في ليبيا وأفضى إلى إسقاط نظامها السياسي قائلا: لولا الناتو ما تمكنا من تحرير شعب ليبيا. ونتيجة لانهيار مؤسسات الدولية الليبية والانتشار الكبير للسلاح فيها، وهو أمر غير معهود من قبل، تعالت الأصوات المطالبة بتجميع السلاح الذي وصل إلى كل منزل في ليبيا، وتسليمة إلى الجهات الأمنية في الدولة، فضلا عن المخازن التي ضُرب العديد منها من قبل حلف الناتو، وتركت أخرى للنهب والسرقة من قبل المجموعات المجهولة والعابرة للحدود، إلا أن التدخل القطري أفشل تلك المطالبات بحجة الحفاظ على الثورة، وضمان مشاركة الثوار في القرار السياسي [4].

لقد أسهم انتشار السلاح في انتشار الجريمة والاقتتال بين أبناء الشعب الواحد ناهيك عن تجهير مدن بأكملها بسبب هذا الاقتتال، حتي إن الأجهزة الأمنية المسؤولة عن تحقيق الأمن والاستقرار وبث الطمأنينة بين المواطنين وقفت عاجزة عن إيجاد حل ناجع لتلك المعضلة.

---

1 – المصدر السابق، ص5–7.

2– رامي التلغ، الصراع الفرنسي التركي فصل أخر من لعبة الأمم حول الملف الليبي، مجلة الأسبوع الليبي، العدد 92– الخميس 2–7–2020 نقلا عن http:llwww.afrigatenews.snet

3– المرجع السابق نفسه.

4 – المرجع السابق نفسه .

التدخل الإماراتي :

إلى جانب تلك القوى كان لدولة الإمارات العربية المتحدة دور مؤثر في الأزمة الليبية، حيث قدمت الدعم لقوات الجيش الوطني في شرق البلاد منذ أن أعلن عن عملية الكرامة، وعلى النقيض قدمت كل من قطر والسودان الدعم والمساندة لحكومة الوفاق الوطني في غرب البلاد والحكومات التي سبقتها، وهو ما أسهم في تعقد الأمور وكرس حالة الانقسام بين الفرقاء الليبيين بدلا من الضغط باتجاه الحوار السياسي والمصالحة الوطنية.

وعقب تراجع قوات الجيش الليبي إلى حدود سرت – الجفرة وتوصل أطراف الصراع إلى هدنة عبر تدخل بعض القوى الإقليمية والدولية، تم التوصل في مارس 2021 في جنيف وتحت رعاية الأمم المتحدة إلى خريطة طريق تشكل بموجبها مجلس رئاسي وحكومة الوحدة الوطنية، أعطت بموجبها مهلة 18 شهرا لإنجاز الانتخابات والمصالحة الوطنية، والعمل على توحيد مؤسسات الدولة بما فيها المؤسسة العسكرية، وهو ما لم يتحقق حتى كتابة هذه الأسطر. ويعد هذا الاتفاق بمثابة اختبار حقيقي لنوايا المجتمع الدولي تجاه الأزمة الليبية، ومدي صدق تحركاته لإنهاء المرحلة الانتقالية في البلاد، والوصول بها إلى انتخابات رئاسية وبرلمانية، إلا أن استمرار الوضع على ما هو عليه بين أن مصالح القوى الإقليمية والدولية أقوى من إرادة المجتمع الدولي، وهذا يماثل ما اتخذها المجتمع الدولي بشأن حظر توريد السلاح إلى ليبيا، وهو ما أوصل البلاد إلى حالة من عدم الاستقرار السياسي.

في شهر فبراير2022 قرر مجلس النواب الليبي تكليف حكومة جديدة برئاسة **فتحي باشاغا** خلفاً لحكومة الوحدة الوطنية برئاسة **عبدالحميد الدبيبة**، إلا أن الأخير رفض تسليم السلطة بحجة أن هذا الأمر اختصاص أصيل للمجلس الرئاسي، وبدأت بوادر الانقسام تلوح في الأفق من جديد، حيث أصبح هناك معسكران، الأول: معسكر **باشاغا** المدعوم من مجلس النواب وبعض أعضاء مجلس الدولة، إلى جانب المؤسسة العسكرية في الشرق، والثاني: معسكر يضم **الدبيبة** وقوى تيار الإسلام السياسي وتدعمه بعض القوى الإقليمية والدولية وأبرزها تركيا، وهذا يرجح استمرار حالة عدم استقرار البلاد سياسيا وعلى جميع الأصعدة.

الخاتمة

كانت بداية التدخل الخارجي في ليبيا عقب اندلاع الاحتجاجات فيها في منتصف شهر فبراير عام 2011، بدأ من جامعة الدول العربية التي أحالت القضية إلى الأمم المتحدة التي بدورها أوكلت لحلف الناتو القيام بالعمليات العسكرية في ليبيا من أجل حماية المدنيين، وقد أمعن الحلف بدوره

باستخدام القوة العسكرية متجاوزا التفويض الذي منحته إياه الأمم المتحدة، حيث قام بضرب المعسكرات والبنى التحية للبلاد، وقان بدورٍ واضحٍ بالتعاون مع بعض القوى الأوروبية في إسقاط النظام السياسي في 2011/10/20، وعقب سقوط النظام في ليبيا ترك الحلف البلاد للدول الأوروبية والولايات المتحدة الأمريكية وبعض القوى الإقليمية لتحدد مصير الدولة الليبية، وقبل ذلك لهيئة الأمم المتحدة من خلال مبعوثيها، وهو ما لم يتحقق حتى كتابة هذه الورقة ،نتيجة لتضارب مصالح تلك القوى في هذا البلد .

فتدخل هذه الدول أسهم في تغذية الصراع بين الأطراف الليبية المتنازعة، فكل طرف محلي له رديف خارجي يسانده في المحافل الدولية ويمده بالعتاد، ما زاد من حدة الصراع بين أطرافها، وأثر بشكل كبير في الاستقرار السياسي في البلاد.

وما زاد الأمر تعقيداً أن تلك القوى الإقليمية والدولية لم تتبنَّ رؤية موحدة وبنَّاءة لخروج بليبيا من أزمتها، بل اختلفت الرؤى بسبب حرص كل دولة من هذه الدول على تحقيق مصالحها الضيقة في هذا البلد، ناهيك عن أهدافها المتضاربة التي من شأنها إعاقة الحلول التي تهدف إلى إنهاء الأزمة الليبية والانتقال بالبلاد إلى حالة من الاستقرار عبر إنهاء المرحلة الانتقالية والوصول إلى انتخابات ديمقراطية ودستور يبن شكل النظام السياسي فيها.

إن الدول الإقليمية والدولية تعلمان أن استقرار ليبيا سيحد من تدخلاتها في الشأن الليبي لا سيما إذا قررت النخب السياسية في البلاد وعن قناعة البدء في بناء مؤسسات الدولة الليبية الموحدة بعد المصالحة والبدء في إعادة الإعمار واستغلال ثروات البلاد من أجل رفاهية شعبهم، ولهذا فهي ستستمر في زرع الفتن بين أبناء الشعب الواحد متى سمحت لها الظروف بذلك.

التوصيات

1. إن حل الأزمة الليبية بيد الليبيين دون سواهم التي تبدأ من المصالحة الوطنية الشاملة بين الفرقاء الليبيين خطوة أولى، والاتفاق على إنهاء المراحل الانتقالية، وقطع الطريق أمام القوى الخارجية التي تعمل فقط على تحقيق مصالحها في ليبيا، وإن جاء ذلك على حساب الليبيين أنفسهم.
2. البدء في إعداد قاعدة دستورية من قبل متخصصين، من سياسيين وقضاة وأصحاب الخبرة في هذا المجال، تبين شكل الدولة ونظامها السياسي، وبما يضمن حقوق وتوجهات جميع أطياف الشعب الليبي ودون إقصاء لأي منها.

3. على المسؤولين الليبيين تهيئة الأجواء لإجراء انتخابات حرة نزيهة يشارك فيها الليبيون دون إقصاء، بحيث يكون صندوق الانتخابات هو الحل والفيصل للخروج بالبلاد من أزمتها والانسداد السياسي الذي تعاني منه، لا القوة العسكرية أو المناطقية التي تفقد الثقة بين الأخوة.
4. يتعين على الأطراف الليبية والمسؤولة سياسيا الاتفاق على توزيع إيرادات الموارد الطبيعية التي تزخر بها البلاد وكذلك الموارد الصناعية، وتوزيعها توزيعا عادلا على أقاليم ليبيا الثلاثة، لضمان الرعاية الاجتماعية والاقتصادية لكل أفراد الشعب.

قائمة المراجع

أولا :الكتب

1- الزهراء لنقي وأخرون، ليبيا 2011 ديمقراطية ضلت طريقها، سلسلة قضايا الاصلاح (38) القاهرة، مركز القاهرة لدراسات حقوق الانسان ،2019م.

2- عبدالفتاح عبدالرازق محمود، النظرية العامة للتدخل في القانون الدولي العام، عمان : دار دجلة، 2009م.

3- حمود شاكر الحرستاني، مواطن الشعوب الإسلامية في إفريقيا ،بيروت، الدار العلمية، 1392هـ ،1972م.

4- مصطفى عبدالله خشيم، موسوعة علم العلاقات الدولية، بنغازي : الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والإعلان، 1425ميلادية.

ثانيا : الرسائل العلمية

1–أحمد سليم عبدالله، دور السياسة الأمريكية في التحولات الديمقراطية في المنطقة العربية (2001– 2013)، رسال ماجستير غير منشورة (جامعة الشرق الأوسط: كلية الآداب والعلوم، 2013–2014).

2–كريم بوشوارب، استراتيجية التدخل العسكري لحلف الأطلسي في المتوسط دراسة حالة ليبيا، مذكرة تكميلية لنيل الماستر، جامعة العربي بن مهيدي، كلية الحقوق والعلوم السياسية 2016م.

3–نجاعي حنان، الأزمة الليبية بين المقاربة المغاربية والأجندة الخليجية المصرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الجيلالي بونعامة، كلية الحقوق والعلوم السياسية ،2017–2018م.

ثالثا : الدوريات

1- أحمد سعيد نوفل وأخرون، الأزمة الليبية إلى أين؟، الأردن: مركز دراسات الشرق الأوسط، العدد الثالث عشر، مارس 2017م.

2- أحمد مصطفى فتحي، هشام محمد بشير " دور بعثة الأمم المتحدة للدعم في ليبيا : النجاحات والاخفاقات " مجلة كلية السياسة والاقتصاد ،جامعة بني سويف، كلية السياسة والاقتصاد، المجلد السادس، العدد الخامس عشر،(يوليو 2022) عبدالرحمن على محفوظ، مقرر مادة الاقتصاد الليبي، جامعة طرابلس، كلية الاقتصاد والعلوم السياسية، فصل الخريف 2012م.

3- عبدالكريم إسماعيل، التدخل العسكري لحلف شمال الأطلسي في الوطن العربي، دفاتر السياسة والقانون، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد الثاني عشر ،30يونيو / حزيران 2015م.
4- لوهاب حدرباش، تدخل حلف الناتو العسكري في ليبيا وانعكاساته على الأمن الجزائري، مجلة أبحاث قانونية وسياسية، كلية الحقوق والعلوم السياسية، العدد الرابع – نوفمبر 2017م.
5- محمد السبيطي، الأزمة الليبية بين التدخلات الدولية والوساطات الإقليمية، مجلة دراسات، الرياض، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الاسلامية، يوليو 2017م.
6- يوسف مسعود على "الأهمية الاستراتيجية لموقع ليبيا الجغرافي دراسة في الجغرافيا السياسية" مجلة القرطاس، العدد الثاني والعشرون، الجزء الثاني، (مارس 2023).

رابعا : الشبكة العنكبوتية

1- أخبار ليبيا . نقلا عن .2https:ll. www.network.com – 2–تقدير موقف " الدور الروسي في ليبيا سباق الحرب الباردة الجديدة "، المنظمة الليبية للسياسات والاستراتيجيات، طرابلس، أكتوبر 2016 على الرابط: http: ll www. Libya–al–mostakl.org.
2- تقرير شهر فبراير 2017 – الحالة الليبية
على الرابط–https://www.hrw.org/ar/world–report/country–chapters/libya
3- حسان مرجان، الأزمة الليبية بين المتوقع والظنون،مايو2020.على الرابط:
https:ll www.researchgete. net
5–خيري عمر، تغير التدخل الدولي في ليبيا: الانتقال من التماسك إلى التنافس، وحدة الدراسات التركية العربية. على الرابطhttps:// www.alsiast.com
6– رامي التلغ، الصراع الفرنسي التركي فصل أخر من لعبة الأمم حول الملف الليبي، مجلة الأسبوع الليبي، العدد 92– الخميس 2–7–2020. على الرابط: https:llwww.afrigatenews.snet
7– صالح سالم مسعود البوسيفي، الفاتح عبدالله عبدالسلام، التدخل الدولي ومساهمته في إسقاط الدولة في ليبيا والإطاحة بنظام معمر القذافي على الرباط.https:ll www.alhikmah. My
8–عبدالحميد صيام، " التدخلات الخارجية والقانون الدولي : نماذج من سوريا وليبيا واليمن " جريدة القدس على الرابط : hptts ;ll www. Alquds.co.uk.
9–عصام عبدالشافي، خريطة الأهداف والمصالح : ماذا تريد فرنسا من ليبيا ؟، 24يوليو 2020 على الرابط:. www. IPSS.EG.ORGhttps:ll
10– فراس فحام، خريطة الصراع في ليبيا المكونات والمستقبل، تقرير تحليلي، وحدة الدراسات أبريل 2020. على الرابط .www. Jasoor.cohttps:ll

11- ليلى العاجيب، أين تقع ليبيا ،11يونيو 2019.على الرابط:..mawdoo3. comhttps:llwww
12- مؤتمر الطاقة والتعاون العربي – أبوظبي – دولة الإمارات العربية المتحدة، 21- 23 كانون الاول – ديسمبر 2014. نقلا عن : .http all www file lllc.users l Amaribownloads.bdf
13- ناجي ملاعب : التدخل الروسي في ليبيا : مكاسب في الشرق الأوسط وأفريقيا.
على الرابط .https:llwww. iktissadonline.com2021
14- نزار ميلاد الفورناس، السياسة الروسية في ليبيا بعد الربيع العربي، رؤية تركية،2018.
على الرابط365/https://rouyaturkiyyah.com/file
15-نسرين سليمان" أمريكا تعلن وقوفها مع ليبيا لمقاومة التدخل الأجنبي واستعادة سيادتها كاملة" صحيفة القدس العربي، 1 أغسطس 2023 على الرابط: .https://www.alquds.co.uk
16-" هل تحولت ليبيا إلى ساحة صراع إقليمي بين تركيا ودول عربية " 8 ديسمبر2019.
على الرابط: .https:llwww.bbc.com
17- وحدة الرصد والتحليل، حدود التدخل المصري في ليبيا، مركز الفكر الاستراتيجي للدراسات.
على الرابط:https://fikercenter.com